

مكانة المرأة في الأسرة

ودورها التربوي في منظور الإسلام

تأليف

الأستاذة السيدة سميرة جميل مسكي



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

مَكَانُ الْمَرْأَةِ فِي الْأُسْرَةِ

وَدَوْرَهَا التَّرْبَوِي فِي مَنْظُورِ الْإِسْلَامِ

٢١٠٤

٣٥٣

تأليف

الأستاذة السيدة سميرة جميل مسكي



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

**Title: MAKĀNAT AL-MAR'AH FIL-'USRAH
WADAWRUHA AL-TARBAWI
FI MANZŪR AL-'ISLĀM**

(The rank of Woman in Islamic family
and her pedagogical role)

Author: Samīra Jamīl Miski

Publisher: Dar Al-kotob Al-Ilmiyah

Pages: 256

Year: 2006

Printed in: Lebanon

Edition: 1st

الكتاب: مكانة المرأة في الأسرة
ودورها التربوي في منظور الإسلام

المؤلف: الأستاذة سميرة جميل مسكي

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

عدد الصفحات: 256

سنة الطباعة: 2006 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

منشورات دار الكتب العلمية بيروت



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved

Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة

لسدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٦ م ١٤٢٧ هـ

منشورات دار الكتب العلمية بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

Mohamed Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: ومنى الظريف، شارع البحتري، نبأية ملكارت
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor
هاتف وفاكس: ٣١٢٣٨ - ٣١٦١٢٥ (٩١١ ١)

فروع عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

ص.ب ٩٤٢٤ - بيروت - لبنان
رياض الصلح - بيروت ١١٠٧٢١٩
هاتف: ٩١١ ٨٠٤٨١٠ / ١١٠ / ٩١١
فاكس: ٩١١ ٨٠٤٨١٣

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun@al-ilmiyah.com

ISBN 2-7451-5253-X



9 0000



9 782745 152534

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مكانة المرأة فى الأسرة

ودورها التربوى فى منظور الإسلام

المقدمة:

هذه دراسات تدور حول المرأة داخل إطار الأسرة، ما لها وما عليها؛ حيث إنها تمثل ركناً ركيناً فى بناء الأسرة واستمرارها ونجاحها؛ ولذا أولاهها الإسلام عناية خاصة، سواء فى جانب كفالة حقوقها، أم إرشادها لأداء دورها وواجباتها، فرسم لها المنهج وهداها إليه عبر نصوص كثيرة من القرآن الكريم والسنة المطهرة.

وقد اقتضى البحث لبيان مكانة المرأة ودورها أن يأتى فى: تمهيد وخمسة فصول.

فأما التمهيد فتناول مكانة المرأة بين الإسلام وأصحاب الديانات والحضارات الأخرى.

وأما الفصل الأول: فتناول الزواج فى الإسلام وأسس اختيار الأم.

وأما الفصل الثانى: فتناول ضوابط اختيار الأم فى الإسلام.

وأما الفصل الثالث: فتعرض لبيان حقوق الأم (الزوجة) وواجباتها.

وأما الفصل الرابع: فتحدث عن دور الأم فى تربية الأبناء وتنشئتهم تنشئة صالحة.

وأما الفصل الخامس: فتناول الوسائل التربوية في تنشئة الأم أبناءها.
ومن خلال هذه الفصول يتبين لنا مدى العناية التي أولاها الإسلام للمرأة
في داخل إطار الأسرة، ومكانتها الكبيرة، والدور الخطير المنوط بها.
وأسأل الله أن ينفع بما جاء في هذا الكتاب، وأن يجعله في ميزان
الحسنات يوم القيامة.

مكانة المرأة بين الإسلام

وأصحاب الديانات والحضارات الأخرى

من بين المسائل الأساسية التي ناقشها الخائضون في «قضية المرأة» وجعلوها مهادًا للحديث عن حقوق المرأة وواجباتها، مسألة «مكانة المرأة» ونظرة الشرائع والحضارات إليها في مقابل الرجل، ولسنا غاليين إذا ذكرنا أن قضايا المرأة قد علا صوتها في الآونة الأخيرة - لا سيما في المجتمع العربي والإسلامي - علوًا شغل الناس عن قضايا المجتمع الأخرى التي تفوق قضية المرأة في الأهمية والخطورة، وغدا الحديث عن المرأة ومشكلاتها أشبه ما يكون بالهيجة التي تحركها الأهواء والأغراض أكثر مما يقودها العقل الموضوعي والقوانين الشرعية الهادية.

وأرجف طائفة من أدياء الفكر وأنصاف المثقفين بأكاذيب وافتراءات خلاصتها: أن الإسلام أجحف بالمرأة وغض من شأنها في المجتمع، وانتقصها حقوقًا منحها للرجل، وزادها أعباءً ومسئوليات أعفى منها الرجل، وحجبها عن المشاركة في المجتمع مشاركة فاعلة، فتواتر رغم أنفها خلف الرجل، أسيرة في بيته، ذليلة في قبضته . . . إلى آخر هذه الخرافات التي لهج بذكرها من زعموا أنهم أنصار المرأة والمنافحون عنها.

وما أبعد ما قالوا عن تعاليم الإسلام وتشريعاته التي أنصفت المرأة إنصافًا كاملاً، وأعطتها من الحقوق والامتيازات ما لم تنله في رحاب أمة غابرة أو حضارة معاصرة، وقبل أن نبين مكانة المرأة في الإسلام، يحسن بنا أولاً أن نلم إلمامًا سريعًا بحقيقة وضع المرأة في التاريخ السابق على ظهوره لدى

الأمم والحضارات الأخرى فى الشرق والغرب جميعًا؛ فأقول:

توشك الحضارة المصرية القديمة أن تكون هى الحضارة الوحيدة التى أعطت المرأة «مركزًا» شرعيًا أقرت به الدولة واعترف به أبناؤها، ولقد نالت - بفضل هذا المركز - حقوقًا تشبه حقوق الرجل، ولم تدع الحضارة المصرية أمر هذه الحقوق لضمير الرجل وعاطفته فيما أعطى وإما منع، بل فرضتها فرضًا بسلطان الدولة وقوة التشريع.

فكان للمرأة فى ظل هذه الحضارة أن تراث، وأن تتولى أمر أسرتها فى غياب من يعولها، ودامت للمرأة المصرية هذه الحقوق على أيام الدول المستقرة بشرائعها وتقاليدها، تضطرب مع اضطراب الدول وتعود مع عودة الطمأنينة إليها.

أما ما نالته المرأة فى الحضارات الأخرى من حقوق أو امتيازات أو مكانة مرضية، فإنما نالته بباعث من بواعث العاطفة لا بفضل تشريع من التشريعات أو قانون من القوانين.

كانت تنال المحبة من بنيتها بعاطفة الأمومة التى يحسها الأبناء نحو أمهاتهم، يعم الإحساس بها طوائف من الأحياء لم تبلغ مبلغ الإنسان من الفهم والخلق، ولم يكن لها عرف أدبى فى حياتها الاجتماعية، وقد يبدو هذا الإحساس فى الحيوان الأعجم على صورة تلفت النظر إليه ويجعلها ذوو البصيرة الفنية رمزًا للأمومة فى أجمل مظاهرها الفطرية، كما صنع المصور النابغ «ه.و. دافير» فى صورة «الفرس والمهرة» التى سماها «الأمومة»، واختارها من بين مظاهر العواطف الحيوانية - التى لا تحصى - لتمثيل هذا المعنى والرمز إليه بالأشكال المنظورة.

وربما نالت المرأة حظًا من الاهتمام بها فى عصور الترف والبذخ، التى تنتهى إليها الحضارات الكبرى، وهى لا تنال هذا الحظ من الاهتمام لتقدم

الحضارة وارتقاء الشعور بين أصحاب تلك الحضارات، ولكنها تناله لأنها - في عصور الترف والبذخ - مطلب من مطالب المتعة والوجاهة الاجتماعية، وقد نالت هذا الحظ من الاهتمام في أوج الحضارة الرومانية، مع بقائها - قانونًا وعرفًا - في منزلة تقارب منزلة الرقيق من وجهة الحقوق الشرعية والنظرة الأدبية، وكانت القيان والجوارى الطليقات ينلن من ذلك الاهتمام أضعاف ما تناله حرائر النساء من الأزواج والأقرباء، ووضح هذا الفارق في المعاملة بين الحرائر والجوارى الطليقات وأشباههن، من نسوة الأندية ودور الملاهي في كل حاضرة أهلة بهن من حواضر اليونان والرومان والبلدان الشرقية^(١).

ولا فضيلة لحضارة تُنبئ المرأة حقوقًا من طريق العاطفة والشعور، وإنما الفضيلة أن تخولها مركزًا شرعيًا تظفر من خلاله بالحقوق وتلتزم بالمسئوليات والواجبات، فلا جرم كانت المكانة التي تُحسب من عمل الآداب والشرائع أو الحضارات - وهي المكانة العرفية أو الشرعية - معدومة في عصور الحضارة الأولى جميعها، عدا الحضارة المصرية القديمة فقد كانت الأمة اليونانية تنظر إلى المرأة على أنها مخلوق من الدرك الأسفل، حتى إن الفلاسفة اختصموا في أمرها وتجادلوا في حقيقتها، هل لها روح أم ليس لها روح؟ وإذا كان لها روح، فهل هي روح إنسانية أم حيوانية؟ وعلى فرض أنها ذات روح إنسانية، فهل وضعها الاجتماعي والإنساني بالنسبة للرجل هو وضع الرقيق، أم هو شيء أرفع قليلًا من الرقيق!؟

لقد سلب اليونانيون الأقدمون المرأة حريتها ومكانتها وكرامتها جميعًا، ومن شواهد ذلك: أنها كانت تحل في المنازل الكبيرة محلًا منفصلًا عن الطريق، قليل النوافذ، موصد الأبواب.

(١) ينظر: عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن (ص: ٥٤، ٥٥).

وحفلت المدن اليونانية المتحضرة بأندية الغوانى وإنها للدليل سافر على إهمال الزوجات وأمهات البيوت، وختل مجالس الفلاسفة وممتديات الفكر من جنس المرأة، فلم يشتهر منهن امرأة نابهة إلى جانب الشهيرات من الغوانى أو من الجوارى الطليقات.

وقد أخذ أرسطو - المعلم الأول وفيلسوف الأمة اليونانية الأشهر - على رجال إسبرطة تساهلهم مع النساء، وعاب عليهم تلك الحقوق التي منحوها للمرأة فى الإرث والحرية وغير ذلك، حتى إنه عزا سقوط إسبرطة وانهارها إلى هذا الإسراف فى منح المرأة الحقوق والامتيازات^(١).

ويخطئ من يظن أن هذه الحقوق التي نالتها المرأة فى إسبرطة تعد دليلاً على الارتقاء فى تقدير حق الإنسان من حيث هو إنسان بقطع النظر عن نوعه ذكراً أو أنثى؛ إذ كان نظام الرق عند الإسبرطيين ظالماً قاسياً يشهد بأن إنكار حق الإنسان قد بلغ غايته فى مدينة إسبرطة، وقد فسر الأستاذ العقاد تجاور هاتين الظاهرتين فى إسبرطة: التساهل مع النساء، والرق والعبودية، بأن ردهما إلى علة واحدة؛ فقال: «إن ما شاع بينهم من الاسترقاق ومن التساهل مع النساء ظاهرتان متماثلتان لعلة واحدة فى معيشة الإسبرطيين، وهى اشتغال الرجال الدائم بالقتال، وتركهم ما عداه اضطراراً لتصرف المرأة فى غيبة الأزواج والآباء. فهذه «الحرية النسوية»، وذلك الاستعباد للأسرى هما ظاهرتان لعلة واحدة، لا نصيب لها من مبادئ الحرية والاعتراف بالحقوق، وقد نالت المرأة شيئاً من المجاملة والطلاق فى عهود الفروسية جمعاء لمثل هذه العلة، وكانت مجاملة المرأة فى تلك العهود ضريراً من الأنفة أن تعامل معاملة الأعداء وأن تحاسب محاسبة الأنداد. ولم يكن أسوأ من النساء حالاً فى عهود الفروسية المتقدمة، فيما عدا هذه المجاملات أو هذه التحيات اللسانية، وقد كانت «الخاتون» تعيش إلى جانب الجوارى المسرفات، حيثما

(١) السابق: (ص: ٥٦).

تفرغ الرجال لصناعة القتال، وكذلك كان شأنها بين قبائل المغول، وبين قبائل الفرنك والغاليين من الأوربيين، وكانت مع هذا تحرم الميراث فى الإقطاعات يوم شاع نظام الإقطاع والفروسية معًا بين أولئك الأقسام^(١).

وكذلك ذهب - مذهب اليونانيين فى احتقار المرأة وازدراؤها - الرومان الأقدمون، فحكموا على المرأة بالقصور والنقص، ولم يروا لها وجودًا مستقلًا عن وجود الرجل، فهى تابعة له تبعية مطلقة؛ بنتًا وزوجة وأماً، ويمثل هذه النظرة المتدنية للمرأة فى روما خير تمثيل، تلك المقالة المشهورة التى كثر تداولها فيما بينهم إبان حضارتهم:

إن قيد المرأة لا ينزع ونيرها لا يخلع.

«وحتى فى الفترات القليلة التى استمتعت فيها المرأة بمركز اجتماعى مرموق سواء فى اليونان أم فى الإمبراطورية الرومانية، لم يكن ذلك مزية للمرأة كجنس، وإنما كان لنساء معدودات بصفتهن الشخصية، أو لنساء العاصمة بوصفهن زينة للمجالس وأداة من أدوات الترف التى يحرص الأغنياء والمترفون على إبرازها زهوًا وعجبًا. ولكنها لم تكن - قط - موضع الاحترام الحقيقى كمخلوق إنسانى جدير بذاته أن يكون له كرامة بصرف النظر عن الشهوات التى تحببه لنفس الرجل.

وظل الوضع كذلك فى عهود الرق والإقطاع فى أوربا، والمرأة فى جهالتها، تدلل حينًا تدليل الترف والشهوة، وتهمل حينًا كالحيوانات التى تأكل وتشرب وتحمل وتلد وتعمل ليل نهار»^(٢).

أما شريعة مانو فى الهند فقد أزرت بالمرأة إزراء منكرًا، واحتقرتها احتقارًا لا مزيد عليه، فلم تعرف لها حقًا مستقلًا متميزًا عن الرجل، وهو هنا أبوها أو

(١) السابق نفسه.

(٢) شبهات حول الإسلام، محمد قطب (ص: ١٠٧).

زوجها أو ولدها إذا توفى الأب والزوج، فإذا ذهب هؤلاء جميعًا لزمها أن تتسبب إلى رجل من أقارب زوجها في النسب، وحظر عليها الاستقلال بنفسها بأي حال من الأحوال.

وأضافت الشريعة البرهمية إلى نكران حق المرأة في معاملات المعيشة وشئون الحياة، نكران حقها في الحياة المستقلة عن حياة الزوج، ففوضوا عليها بالموت يوم موت زوجها، حيث تحرق معه على موقد واحد.

وكانت هذه العادة الذميمة شريعة سارية التنفيذ، لا يملك أحد من أتباع الحضارة البرهمية أن يخالف عنها، أو يبين ما تنطوى عليه من جور وعدوان حتى بطلت في القرن السابع عشر الميلادي على كره من أصحاب الشعائر البرهمية.

وأما أهل بابل فكانت تحكمهم شريعة حمورابي، ولم تكن نصوص هذه الشريعة وقوانينها أقل ظلمًا للمرأة وهضمًا لحقوقها من شرائع الهنود، إذ كانت تنظر إلى المرأة كما تنظر إلى الماشية والبهائم، فقد كانت تفرض على من قتل بنتًا لرجل آخر أن يسلمه بنته ليقتلها أو يملكها إذا شاء أن يعفو عنها، وقد يضطر إلى قتلها؛ لينفذ حكم الشريعة المنصوص عليها.

وأما اليهود: فقد كانت بعض طوائفهم يحسبون المرأة في مرتبة الخادم، ولا يفرضون لها من ميراث أبيها نصيبًا معلومًا إذا كان لأبيها أولاد ذكور^(١).

يقول الأستاذ عباس محمود العقاد مبيّنًا هذه الحقيقة:

فالمأثور عن الكتب المنسوبة إلى موسى - عليه السلام - أن البنت تخرج من ميراث أبيها إذا كان له عقب من الذكور، وما عدا هذا الحكم الصريح فهو من قبيل الهبة التي يختارها الأب في حياته، حيث لا يجب الميراث وجوب

(١) ينظر: على عبد الواحد وافي، الأسرة والمجتمع، ط. دار نهضة مصر (ص: ٢٢).

الحقوق الشرعية بعد الوفاة. ومثل هذه الهبة ما أعطاه إبراهيم ابنه إسماعيل - عليهما السلام - كما جاء فى الإصحاح الحادى والعشرين من سفر التكوين: «إذ قالت سارة لإبراهيم: اطرده هذه الجارية وابنها؛ لأن ابن هذه الجارية لا يرث مع ابنى إسحاق، فقبح الكلام جدًّا فى عينى إبراهيم بسبب ابنه. فقال الله لإبراهيم لا يقبح فى عينك من أجل الغلام ومن أجل جاريتك، وفى كل ما تقول لك سارة اسمع لقولها؛ لأنه بإسحاق يدعى لك نسل».

ثم جاء فى الإصحاح الخامس والعشرين أن: «إبراهيم أعطى إسحاق كل ما كان له. وأما بنو السرارى اللواتى كانت لإبراهيم، فأعطاهم إبراهيم عطايا وصرفهم عن إسحاق ابنه شرقًا إلى أرض المشرق وهو - بعدُ - حى».

وكذلك صنع أيوب فى حياته كما جاء فى الإصحاح الثانى والأربعين من سفره: «ولم توجد نساء جميلات كنساء أيوب فى كل الأرض. وأعطاهن أبوهن ميراثًا بين إخوتهن، وعاش أيوب بعد هذا مائة وأربعين سنة».

والحكم المنصوص عليه فى حق الميراث أن تحرم البنات ما لم ينقطع نسل الذكور، وأن البنت التى يثول إليها الميراث، لا يجوز لها أن تتزوج من سبط آخر، ولا يحق لها أن تنقل ميراثها إلى غير سبطها، وجاء هذا الحكم بالنص الصريح فى غير موضع من التوراة فجاء فى الإصحاح السابع والعشرين من سفر العدد أن بنات صلفحاد بن حافز: «وقفن أمام موسى وإليعازار الكاهن، وأمام الرؤساء، وكل الجماعة لدى باب خيمة الاجتماع قائلات: أبونا مات فى البرية ولم يكن فى القوم الذين اجتمعوا على الرب فى جماعة قورح: بل بخطيئته مات ولم يكن له بنون. . . لماذا يحذف اسم أبينا من بين عشيرته؛ لأنه ليس له ابن؟. . . أعطنا ملكًا بين إخوة أبينا! . . . فقدم موسى دعواهن أمام الرب فكلم الرب موسى قائلاً: بحق تكلمت بنات صلفحاد، فتعطينهن ملك نصيب بين إخوة أبيهن وتنقل نصيب أبيهن إليهن، وتكلم بنى إسرائيل قائلاً: أيما رجل مات وليس له ابن تنقلون ملكه إلى ابنته، وإن لم

يكن له ابنة تعطوا ملكه لإخوته، وإن لم يكن له إخوة تعطوا ملكه لإخوة أبيه، وإن لم يكن لأبيه إخوة تعطوا ملكه لنسيبه الأقرب إليه من عشيرته فيرثه. فصارت لبني إسرائيل فريضة قضاء ما أمر الرب موسى».

ويلى ذلك من الإصحاح السادس والثلاثين أنه: «يتحول نصيب إسرائيل من سبط إلى سبط، بل يلزم بنو إسرائيل كل واحد نصيب سبط آبائه، وكل بنت ورثت نصيبًا من أسباط بني إسرائيل تكون امرأة لواحد من عشيرته سبط أبيها لكي يرث بنو إسرائيل كل واحد نصيب آبائه فلا يتحول نصيب من سبط إلى سبط آخر بل يلزم أسباط بني إسرائيل كل واحد نصيبه كما أمر الرب موسى»^(١).

وأما الأمة المسيحية، فقد أسرفت في احتقار المرأة وازدراؤها حين عدتها جسمًا مجردًا خلوا من الروح، ففي القرن الخامس الميلادي شغل اللاهوتيون بالبحث في جبلة المرأة وطبيعتها، وقرروا في مجمع «ماكون» أنها خلوا من الروح الناجية، ولم يستثنوا من هذا الحكم الشائئ، سوى السيدة مريم العذراء، أم المسيح عليهما السلام.

فقد سرت في العصور الوسطى بعد سقوط الإمبراطورية الرومانية وذيوع المسيحية في أوروبا والشرق الأوسط، موجة من كراهية الدنيا، والزهد فيها، كرد فعل لما انتشر بالإمبراطورية الرومانية من ترف وفساد، وإقبال على الملذات، وولع بالشهوات، وكان من آثار هذه الموجة ونتائجها: الإيمان بنجاسة الجسد، ونجاسة المرأة، وتحميل المرأة لعنة الخطيئة الأولى، فلا جرم كان الابتعاد عنها حسنة ماثورة، وفضيلة محمودة.

وكان اشتداد الظلم الروماني على المصريين سببًا لاشتداد الإقبال على الرهبانية والإعراض عن الحياة، وما زال كثير من النساك يحسبون الرهبانية

(١) ينظر: عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن (ص: ٥٨، ٥٩).

اقترباً من الله، وابتعاداً من جنائز الشيطان وأولها النساء.

وأما الجزيرة العربية وهي البيئة التي نزل فيها القرآن وبعث فيها رسول الإنسانية محمد ﷺ، فلم يكن للمرأة فيها نصيب من إنصاف، أو حظ من كرامة، بل كان الرجل يحميها حماية الواجب المفروض عليه لكل ما في جواره، أو كل ما في حوزته وحماه، فيعاب على الرجل منهم أن يهان حرمة ما يعيه أن يعتدى عليه في كل محمى أو ممنوع، ومنه فرسه ودابته، وبثره ومرعاه.

وكان الرجل فيهم يتبرم بذرية البنات، ويتلقى ولادتهن بالعبوس والانتقباض؛ قال تعالى:

﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْرِ مِنْ سَوْءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيْمُسِكُمْ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [النحل].

وذاع بين بعض القبائل العربية ظاهرة وأد البنات؛ فرازا من عارٍ متوهم وهوان منتظر^(١).

كذلك لم يكن للمرأة حظ من ميراث أبيها.

ثم جاء الإسلام فأنصف المرأة الإنصاف كله، وأسبغ عليها من ألوان التكريم والرعاية شيئاً كثيراً، ما كانت لتنالها لولا الإسلام.

على أننا قبل أن نعالج نظرة الإسلام إلى المرأة، وما أحاطه بها من مظاهر الحفاوة والتقدير والعناية، نود أن نلم إلماماً سريعاً بتاريخ قضية المرأة في أوربا؛ إذ هي كما يقول أحد المفكرين: منبع الفتنة التي فتنت الشرق عن طريق التقليد^(٢).

(١) المرأة في القرآن (ص: ٥٨، ٥٩).

(٢) محمد قطب، شبهات حول الإسلام (ص: ١٠٦).

ومقصودنا من ذلك أن نبين أن مسألة حقوق المرأة في أوروبا ظهرت في سياق تاريخي وفكري شديد الخصوصية والتميز، وكان لها ما يسوغها ويبرر وجودها، ويجعل عقد الحوار والجدال حولها مقبولاً منطقيًا، وليس الأمر كذلك في وطن العروبة وعالم الإسلام؛ إذ الإسلام - كما تدلنا نصوص من الكتاب والسنة - قد حسم قضية المرأة، وما يتصل بها من حقوق وواجبات حسماً يجعل إعادة النظر فيها والجدال حولها لغواً مرفوضاً وعبثاً لا طائل من ورائه؛ الأمر الذي يجعلنا مؤمنين بأن «ملف المرأة» لم يفتح في الشرق، ولا أعاد البعض مراجعته إلا تقليدًا لما جرى في أوروبا واتباعًا لما ألم بها من مشكلات وقضايا، لها ما يفسرها عندهم، وليس لها لدينا أسباب موضوعية مقبولة.

يقول الأستاذ محمد قطب مصورًا في براءة وإيجاز تاريخ القضية النسوية في أوروبا:

لقد كانت الطبيعة الأوربية في جميع عهودها كزة جاحدة، لا تسخو ولا ترتفع إلى مستوى التطوع النبيل الذي يكلف جهدًا، ولا يفيد مالاً أو نفعًا قريبًا أو غير قريب. ولكن الأوضاع الاقتصادية في عهدى الرق والإقطاع، والتكتل الذي كانا يستلزمانه في البيئة الزراعية، جعلتا تكليف الرجل إعالة المرأة هو الأمر الطبيعي الذي تقتضيه الظروف، فضلًا عن أن المرأة كانت «تعمل» في المنزل في الصناعات البسيطة التي تتيحها البيئة الزراعية، فكانت تدفع ثمن إعالتها بهذا العمل!

ولكن الثورة الصناعية قلبت الأوضاع كلها في الريف والمدينة على السواء. فقد حطمت كيان الأسرة وحلت روابطها بتشغيل النساء والأطفال في المصانع، فضلًا عن استدراج العمال من بيئتهم الريفية القائمة على التكافل والتعاون، إلى المدينة التي لا يعرف فيها أحدٌ أحدًا، ولا يعول أحدٌ أحدًا، وإنما يستقل كل إنسان بعمله ومتعته، وحيث يسهل الحصول على المتعة

الجنسية من طريقها المحرم، فتهبط الرغبة فى الزواج وكفالة الأسرة، أو تتأخر سنوات طويلة على الأقل.

وليس همنا هنا استعراض تاريخ أوروبا. ولكننا نستعرض العوامل التى أثرت فى حياة المرأة فحسب.

قلنا إن الثورة شغلت النساء والأطفال، فحطمت روابط الأسرة وحلت مكانها. ولكن المرأة هى التى دفعت أفدح الثمن من جهدها وكرامتها، وحاجاتها النفسية والمادية. فقد نكل الرجل عن إعالتها من ناحية، وفرض عليها أن تعمل لتعول نفسها، حتى لو كانت زوجة وأمًا! واستغلتها المصانع أسوأ استغلال من ناحية أخرى، فشغلتها ساعات طويلة من العمل، وأعطتها أجرًا أقل من الرجل الذى يقوم معها بنفس العمل فى نفس المصنع.

ولا نسأل لماذا حدث ذلك؟ فهكذا هى أوروبا، جاحدة كزة كنود، لا تعترف بالكرامة للإنسان من حيث هو إنسان، ولا تتطوع بالخير حيث تستطيع أن تعمل الشر وهى آمنة.

تلك طبيعتها على مدار التاريخ، فى الماضى والحاضر والمستقبل، إلا أن يشاء الله لها الهداية والارتفاع.

وإذا كان النساء والأطفال ضعافًا، فما الذى يمنع من استغلالهما والقسوة عليهما إلى أقصى حد؟ إن الذى يمنع هو شىء واحد فقط، هو الضمير ومتى كان لأوروبا ضمير؟!

ومع ذلك فقد وجدت قلوب إنسانية حية لا تطيق الظلم فهبت تدافع عن المستضعفين من الأطفال. نعم الأطفال فقط! فراح المصلحون الاجتماعيون ينددون بتشغيلهم فى سن مبكرة، وتحميلهم من الأعمال ما لا تطيقه بنيتهم الغضة التى لم تستكمل نصيحتها من النمو، وضآلة أجورهم بالنسبة للجهد العنيف الذى يبذلونه. ونجحت الحملات، فرفعت رويدًا رويدًا سن التشغيل،

ورفعت الأجور وخفضت ساعات العمل .

أما المرأة: فلم يكن لها نصير، فنصرة المرأة تحتاج إلى قدر من ارتفاع المشاعر لا تطيقه أوروبا! لذلك ظلت في محتتها تنهك نفسها في العمل - مضطرة لإعالة نفسها - وتتناول أجرًا أقل من أجر الرجل، مع اتحاد الإنتاج والجهد المبذول .

وجاءت الحرب العظمى الأولى، وقتل عشرة ملايين من الشباب الأوربيين والأمريكان . وواجهت المرأة قسوة المحنة بكل بشاعتها . فقد وجدت ملايين من النساء بلا عائل إما لأن عائلهن قد قتل في الحرب، أو شوه، أو فسدت أعصابه من الخوف والذعر والغازات السامة الخانقة، وإما لأنه خارج من حبس السنوات الأربع يريد أن يستمتع ويرفه عن أعصابه، ولا يريد أن يتزوج ويعول أسرة، تكلفه جهدًا من المال والأعصاب .

ومن جهة أخرى لم تكن هناك أيد عاملة من الرجال، تكفى لإعادة تشغيل المصانع لتعمير ما خربته الحرب . فكان حتمًا على المرأة أن تعمل، وإلا تعرضت للجوع هي ومن تعول من العجائز والأطفال . وكان حتمًا عليها كذلك أن تتنازل عن أخلاقها . فقد كانت أخلاقها قيدًا حقيقيًا يمنع عنها الطعام! إن صاحب المصنع وموظفيه لا يريدون مجرد الأيدي العاملة، فهم يجدون فرصة سانحة، والطير يسقط من نفسه - جائعًا - ليلتقط الحب، فما الذى يمنع من الصيد؟ لعله الضمير؟! وما دامت قد وجدت - بدافع الضرورة - امرأة تبذل نفسها لتعمل؛ فلن يتاح العمل إلا للتي تبذل نفسها للراغبين .

ولم تكن المسألة مسألة الجوع إلى الطعام فحسب .

فالجنس حاجة بشرية طبيعية لا بد لها من إشباع، ولم يكن فى وسع الفتيات أن يشبعن حاجتهن الطبيعية ولو تزوج كل من بقى حيًا من الرجال، بسبب النقص الهائل الذى حدث فى عدد الرجال نتيجة الحرب، ولم تكن

عقائد أوروبا وديانتها تسمح بالحل الذى وضعه الإسلام لمثل هذه الحالة الطارئة، وهو تعدد الزوجات. لذلك لم يكن بدًّا للمرأة أن تسقط راضية أو كارهة لتحصل على حاجة الطعام وحاجة الجنس، وترضى شهوتها إلى الملابس الفاخرة، وأدوات الزينة، وسائر ما تشتهيهِ المرأة من أشياء.

وسارت المرأة فى طريقها المحتوم، تبذل نفسها للراغبين، وتعمل فى المصنع والمتجر، وتشبع رغائبها عن هذا الطريق أو ذاك. ولكن قضيتها زادت حدة، فقد استغلت المصانع حاجة المرأة إلى العمل، واستمرت فى معاملتها الظالمة التى لا يبررها عقل ولا ضمير؛ فظلت تمنحها أجرًا أقل من أجر الرجل الذى يؤدى نفس العمل فى نفس المكان.

ولم يكن بد من ثورة، ثورة جامعة تحطم ظلم أجيال طويلة وقرون.

وماذا بقى للمرأة؟ لقد بذلت نفسها وكبرياءها وأنوثتها، وحرمت من حاجتها الطبيعية إلى أسرة وأولاد تحس بكيانها فيهم، وتضم حيواتهم إلى حياتها، فتشعر بالسعادة والامتلاء. أفلا تنال مقابل ذلك - على الأقل - المساواة فى الأجر مع الرجل: حقها الطبيعي الذى تقرره أبسط البدهيات؟

ولم يتنازل الرجل الأوربى عن سلطانه بسهولة، أو قل لم يتنازل عن أنانيته التى فطر عليها. وكان لا بد من احتدام المعركة، واستخدام جميع الأسلحة الصالحة للعراك.

استخدمت المرأة الإضراب والتظاهر واستخدمت الخطابة فى المجتمعات واستخدمت الصحافة، ثم بدا لها أنها لا بد أن تشارك فى التشريع لتمنع الظلم من منبعه، فطالبت - أولاً - بحق الانتخاب، ثم بالحق الذى يلى ذلك بحكم طبائع الأشياء، وهو حق التمثيل فى البرلمان، وتعلمت على نفس الطريقة التى يتعلم بها الرجل؛ لأنها صارت تؤدى نفس العمل، وطالبت - كنتيجة

منطقية لذلك - أن تدخل وظائف الدولة كالرجل، ما دام قد أعدا بطريقة واحدة، ونالا دراسة واحدة.

تلك قصة «كفاح المرأة لنيل حقوقها» فى أوروبا قصة مسلسل، كل خطوة فيها لا بد أن تؤدى إلى الخطوة التالية، رضى الرجل أو كره.

ومع ذلك كله فقد تعجب حين تعلم أن إنجلترا - أم الديمقراطية - ما تزال إلى هذه اللحظة تمنح المرأة أجراً أقل من أجر الرجل فى وظائف الدولة، رغم أن فى مجلس العموم نائبات محترمات!!^(١).

إن من له أدنى نصيب من بصيرة وإدراك يفهم أن ظروف القارة الأوربية منذ ظهور الثورة الصناعية، وانتهاء عصر الرق والإقطاع أوجدت للمرأة الأوربية قضية تدافع عنها، وتكافح من أجل الانتصار لها، كفاحاً غايته إثبات كيانها ووجودها وحقوقها، أما ظروفنا نحن - فى الشرق الإسلامى - التاريخية والاقتصادية والدينية فلا تجعل للمرأة المسلمة أو العربية قضية تشبه قضية المرأة فى أوروبا، ولا تسوغ لها هذا الضجيج الزائف الذى ملأت به المؤتمرات والندوات التى عُقدت من أجل مناقشة قضية مفتعلة، ما كان أغنى العرب والمسلمين عن الخوض فيها! وحسبهم الرجوع إلى الإسلام لمعرفة نظرتهم إلى المرأة، والوقوف على الحقوق الكثيرة التى مُنحتها من صباها الباكر إلى شيخوختها العالية.

وهذا ما سنتعرض له فيما يلى:

ثمة حقيقة ظاهرة لا ينكرها إلا جاحد مكابر، وهى: أن الإسلام أعطى المرأة حقوقاً لم تنلها قبله فى دستور شريعة أو دستور دين، والسبيل إلى معرفة هذه الحقيقة، والوقوف عليها الموازنة بين شريعة الإسلام والشرائع

(١) ينظر: السابق (ص: ١٠٧-١١١).

على أن الإسلام قبل أن يعطى المرأة حقوقها فى عدل وإنصاف، صحح نظرة الأمم والحضارات إليها وردّها إلى الجادة، فرفع عنها لعنة الخطيئة الأبدية، ووصمة الجسد المرذول بعد أن لهجت أممٌ بذكرهما ردحًا طويلاً، واتخذتها سبيلاً للطعن فى المرأة والإضرار بها وهضم حقوقها؛ فلقد بين القرآن فى وضوح أن الزوجين كليهما قد وسوس لهما الشيطان واستحقا الغفران بالتوبة والندم؛ قال تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾﴾ [البقرة]، ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [الأعراف]، ﴿فَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّا تَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [الأعراف]، وليس على ذرية آدم وحواء من بنين وبنات جريرة تلحقهم بعد أبويهم أو تلحق أحداً من الأبناء بجريرة الآباء: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ [البقرة].

وهكذا برئت المرأة من لعنة الجسد، وارتفعت عن الوصمة التى علقت بها، فجعلتها فى خلقها قرينة لشهوات الحيوان وحبائل الشيطان، ينجو من الشيطان من نجا منها، ويتنزه عن الحيوانية من تنزه عن النظر إليها^(١).

لقد قرر الإسلام أن المرأة كائن إنسانى، له روح كروح الرجل، فالإنسان فى عرف الإسلام جنسان هما: جنس الرجال، وجنس النساء؛ قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ انْفُسًا رَّبُّكُمْ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴿١﴾﴾ [النساء].

(١) المرأة فى القرآن، (ص: ٦١).

وقوله: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ هي حواء - عليها السلام - خلقت من ضلعه الأيسر من خلفه، وهو نائم فاستيقظ فراها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه^(١).

وفي الحديث الصحيح: «إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج»^(٢).

وقوله: ﴿وَبَنَىٰ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ أى: وذراً منهما - أى من آدم وحواء - رجالاً كثيراً ونساء، ونشرهم فى أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر^(٣).

إن هذه الآية الكريمة تحمل فى أطوائها دلائل الوحدة الكاملة بين الرجل والمرأة فى الأصل والمنشأ والمصير، والمساواة الكاملة فى الكيان البشرى، تترتب عليها كل الحقوق المتصلة مباشرة بهذا الكيان، فحرمة الدم والعرض والمال والكرامة التى لا يجوز أن تلمز مواجهة أو تغتاب... كلها حقوق مشتركة بين الرجل والمرأة والأوامر والتشريعات فيها عامة للجميع: قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءِ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِاللِّقَابِ بئسَ الِاتِّمَ الْفُسُوقُ بَعْدَ الِإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَحْبَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّالِمِينَ إِنَّ بَعْضَ الظَّالِمِينَ إِنَّمَا يُجِئُكُمْ بِبَعْضِ بَعْضًا﴾ [الحجرات]، ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]، ويقول النبى ﷺ «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وعرضه وماله»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ط دار الحديث (١/٤٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٩١/٢) رقم (١٤٦٨/٦٠).

(٣) تفسير ابن كثير (١/٤٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٩٨٦/٤) رقم (٢٥٦٤/٣٢).

والجزء في الآخرة واحد للجنسين: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥] (١).

ومن مظاهر المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام، أن القرآن الكريم سَوَّى بين رعاية الإنسان لأبيه ورعايته لأمه، كما سَوَّى بين رعايته لبنه ورعايته لبناته، وإن خصص الأمهات بالتنويه في هذا المقام، فإذا وجب على الإنسان الإحسان للوالدين معاً، فالوالدة هي التي تعاني من آلام الحمل والوضع ما لا يعانيه الآباء؛ قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي بُنْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].

وقد أتاح الإسلام للمرأة أهلية الملك والتصرف فيه من بيع وشراء وإجارة ورهن ووقف... إلخ؛ قال تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧] وقال: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢].

ومن المفارقات العجيبة التي تدل على سمو التشريع الإسلامي فيما يتصل بشئون المرأة أن شرائع أوروبا - التي تزعم لنفسها الحضرة والمدنية - كانت إلى عهد قريب تحرم المرأة الإرث والملكية وتراها غير أهل لهما، وتجعل سييلها الوحيد إليها عن طريق الرجل، زوجاً كان أو أباً أو ولى أمر.

أى إن المرأة الأوروبية ظلت أكثر من اثني عشر قرناً بعد الإسلام، لا تملك من الحقوق ما أعطاها الإسلام. ثم هي حين ملكتها لم تأخذها سهلة ولا احتفظت بأخلاقتها وعرضها وكرامتها، وإنما احتاجت لأن تبذل كل ذلك، وتحمل العرق والدماء والدموع، لتحصل على شيء مما منحه الإسلام تطوعاً

(١) شبهات حول الإسلام (ص: ١١٢).

وإنشاء، لا خضوعاً لضرورة اقتصادية، ولا إذعائاً للصراع الدائر بين البشر، ولكن تقريراً منه للحق والعدل الأزليين وتطبيقاً لهما في واقع الأمر لا في عالم المثل والأحلام^(١).

ولقد كان الماديون من الشيوعيين ومن لف لفهم يقصرون الكيان البشري على الكيان الاقتصادي، وبناء على هذه القاعدة زعموا أن المرأة لم يكن لها كيان؛ لأنها لم تكن تملك، أو لم يكن لها حق التصرف فيما تملك، وأنها صارت مخلوقاً آدمياً حين حققت لنفسها الاستقلال الاقتصادي بعيداً عن الرجل، تستطيع أن تعيش منه وتتصرف فيه.

ويلفت نظرنا أن الإسلام حين أعطى المرأة حق الميراث والتملك، فرض ذلك فرضاً على المجتمع برجاله ونسائه، ولم يقيد بحال من أحوال الضرورة الملجئة كما ورد في التوراة؛ يقول الأستاذ العقاد منوهاً بذلك:

على أن الآية الكبرى في وصاية القرآن بالأنثى، أنها وصاية وجبت دون أن يوجبها عمل من النساء ولا عمل من المجتمع، وأنها فرضت على المجتمع برجاله ونسائه فرضاً لم يطلبه هؤلاء أو هؤلاء، وتلك وصايا لم يحدث لها نظير قط فيما تقدم من الشرائع قبل دعوة الإسلام.

إن تخويل البنت حقها من الميراث عند انقطاع الذرية من الأبناء - كما وجب في شريعة التوراة - إنما هو حكم من أحكام الضرورة، لا منصرف عنه، لو شاء ولاة الأمر أن يصرفوه إلى غير هذا الوجه المحتوم، وقد سمح به للمرأة - مع هذا - على شرط يقيد الحق، ويخضعه للحجر عليه. فلا تزوج المرأة صاحبة الميراث من غير رجال الأسرة، ولا تلبث أن تأخذ حصتها من هنا حتى تردها في بيتها إلى رجل من الرجال.

فالميراث هنا حق لم تنله المرأة، ولم ينلها المجتمع إياه، ولا محل فيه من

(١) ينظر: شبهات حول الإسلام (ص: ١١٣).

عمل الشريعة، إلا أنه عمل الضرورة الذى لا حيلة فيه .

وقد يكون للمجتمع عمل قضت به أحوال المعيشة فى الحضارة الوحيدة التى بوأت المرأة مكانًا من الرعاية، وهى الحضارة المصرية القديمة . ولكنه كذلك مما يثول إلى حكم الضرورة التى تسلسلت فى أدوار التاريخ دورًا بعد دور .

ومن ضرورات هذه الأدوار التاريخية أن تحتفظ الأسرة الحاكمة بالعرش، أيًا كان الوريث من الذكور أو الإناث، ومن ضروراتها أن الأرض المزروعة تملك وتوزع على الدوام بعد فيضان النيل، ولا تخرج من نطاق الأسرة التى تملكها عامًا بعد عام .

ومن ضروراتها أن تقسيم العمل بين الجنسين فى غير مسائل الحرب، تدبير لا محيص عنه فى بلاد الزراعة العريقة، فلا يتأتى للرجال منفردين أن يضطلعوا بجميع تلك الأعمال . وكل داع من هذه الدواعى الاجتماعية قد تفردت مصر به على حالة لم تعهد فى غيرها من بلاد الحضارات القديمة، فكان لها جميعًا أثرها فى رعاية المرأة، وتخويلها ما تميزت به ربة الأسرة المصرية من الحقوق .

وفى كلتا الشريعتين وجب للمرأة حقها الكثير أو القليل، بحكم الضرورة التى لا منصرف عنها، ولكن الوصايا القرآنية لم تكن لها قط ضرورة ملزمة من عمل النساء، ولا من عمل المجتمع، ولم تطالب بها المرأة، ولا اختارها الرجل لسائر النساء ولا لأقربهن إليه .

فمن أين صدرت تلك الوصايا التى كان للشرع منصرف عنها، وأى منصرف، وكان الاختيار فيها أن تترك وتنسى، ولو آل بها الأمر إلى آراء الولاة فى الأسرة وفى الحكومة؟

مصدرها الهداية الإلهية قبل أن يهتدى إليها الذين فرضت عليهم، فتقبلوها

وهم يعلمون أو لا يعلمون^(١).

ومن مظاهر تكريم الإنسان للمرأة واعتباره لكيانها المستقل وإرادتها الحرة، أنه منع أن تتزوج الفتاة بغير إذنها؛ قال ﷺ: «لا تزوج الثيب حتى تستأمر ولا تزوج البكر حتى تستأذن وإذنها صماتها»^(٢).

وعلى ذلك يبطل العقد إذا لم توافق عليه المرأة.

وفوق ذلك لم يمنع الإسلام المرأة أن تخطب لنفسها، بل أعطاها هذا الحق، وهو آخر ما أدركته أوروبا في القرن المنصرم، وظنته انتصارًا هائلًا على التقاليد البالية العتيقة.

وفتح الإسلام أمام المرأة - كذلك - ميدان العلم والتعلم؛ حيث عدّهما ضرورة بشرية في عصور كان يغشاها الجهل والظلام.

إن الإسلام أول نظام في التاريخ نظر إلى المرأة على أنها كائن بشري لا يستكمل مقومات بشريته حتى يتعلم، شأنها في ذلك شأن الرجل على وجه المساواة، فجعل العلم ركناً لازماً وفريضة عليها، كما هو فريضة على الرجل، فسما بعقلها، وارتفع بفكرها، كما سما قبل بروحها وارتفع بجسدها عن مستوى الحيوان، أما أوروبا فظلّت تنكر على المرأة حق التعلّم حتى مطلع العصور الحديثة، ولم تخولها إياه إلا خضوعًا للضرورات واستجابة لها.

يقول الدكتور شوقي ضيف: «وللمرأة المسلمة مشاركة خصبة - من قديم - في العلوم والآداب، ويتحدثون كثيرًا في الآداب الغربية عن منتديات - صالونات - في القرنين السابع عشر والثامن عشر للميلاد، لسيدات فرنسيات أديبات، كان يلتقى فيها كبار الأدباء والمفكرين في فرنسا. وقد يعجب القارئ إذا عرف أن السيدة سكينه بنت الحسين كان لها في القرن الأول الهجري،

(١) ينظر: المرأة في القرآن (ص: ٦٣، ٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (١٤١٩/٦٤).

السابع الميلادى مجلس وقور بالمدينة، كان يؤمه شعراء عصرها الأفاذاذ، وينشدونها أشعارهم، وكثيرًا ما كانت تفاضل بينهم، وتعلق على أشعارهم بالنقد وتجزئهم. ونلتقى فى الأندلس بالقرن الخامس الهجرى، الحادى عشر الميلادى بمتدى للسيدة ولادة بنت آخر الخلفاء الأمويين هناك، وكانت شاعرة، وكان يحضر مجلس متداها ابن زيدون وغيره من الشعراء والأدباء فى قرطبة، ومثل متداها متدى فى دولة المرابطين أوائل القرن الحادى عشر الميلادى للسيدة حواء زوجة سير بن أبى بكر حاكم إشبيلية لمدة ٢٧ عامًا، وكان متداها بقصر الإمارة، وكانت تحاضر فيه الشعراء والكتاب والمتفلسفة، وتستمع إلى حوارهم، وتشارك فى نقد ما ينشد الشعراء من أشعارهم، وعلى شاكلة متداها متدى حفصة الركونية بغرناطة فى القرن الثانى عشر. وهؤلاء النساء المسلمات يسبقن نساء فرنسا - بقرون تلو قرون - إلى إقامة المنتديات الأدبية والفكرية، مما يدل على أن القول بتأخر النساء المسلمات عن النساء الغربيات فيما أتيح لهن من حرية فى إقامة المنتديات الأدبية - قول مخطئ أشد الخطأ^(١).

لقد بنيت حقوق المرأة فى الإسلام - كما يقول الأستاذ العقاد - على أعدل أساس يتقرر به إنصاف صاحب الحق، وإنصاف سائر الناس معه، وهو أساس المساواة بين الحقوق والواجبات؛ إذ المساواة ليست بعدل إذا قضت بمساواة الناس فى الحقوق، مع تفاوت واجباتهم وكفايتهم وأعمالهم . . . وليس من العدل أو من المصلحة أن يتساوى الرجال والنساء فى جميع الاعتبارات، مع التفاوت بينهم فى أهم الخصائص التى تناط بها الحقوق والواجبات، وبين الرجال والنساء، ذلك التفاوت الثابت فى الأخلاق الاجتماعية، وفى الأخلاق الفطرية، وفى مطالب الأسرة، ولا سيما مطالب الأمومة، وتدبير الحياة المنزلية.

(١) عالمية الإسلام، شوقى ضيف، الهيئة المصرية للكتاب، مكتبة الأسرة (ص: ١٠٨).

هذه الفوارق بين الجنسين تدخل في حساب الشريعة لا محالة عند تقرير الحقوق والواجبات بينهما، وتأبى كل مساواة لا تقوم على أساس المساواة بين الحق والواجب، وبين العمل والكفاية.

وهذه هي المساواة التي شرعها القرآن الكريم بين الرجل والمرأة، أو بين الزوج والزوجة، أو بين الذكر والأنثى، ولا صلاح لمجتمع يفوته العدل في هذه المساواة، ولا سيما المجتمع الذي يدين بتكافؤ الفرص، ويجعل المساواة في الفرصة مناطًا للإنصاف^(١).

يبد أن الإسلام بعد أن قرر المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في الإنسانية، وما يرتبط بها من حقوق وواجبات، فرق بينهما في بعض الحقوق المرتبطة ارتباطًا وثيقًا بتمايز الخصائص النوعية لكليهما.

فالله عز وجل خلق الذكر والأنثى من نفس واحدة كما بينا، وجعل في طبيعتهما خصائص وصفات جنسية مشتركة، كما وهب للذكر خصائص نوعية ليست للأنثى، ومنح المرأة خصائص أخرى ليست للذكر؛ تحقيقًا للتكامل بين الجنسين، وهو تكامل مُفض إلى بقاء النوع، وإعمار الأرض.

وتلك حقيقة بديهية لا نحسب أحدًا يمارى فيها أو يشكك في صدقها، فلا جرم كانت كل دعوة إلى المساواة المطلقة بين الجنسين في دقيق المسائل وجليلها، وفي الحقوق والمسئوليات جميعًا - إهدارًا لهذه الخصائص النوعية وإنكارًا لها.

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْوَابِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَلَيْسَ لِطَبْعِ الْبَشَرِ نُفُورٌ وَيَنْعَمَ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٦﴾ [النحل].

(١) المرأة في القرآن (ص: ٧١-٧٣).

فالله - سبحانه وتعالى - قد جعل خصائص الرجل النوعية نعمة تتنعم بها المرأة، وجعل خصائص المرأة النوعية نعمة يتنعم بها الرجل، فهو يأنس إليها وهي تأنس إليه، وهو يسكن إليها وهي تسكن إليه ﴿هُنَّ لِيَأْسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسُ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] ويتم الله عليهما نعمته؛ بما يهبه لهما من البنين والحفدة^(١).

وقد عرض المفكر الإسلامى محمد قطب فى كتابه «الإنسان بين المادية والإسلام» لمشكلة المساواة بين الجنسين فى فصل طويل عن المشكلة الجنسية، وفيما يلى نسوق بعضاً مما ذكره فى ذلك:

... وتبعاً لهذا الاختلاف الحاسم فى المهمة والأهداف، اختلفت طبيعة الرجل والمرأة، ليوافق كل منهما مطالبه الأساسية، وقد زودته الحياة بكل التيسيرات الممكنة، ومنحته التكيف الملائم لوظيفته.

لذلك لا أرى كيف تستساغ هذه الثروة الفارغة عن المساواة الآلية بين الجنسين، إن المساواة فى الإنسانية أمر طبيعى، ومطلب معقول.

فالمراة والرجل هما شقا الإنسانية، وشقا النفس الواحدة. أما المساواة فى وظائف الحياة وطرائقها فكيف يمكن تنفيذها ولو أرادتها كل نساء الأرض وعقدت من أجلها المؤتمرات وأصدرت القرارات؟

هل فى وسع هذه المؤتمرات وقراراتها الخطيرة أن تبدل طبائع الأشياء، فتجعل الرجل يشارك المراة فى الحمل والولادة والإرضاع؟

وهل يمكن أن تكون هناك وظيفة بيولوجية من غير تكيف نفسى وجسدى خاص؟ هل اختصاص أحد الجنسين بالحمل والرضاعة، لا يستتبعه أن تكون مشاعر هذا الجنس وعواطفه وأفكاره مهياً بطريقة خاصة؛ لاستقبال هذا

(١) ينظر: محمد السيد محمد الزعبلوى، الأمومة فى القرآن الكريم، رسالة دكتوراه، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر ١٩٨٠م (ص: ١٦٨).

الحادث الضخم، والتمشى مع مطالبه الدائمة؟

إن الأمومة، بكل ما تحويه من مشاعر نبيلة، وأعمال رفيعة، وصبر على الجهد المتواصل، ودقة متناهية في الملاحظة وفي الأداء.. هي التكيف النفسى والعصبى والفكرى الذى يقابل التكيف الجسدى للحمل والإرضاع، كلاهما متمم للآخر متناسق معه، بحيث يكون عجيبتا أن يوجد أحدهما فى غيبة من الآخر.

وهذه الرقة اللطيفة فى العاطفة، والانفعال السريع فى الوجدان، والثورة القوية فى المشاعر، التى تجعل الجانب العاطفى، لا الفكرى، هو النبع المستعد أبداً بالفيض، المستجاش أبداً بأول لمسة، كل ذلك من مستلزمات الأمومة؛ لأن مطالب الطفولة لا تحتاج إلى التفكير الذى قد يسرع أو يبطئ، وقد يستجيب أو لا يستجيب، وإنما تحتاج إلى عاطفة مشبوبة لا تفكر، بل تلبى الداعى بلا تراخ ولا إبطاء.

فهذا كله هو الوضع الصحيح للمرأة حين تلبى وظيفتها الأصيلة، وهدفها المرسوم.

والرجل من جانب آخر مكلف بوظيفة أخرى، ومهيأ لها على طريقة أخرى. مكلف بصراع الحياة فى الخارج، سواء كان الصراع هو مجابهة الوحوش فى الغابة، أم قوى الطبيعة فى السماء والأرض، أم نظام الحكومة وقوانين الاقتصاد.. كل ذلك لاستخلاص القوات، ولحماية ذاته وزوجه وأولاده من العدوان.

هذه الوظيفة لا تحتاج أن تكون العاطفة هى المنبع المستجاش، بل ذلك يضرها ولا ينفعها؛ فالعاطفة تنقلب فى لحظات من النقيض إلى النقيض، ولا تصبر على اتجاه واحد إلا فترة، تتجه بعدها إلى هدف جديد.

وهذا يصلح لمطالب الأمومة المتغيرة المتقلبة ولكنه لا يصلح لعمل خطة

مرسومة تحتاج فى تنفيذها إلى الثبات على وضع واحد لفترة طويلة من الوقت وإنما يصلح لذلك الفكر؛ فهو بطبعته أقدر على التدبير، وحساب المقدمات والنتائج قبل التنفيذ، وهو أبطأ عملاً من العاطفة الجياشة المتفجرة. وليس المطلوب منه هو السرعة، بقدر ما هو تقدير الاحتمالات والعواقب، وتهيئة أحسن الأساليب للوصول إلى الهدف المنشود، وسواء كان المقصود هو صيد فريسة، أم اختراع آلة، أم وضع خطة اقتصادية، أم سياسة حكم، أم إشعال حرب، أم تدبير سلم، فكلها أمور تحتاج إلى إعمال الفكر، ويفسدها تقلب العاطفة.

ولذلك فالرجل فى وضعه الصحيح حين يؤدى هدفه الصحيح.

وهذا يفسر كثيرًا من أوجه الخلاف بين الرجل والمرأة، فهو يفسر مثلاً لماذا يستقر الرجل فى عمله، ويمنحه الجانب الأكبر من نفسه وتفكيره بينما هو فى الميدان العاطفى متنقل كالأطفال. فى حين أن المرأة تستقر فى علاقاتها العاطفية تجاه الرجل، وحينما تتجه إليه فكأنما كيانها كله يتحرك ويدبر الخطط ويرتب الملابس، وهى فى هذا الشأن أبعد ما تكون نظرًا وأشد ما تكون دقة. ترسم أهدافها لمسافات بعيدة، وتعمل دائبة على تحقيق أغراضها. بينما هى لا تستقر فى العمل إلا أن يكون فيه ما يلبى جزءًا من طبيعتها الأنثوية كالتمريض أو التدريس أو الحضانة. أما حين تعمل فى المتجر فهى تلبى كذلك جزءًا من عاطفتها بحثًا عن الرجل هناك. ولكن هذه الأعمال كلها بديل لا يغنى عن الأصل، وهو الحصول على رجل وبيت وأسرة وأولاد. وما إن تعرض الفرصة للوظيفة الأولى حتى تترك المرأة عملها لتهب نفسها لبيتها، إلا أن يحول دون ذلك عائق قهرى كحاجتها إلى المال.

ولكن هذا ليس معناه الفصل الحاسم القاطع بين الجنسين، ولا معناه أن كلا منهما لا يصلح أية صلاحية لعمل الآخر.

. . الجنسان إذن خليط، وعلى نسب متفاوتة. فإذا وجدت امرأة تصلح للحكم أو القضاء أو حمل الأثقال أو الحرب والقتال. . وإذا وجد رجل يصلح للطهي وإدارة البيوت أو الإشراف الدقيق على الأطفال أو الحنان الأنثوى، أو كان سريع القلب بعواطفه ينتقل في لحظة من النقيض للنقيض، فكل ذلك أمر طبيعي، ونتيجة صحيحة لاختلاط الجنسين في كيان كل جنس، ولكنه خلو من الدلالة المزيفة، التي يريد أن يلصقها به شذاذ الآفاق في الغرب المنحل، والشرق المتفكك سواء.

فالمسألة في وضعها الصحيح ينبغي أن توضع على هذه الصورة: هل كل نه الأعمال التي تصلح لها المرأة زائدة على وظيفتها الطبيعية، تغنيها عن هذه الوظيفة الأصلية؟ تغنيها عن طلب البيت والأولاد والأسرة؟ وتغنيها عن طلب الرجل، قبل هذا، وبعد ذلك، ليكون في البيت رجل! بصرف النظر عن شهوة الجنس وجوعه الجسد؟

لقد أجمل الأستاذ قطب فيما أوردناه عنه آنفًا، أبرز مواطن الخلاف بين الذكر والأنثى، وما يثمره ذلك من خلاف في الوظائف والمهام والأهداف.

وثمة خصائص مشتركة بين الرجل والمرأة أهمها:

١- نعمة العقل.

٢- الحواس المدركة.

٣- الحواس الفاعلة، أي القدرات الإنسانية.

٤- فطرة التدين، والنزوع الطبيعي إلى الإيمان بدين.

والخصائص الثلاثة الأولى يمتاز بها كلا النوعين من ذكر أو أنثى، وإن تفاوتت حظهما منها قوة وضعفًا، وهذا التفاوت النسبي موجود بين أفراد النوع الواحد منهما «وهذه النعم تتداخل وتتفاعل في الكثير من وظائفها، حتى يكاد

يظهر انها إنما تؤدي وظيفة واحدة.

ف نجد على سبيل المثال: أن معرفة الله - سبحانه - وتعالى والإقرار بوحدانيته يستعان بالعقل في إدراكها، كما يستعان بالمدركات الحسية في إظهار جانب العظمة بما نشاهده من مظاهر القدرة الخالقة المدبرة للكائنات المنظورة.

ويعقب ذلك ولا ينفصل عنه، ما وهبه الله سبحانه وتعالى للرجل والمرأة من قدرات ذاتية تمكن من إدراك الأفعال، فيؤدي الرجل والمرأة ما فرضه الله عليهما من عبادة ونسك، فتزكو بها أنفسهم، وتستقيم بها حياة مجتمعاتهم^(١).

يقول الشيخ محمد أبو زهرة:

«العبادات شرعت لتهديب النفوس، وتربية روح المساواة، وروح الاجتماع الذي لا اعتداء فيه، وإذا كانت العبادة لا تحقق تلك الأهداف، فهي ليست عبادة، ولا يقبلها الله، وهي تجلب الذم لصاحبها»^(٢).

وتأسيساً على هذه الخصال المشتركة بين الرجل والمرأة نجد الحق - عز وجل - يفرض على المرأة من العبادات والطاعات ما يفرض على الرجل، على وجه المساواة، إلا فيما يعتور المرأة في أطوار حياتها من العوارض الطبيعية المفطورة عليها؛ كالحيض والنفاس، فلا تباشر الصوم ولا الصلاة مدة حيضها ونفاسها، فلا جرم كان الإسلام يعاقب المرأة التي لا تصلى كما يعاقب الرجل الذي لا يصلى، ويبغض المرأة التي لا تؤدي زكاتها، كما يبغض الرجل الذي يهمل هذا الواجب.

وكذلك فإن مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - وهو مبدأ من مبادئ

(١) الأم في الإسلام، محمد السيد الزعلاوي (ص: ١٩٩).

(٢) محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع (ص: ٢٠).

الإسلام الثابتة الراسخة - فريضة لازمة على الرجل والمرأة؛ قال تعالى:
﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَأَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ [التوبة].

فالمرأة في ضوء هذه الآية الكريمة مأمورة بالأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر، في حدود طاقاتها وحسب تكوينها واستعدادها، وفي دائرة وجودها
لا سيما دائرة الأسرة؛ إذ روى عن رسول الله ﷺ قال: «كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته... والمرأة مسئولة في بيت زوجها وهي مسئولة عن
رعيته...» (١).

والحق أن النصوص القرآنية التي تبين الفروض الواجبة على الرجال
والنساء، لم تخص أحد النوعين بشيء منها دون الآخر، بل الخطاب القرآني
فيها موجه إليهما جميعًا.

وبناء على ذلك يتساوى الرجل والمرأة في عاقبة القيام بهذه الوظائف
المشتركة ثوابًا أو عقابًا، فلا يضيع عند الله عز وجل أجر عمل قدمه رجل أو
امرأة؛ قال تعالى: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ
أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنَ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِ
نَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا
﴿١٢٤﴾ [النساء].

والنقير: هو النقرة التي في ظهر نواة التمرة (٢).

يقول الإمام محمد عبده:

إن الذكر والأنثى متساويان في الجزاء متى تساويا في العمل؛ حتى لا يفتقر

(١) أخرجه البخارى (٧١٣٨)، ومسلم (١٨٢٩/٢٠).

(٢) تفسير ابن كثير (١/٥٣٠).

الرجل بقوته ورياسته على المرأة، فيظن أنه أقرب إلى الله منها ولا تسيء المرأة الظن بنفسها، فتتوهم أن جعل الرجل رئيساً عليها، يقتضى أن يكون أرفع منزلة عند الله تعالى منها، وقد بين الله تعالى علة هذه المساواة بقوله: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ فالرجل مولود من المرأة، والمرأة مولودة من الرجل، فلا فرق بينهما في البشرية، ولا تفاضل بينهما إلا بالأعمال، أى: وما ترتب عليه الأعمال، وما يترتب هو عليها من العلوم والأخلاق^(١).

ومن يخالف عن أمر الله ورسوله، ويعتد على حدوده يأخذ الله بذنبه في الدنيا والآخرة؛ بما قرره من عقوبات المخالفات، يستوى في ذلك أن يكون رجلاً أو امرأة.

قال الله - تعالى - : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة].

وقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور].

وقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَذِي عَمْتُونَ﴾ [٨٩] وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْرَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [٩١] [النمل].

إن هذا القدر من الاشتراك في الخصائص الإنسانية العامة بين الرجل والمرأة، يقترن به ويصاحبه تغيرا بينهما في الخصائص النوعية، مرجعه إلى اختلاف الوظائف النوعية بينهما، «فما يناسب الرجل من هذه الوظائف لا يناسب المرأة، وهذه ضرورة تقتضيها ضرورة النوعية، ولا تستقيم الحياة بدونها، أو الخروج عليها، فكون الرجل والمرأة نوعين لجنس واحد، يفهم

(١) تفسير المنار (٤/٢٥٠) ط دار الشعب.

منه أن للرجل خصائص نوعية تختلف عن المرأة، تكون علامة مميزة لنوعه، وكذلك المرأة لها من الخصائص النوعية ما ليس للرجل»^(١).

ولعل أخطر الخصائص النوعية للرجل وأكثرها وضوحًا: صلابة البدن، وقوة العضلات، والقدرة على التحمل؛ الأمر الذي يمكنه من القيام بالأعمال الشاقة المضنية، ويعينه على الثبات عند مواجهة الشدائد والأزمات، ويمتاز الرجل كذلك بتغليب العقل والمنطق على العاطفة والشعور.

أما المرأة فتمتاز بخصائص نوعية أخرى أظهرها: الحب والحنان والعطف والرحمة والشفقة وقوة العاطفة وسرعة الانفعال، ولا ريب أن هذه الملكات تؤثر في اتجاهاتها، وفي نظرتها إلى أمور الحياة وشئونها، فتقدم العاطفة على العقل، وتؤثر تحكيم الوجدان على تحكيم المنطق.

وهذا التنوع والتغاير والاختلاف في الخصائص النوعية بين الرجل والمرأة يفضى بالضرورة إلى اختلاف فيما يقومون به من وظائف وأعمال، فما يلائم المرأة منها قد لا يلائم الرجل، والعكس.

يقول المفكر الإسلامي الأستاذ وحيد خان منوها بتغاير الخصائص النوعية للرجل والمرأة، ومبينًا الاختلافات الطبيعية بينهما:

«إن أول حقيقة في هذا الأمر هي أن الرجل والمرأة يختلفان كل الاختلاف في نوعية كفاءتهما الطبيعية، واعتبارهما متساويين إنما هو مخالفة كبرى لقوانين الطبيعة في حد ذاتها، كتب الدكتور/ ألكسيس كاريل - الحائز على جائزة نوبل للعلم - وهو يبين الفارق العضوي بين الرجل والمرأة يقول:

«إن الأمور التي تفرق بين الرجل والمرأة لا تتحدد في الأشكال الخاصة بأعضائهما الجنسية والرحم والحمل، وهي لا تتحدد أيضًا في اختلاف طرق

(١) الأم في الإسلام (ص: ١٧٦).

تعليمهما، بل إن هذه الفوارق هي ذات طبيعة أساسية، من اختلاف نوع المادة الكيميائية، والتي تفرز من مبيض الرحم داخل جسمها، والذين ينادون بمساواة الجنس اللطيف بالرجل يجهلون هذه الفوارق الأساسية فيدعون أنه لا بد أن يكون لهما نوع واحد من التعليم والمسئوليات والوظائف، ولكن المرأة في الواقع تختلف عن الرجل كل الاختلاف، من جسمها تحمل طابعًا أنثويًا، وهكذا تكون أعضاؤها المختلفة بل وأكثر من ذلك هذه حال نظامها العصبى .

إن قوانين ووظائف الأعضاء محدودة ومنضبطة، كقوانين الفلك، حيث لا نملك إحداث أدنى تغيير فيها بمجرد الأمنيات البشرية، وعلينا أن نسلم بها كما هي، دون أن نسعى إلى ما هو غير طبيعى، وعلى النساء أن يقمن بتنمية مواهبهن بناء على طبيعتهن الفطرية، وأن يتعدن عن تقليد الرجال (١).

ويقول الشيخ محمد متولى الشعراوى: «الرجل والمرأة نوعان لجنس هو الإنسان، فكأن هناك أشياء تطلب من كل منهما كإنسان، وبعد ذلك أشياء تطلب من الرجل كرجل، ومن المرأة كامرأة، بحيث نستطيع أن نقول: إنهما كنوعين من الجنس لهما مهمات مشتركة كجنس، ومهمات مختلفة كنوعين» .

ويترتب على ذلك أن إسناد الوظائف والأعمال المنظور فيها إلى الخصائص النوعية للرجل إلى المرأة، أو العكس، يفضى إلى خلل كبير، وفساد عظيم فى الهيئة الاجتماعية، وفى نظام الحياة الإنسانية بأسرها.

واقعية الإسلام فى التفرقة بين الرجل والمرأة:

لا نحسب أحدًا يخالفنا فى أن الإسلام دين من أظهر خصائصه وأبرز قسامته أنه نظام واقعى، فهو يستجيب للفترة البشرية، ويراعى مقتضياتها وعوارضها، فلا يصادمها أو يحيد عنها فى شىء من مبادئه أو تشريعاته، فهو يدعو المؤمنين به إلى تهذيب طبائعهم، وصقل نفوسهم والسمو بها، بيد أنه

(١) ينظر: وحيد الدين خان، الإسلام يتحدى، مكتبة المختار الإسلامى (ص: ١٤٦).

فى تهذيبه وصقله لا يأمر بتغيير الطباع، أو مسخ الفطرة فى النفوس، بل نراه لا يضع فى حسابه أن هذا التغيير ممكن أو مفيد للبشرية، وإنما يؤمن بأن أفضل ما تستطيع البشرية أن تصل إليه من الخير، هو ما يأتى منسجماً مع الفطرة بعد تهذيبها، بعد السمو بها من مستوى الضرورة إلى مستوى التطوع النبيل^(١).

وأبى الإسلام إلا أن يطبق واقعيته تلك على مسألة الرجل والمرأة، تلك الواقعية التى تنسجم مع الفطرة ولا تصادمها، فلا جرم أن سوى بينهما، حيث تجب التسوية، وحيث تكون التسوية هى منطلق الفطرة الصحيح، ثم فرق بينهما، حيث تكون التفرقة هى الاستجابة الصحيحة لمنطق الفطرة.

وأهم مواضع التفرقة بين الرجل والمرأة مسألتان: القوامة والإرث.

أما مسألة القوامة: فقد أخبر القرآن أن للرجال على النساء درجة؛ قال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرَیَصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا یَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ یَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِیْ أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ یُؤْمِنْنَ بِاللَّهِ وَالْیَوْمِ الْآخِرِ وَیُعْلَمْنَ أَحَقُّ بِرِذْهِنَ فِی ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِی عَلَیْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَیْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِیزٌ حَكِیمٌ ﴿٣٣٨﴾﴾ [البقرة].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنَّمَوْنَ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ، بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ أَلَّ اللَّهُ كَاتِبُ كُلِّ شَیْءٍ عَلَیْمًا ﴿٣٣٧﴾﴾ [النساء].

وقال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

ومعنى قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ أى: الرجل قیم على المرأة، أى: هو كبيرها ورئيسها والحاكم عليها، ومؤدبها إذا اعوجت.

(١) محمد قطب، شبهات حول الإسلام (ص: ١١٩).

﴿يَمَّا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أى: لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من المرأة.

﴿وَيَمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ أى: من المهور والنفقات والكلف التى أوجبها الله عليهم لهن فى كتابه وسنة نبيه ﷺ فالرجل أفضل من المرأة فى نفسه، وله الفضل عليها والإفضال، فتناسب أن يكون قيماً عليها.

وعن ابن عباس: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ يعنى أمراء عليهن، أى: تطيعه فيما أمرها الله به من طاعته، وطاعته أن تكون محسنة لأهله حافظة لماله^(١).

يقول الأستاذ العقاد:

والقوامة هنا مستحقة بتفضيل الفطرة، ثم بما فرض على الرجال من واجب الإنفاق على المرأة، وهو واجب مرجعه إلى واجب الأفضل لمن هو دونه فضلاً، وليس مرجعه إلى مجرد إنفاق المال، وإلا لامتنع الفضل إذا ملكت المرأة مالاً يغنيها عن نفقة الرجل، أو يمكنها من الإنفاق عليه.

وحكم القرآن الكريم بتفضيل الرجل على المرأة، هو الحكم البين من تاريخ بنى آدم، منذ كانوا قبل نشوء الحضارات والشرائع العامة وبعد نشوئها. ففى كل أمة، وفى كل عصر، تختلف المرأة والرجل فى الكفاية والقدرة على جملة الأعمال الإنسانية، ومنها أعمال قامت بها المرأة طويلاً، أو انفردت بالقيام بها دون الرجال.

ومن قصور الفكر عند الداعين إلى قيام المرأة بجميع أعمال الرجل فى الحياة العامة والخاصة، أن يقال: إن المرأة إنما تخلفت فى الكفاية والقدرة، بفعل الرجل ونتيجة لأثرته واستبداده، وتسخيره المرأة فى خدمة مطالبه

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٤٦٥).

فإن هذا القول يثبت رجحان الرجل ولا ينفيه، فما كان للرجال جملة أن يسخروا النساء جملة في جميع العصور وجميع الأمم، لولا رجحانهم عليهن، وزيادتهن بالمزية التي استطاع بها التسخير، ولو كانت مزية القوة البدنية دون غيرها .

ومما يلاحظ أن أكثر القائلين بدعوة المرأة إلى القيام بعمل الرجل، جماعة الماديين الذين يردون كل قوة في الإنسان إلى قوة البنية المادية، فإذا قيل: إن قوة الجسد هي مزية الرجل على المرأة، فليست هناك قوة أخرى تحسب في باب المفاضلة بين الجنسين .

على أن الواقع أن الكفاية التي تمكن الإنسان من الغلبة على سائر الناس لم تكن قط من قبيل القوة الجسدية، دون سائر القوى الإنسانية، وكثيرًا ما كان المتغلبون المتسلطون على من دونهم، أضعف جسدًا من الخاضعين لهم، العاملين في خدمتهم . وكثيرًا ما كانت قوة الحكم بمعزل عن قوة الأعضاء وصلابة التركيب . وأيًا كان القول في هذا، فإن الجنس لا يمتاز في جملته بقوة الجسد، دون أن يرجع ذلك إلى فضل في التكوين يوجب الامتياز والرجحان .

وإذا نظرنا إلى سوابق التسخير في تاريخ الإنسان، تبين لنا أنه كان نصيبًا عامًا لجميع الضعفاء الخاضعين للأقوياء المسلطين عليهم، وكان نصيبًا عامًا على الأقل لطوائف العبيد الذين خضعوا للأقوياء والضعفاء، ممن كانوا يسمون بالأحرار، تمييزًا لهم عن الأرقاء المستعبدين، وقد نبغ من هؤلاء الأرقاء المستعبدين زمرة من الأدباء وأصحاب الفنون . كما نبغ منهم «سادة» يزاحمون الأحرار على أعمال الرياسة والقيادة، ويتزعمون الحكم، وهم غرباء عن البلاد التي يحكمونها . وهم في عددهم قلة ضئيلة، بالقياس إلى عدد

النساء من الحرائر والإماء، وهن نصف الجنس الإنساني أو يزدن قليلاً على حساب الإحصاء^(١).

وقد ذهب الأستاذ العقاد كذلك إلى أن طبيعة تكوين الجنس أبرز دليل على القوامة الطبيعية التي اختص بها الذكور من نوع الإنسان.

ومن الاختلافات الجسدية التي لها صلة باختلاف الاستعداد بين الجنسين: أن بنية المرأة يعترها الحيض كل شهر، ويشغلها الحمل تسعة أشهر وإدرار لبن الرضاع حولين قد تتصل بها بعدها في حمل آخر، ومن الطبيعي أن تشغل هذه الوظائف جانباً من قوى البنية، فلا تساوى الرجل في أعماله التي يوجه إليها بنية غير مشغولة بهذه الوظائف الأنثوية.

ويتابع الأستاذ العقاد حديثه عن هذه الحقيقة قائلاً:

وينبغي أن تظهر هذه الحقيقة بغير مشقة عند الموازنة بين استعداد البنيتين، وأخرى أن تكون ظاهرة مفهومة عند الذين يدينون بالآراء المادية، ويربطون بين قوى الجسد وكل قوة باطنة أو ظاهرة في الإنسان وسائر الأحياء، وليس من اللازم أن يتعلق الاختلاف بالحالة التي تشغل فيها بنية المرأة بتلك الوظائف والأعمال فعلاً؛ لأن الاستعداد لها مركب في الطباع، معقود بتكوين الخلايا الدقيقة، فضلاً عن الجوارح والأعضاء، بل من الطبيعي أن يكون للمرأة تكوين عاطفي خاص لا يشبه تكوين الرجل؛ لأن ملازمة الطفل الوليد، لا تنتهي بمناولته الثدي وإرضاعه، ولا بد معها من تعهد دائم، ومجاوبة شعورية تستدعى شيئاً كثيراً من التناسب بين مزاجها ومزاجه، وبين فهمها وفهمه، وبين مدارج حسها وعطفها ومدارج حسه وعطفه، وهذه حالة من حالات الأنوثة شوهدت كثيراً في أطوار حياتها، منذ صباها الباكر إلى شيخوختها العالية، فلا تخلو من مشابهة للطفل في الرضا والغضب، وفي

(١) المرأة في القرآن (ص: ٩-١١).

التدليل والمجافاة، وفي حب الولاية والحدب ممن يعاملها، ولو كان في مثل سنها أو سن أبنائها، وليس هذا الخلق مما تصطنعه المرأة، وتركه باختيارها، إذ كانت حضانة الأطفال تنمة للرضاع، تقترون فيها أدواته النفسية بأدواته الجسدية، ولا تنفصل إحداهما عن الأخرى. ولا شك أن الخلائق الضرورية للحضانة، وتعهد الأطفال الصغار أصل من أصول اللين الأنثوى، الذى جعل للمرأة سريعة الانقياد للحس والاستجابة للعاطفة، يصعب عليها ما يسهل على الرجل من تحكيم العقل، وتغليب رأى، وصلابة العزيمة، فهما ولا شك مختلفان فى هذا المزاج اختلافاً لا سبيل إلى الممارسة فيه.

وبعض هذه الفروق فى استعداد الجنسين كاف لشرح معنى «الدرجة» التى تميز الرجل على المرأة فى حكم القرآن الكريم. فهو معنى أقرب إلى الوصف المشاهد منه إلى الرأى الذى تتعدد فيه المذاهب، فلا يعدو تقرير الواقع من يرى أن الجنسين سواء فيما لهما وما عليهما، إلا درجة يمتاز بها الإنسان الذى يملك زمام الحياة الجنسية؛ بحكم الطبيعة والتكوين^(١).

وفى الحق أن الضرورة المنظور فيها إلى الواقع، تحتم أن يكون ثمة قيم تعهد إليه مسئولية إدارة الشركة المعقودة بين الرجل والمرأة، وما تنتجه من نسل، وما يتفرع عليها من أعباء وتبعات. والنظر إلى أحوال الناس يبين بما لا يدع مجالاً للشك حاجتهم الماسة إلى رئيس مسئول فى كل شأن من شئون حياتهم، وإلا استحال المجتمع الإنسانى فوضى، أهون عواقبها تبيد الطاقات، وفساد التنظيمات.

وثمة ثلاثة احتمالات لأمر القوامة فى الأسرة: أولها: أن يكون الرجل هو القيم، وثانيها: أن تكون المرأة هى القيم، وثالثها: أن يقتسم كلاهما القوامة. أما الاحتمال الثالث، فيستدل على فساده وسوء عاقبته بتجربة الناس، التى

(١) السابق (ص: ١٦، ١٧).

تأبى أن يشترك اثنان فى رياسة عمل واحد؛ إذ مآل هذه الشركة إلى الفوضى؛ قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] وقد قرر علماء النفس أن الطفل الناشئ فى أسرة يتنازع السيادة فيها الأب والأم، تختل عواطفه، وتشيع فى نفسه العقد والاضطرابات.

بقى الاحتمالان الأول والثانى، والراجح الصحيح لدى أصحاب التفكير السليم، والنظرة الواقعية: هو الاحتمال الأول؛ فيجب أن تكون القوامة للرجل؛ لأنه يمثل الفكر، والمرأة تمثل العاطفة.

فالرجل بطبيعته المفكرة لا المنفعلة، وبما يحتوى كيانه من قدرة على الصراع، واحتمال أعصابه لنتائجه وتبعاته، أصلح من المرأة فى أمر القوامة على البيت، بل إن المرأة ذاتها لا تحترم الرجل الذى تسيره فيخضع لرغباتها، بل تحتقره بفطرتها، ولا تقيم له أى اعتبار. فإذا كان هذا من أثر التربية القديمة التى ترك طابعها فى اللاشعور، وتكيف مشاعر المرأة دون وعى منها، فهذه هى المرأة الأمريكية، بعد أن ساوت الرجل مساواة كاملة، وصار لها كيان ذاتى مستقل، عادت فاستعبدت نفسها للرجل فأصبحت هى التى تغازله، وتتلف له ليرضى! وتحسس عضلاته المفتولة، وصدرة العريض، ثم تلقى بنفسها بين أحضانه حين تطمئن إلى قوته بالقياس إلى ضعفها.

على أن المرأة إذا تطلعت «للسيادة» فى أول عهدا بالزواج، وهى فارغة البال من الأولاد وتكاليف تربيتهم التى ترهق البدن والأعصاب، فسرعان ما تتصرف عنها حين تأتى المشاغل، وهى آتية بطبيعة الحال، فحينذاك لا تجد فى رصيدها العصبى والفكرى ما تحتمل به مزيداً من التبعات.

وليس مؤدى ذلك أن يستبد الرجل بالمرأة، أو بإدارة البيت. فالرياسة التى تقابل التبعة لا تنفى المشاورة ولا المعاونة. بل العكس هو الصحيح، فالرياسة الناجحة هى التى تقوم على التفاهم الكامل والتعاطف المستمر، وكل توجيهات الإسلام تهدف إلى إيجاد هذه الروح داخل الأسرة، وإلى تغليب

الحب والتفاهم على النزاع والشقاق فالقرآن يقول: ﴿وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] والرسول ﷺ يقول: «خيركم خيركم لأهله»^(١) فيجعل ميزان الخير في الرجل هو طريقة معاملته لزوجته، وهو ميزان صادق الدلالة، فما يسىء رجل معاملة شريكته في الحياة، إلا أن تكون نفسه من الداخل منظوية على انحرافات شتى، تفسد معين الخير أو تعطله عن الانطلاق.

وأما مسألة الإرث: فقد قرر الإسلام ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ مِثْلِ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ [النساء: ١١] ومرة أخرى نشير إلى واقعية الإسلام في تشريع الإرث؛ حيث نظر الإسلام إلى حال الرجل وحال المرأة، فالرجل هو المكلف بالإنفاق والمأمور بإعالة الأسرة، وتدبير احتياجاتها، أما المرأة فلا تكلف أن تنفق شيئاً من مالها، على سوى زيتها ونفسها.

فأين الظلم الذي يدعيه أنصار المرأة زوراً وبهتاناً؟! وأين انتقاص حق المرأة الذي يزعمه البعض كذباً وافتراءً؟! إن المسألة في الصياغة الأخيرة لا تعدو أن تكون حساباً مجرداً؛ فالمرأة تنال ثلث الميراث لتنفقه على نفسها، والرجل يظفر بالثلثين، فينفق على زوجته وأسرته، ثم على من تلزمه نفقته كأمه أو أخته، فميراثه مردود بحكم الإنفاق إلى المرأة في النهاية. يقول الأستاذ محمد قطب^(٢):

فأيهما يصيب أكثر من الآخر بمنطق الحساب والأرقام؟ وإذا كانت هناك حالات شاذة لرجال ينفقون كل ثروتهم على أنفسهم، ولا يتزوجون ولا يبنون أسرة، فتلك أمثلة نادرة، وإنما الأمر الطبيعي أن ينفق الرجل ثروته على بناء أسرة فيها امرأة بطبيعة الحال هي الزوجة، وهو ينفق عليها لا تطوعاً منه بل تكليفاً، ومهما كانت ثروتها الخاصة، فلا يحق له أن يأخذ منها شيئاً ألبتة إلا بالتراضي الكامل بينهما، وعليه أن ينفق عليها كأنها لا تملك شيئاً، ولها أن

(١) أخرجه الترمذى (٣٨٩٥)، وابن ماجه (١٩٧٧).

(٢) ينظر: محمد قطب، الإنسان بين المادية والإسلام، شبهات حول الإسلام (ص: ١٢٢، ١٢٣).

تشكوه إذا امتنع عن الإنفاق، أو قتر فيه بالنسبة لما يملك، ويحكم لها الشرع بالنفقة أو بالانفصال. فهل بقيت بعد ذلك شبهة في القدر الحقيقي الذى تناله المرأة من مجموع الثروة؟! وهل هو امتياز حقيقى فى حساب الاقتصاد أن يكون للرجل مثل حظ الأنثيين وهو مكلف ما لا تكلفه الأنثى؟!

على أن هذه النسبة إنما تكون فى المال الموروث بلا تعب، فهو يقسم بمقتضى العدل الربانى الذى يعطى «لكل حسب حاجته». ومقياس الحاجة: هو التكاليف المنوطة بمن يحملها. أما المال المكتسب، فلا تفرقة فيه بين الرجل والمرأة، لا فى الأجر على العمل، ولا فى ربح التجارة، ولا ريع الأرض... إلخ لأنه يتبع مقياساً آخر هو المساواة بين الجهد والجزاء. وإذن فلا ظلم ولا شبهة فى ظلم، وليس وضع المسألة أن قيمة المرأة هى نصف قيمة الرجل فى حساب الإسلام، كما يفهم العوام من المسلمين، وكما يقول المشنعون من أعداء الإسلام، وقد رأينا بحساب الأرقام أن ذلك غير صحيح. وليس اعتبار شهادة امرأتين بشهادة رجل واحد دليلاً كذلك على أن المرأة تساوى نصف رجل، إنما هذا إجراء روعى فيه توفير كل الضمانات فى الشهادة، سواء كانت الشهادة لصالح المتهم أم ضده، ولما كانت المرأة بطبيعتها العاطفية المتدفقة السريعة الانفعال، مظنة أن تتأثر بملابسات القضية «فتضل» عن الحقيقة، روعى أن تكون معها امرأة أخرى ﴿أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢] وقد يكون المشهود له أو عليه امرأة جميلة تثير غيرة الشاهدة، أو يكون فتى يثير كوامن الغريزة أو عطف الأمومة... إلى آخر هذه العواطف التى تدفع إلى الضلال بوعى أو بغير وعى، ولكن من النادر جداً حين تحضر امرأتان فى مجال واحد أن تتفقا على تزييف واحد، دون أن تكشف إحداهما خبايا الأخرى فتظهر الحقيقة! على أن شهادة الواحدة تعتبر فيما تعد المرأة خبيرة فيه أو مختصة به من شئون النساء^(١).

* * *

(١) ينظر: محمد قطب، الإنسان بين المادية والإسلام، شبهات حول الإسلام (ص: ١٢٠، ١٢١).

الفصل الأول

الزواج فى الإسلام

وأسس اختيار الأم

من المعلوم بالبداهة أن المرأة لا تصبح أمًا إلا من طريق الزواج، وهو صلة شرعية بين الرجل والمرأة، تسن لحفظ النوع، وما يتبعه من النظم الاجتماعية.

وشريعة الإسلام فى نظام الزواج - كدأبها دائمًا - شريعة تامة تحيط بجميع حالاته، وتستوعب سائر أحكامه. وفيما يلى نعرض للزواج من حيث مفهومه ومقاصده وترغيب الإسلام فيه، ودعوته إلى إقامته، وما يلزم فى المرأة من شروط لاختيارها أمًا وزوجة.

مفهوم الزواج:

الزواج فى اللغة لفظة يقصد بها عدة معان.

منها: الاقتران؛ فيقال: زوج الشيء بالشيء، وزوجه إليه، أى: قرنه، وكل شيئين اقترن أحدهما بالآخر - متماثلين كانا أو نقيضين - فهما زوجان^(١).

قال تعالى: ﴿أَوْ يَزُوجُهُمْ ذَكَرًا وَأُنثَىٰ﴾ [الشورى: ٥٠] أى: يقرنهم^(٢).

ومنها: التماثل والتناظر؛ كما قال الله - عز وجل - : ﴿أَخْتَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصفات: ٢٢] أى: نظراءهم وضرباءهم^(٣). وقيل: أشباههم؛ فيأتى أصحاب الزنى مع أصحاب الزنى، وأصحاب الربا مع أصحاب الربا،

(١) لسان العرب. مادة «زوج».

(٢) السابق نفسه.

(٣) السابق نفسه.

وأصحاب الخمر مع أصحاب الخمر^(١).

ومنها: الازدواج؛ يقال: تزواج القوم وازدوجوا: تزوج بعضهم بعضاً،
والتزواج والتزوج والمزاوجة والازدواج بمعنى^(٢).

ومنها النكاح: قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾
[الأحزاب: ٣٧] أى: أنكحناك إياها.

وأثر عن العرب قولهم: تزوج فى بنى فلان، أى: نكح فيهم^(٣).

والنكاح أشهر معانى الزواج «ومعناه فى اللغة: الضم والتداخل، ويستعمل
فى الوطاء وفى العقد، إلا أنه كثر استعماله فى العقد؛ فقيل: إن استعماله فى
العقد حقيقة شرعية، ولم يرد فى الكتاب العزيز إلا فى العقد»^(٤).

وذكر ابن منظور أن أكثر استعمال كلمة النكاح فى التزوج بمعنى العقد^(٥).

وقال الشوكانى: «النكاح حقيقة فى العقد مجاز فى الوطاء، وهو الصحيح؛
لقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] والوطء لا يجوز
بالإذن، أى: لا يتوقف عليه»^(٦).

وقال أبو حنيفة: هو حقيقة فى الوطاء مجاز فى العقد؛ لقوله ﷺ:
«تناكحوا تكاثروا»^(٧) وقوله: «لعن الله ناكح يده»^(٨).

وقال ابن حجر العسقلانى:

(١) تفسير ابن كثير، سورة الصافات (٤/٤).

(٢) لسان العرب مادة «زوج».

(٣) السابق نفسه.

(٤) سبل السلام للصنعانى (٣/٩٧٢) ط دار الحديث ١٩٧٩.

(٥) لسان العرب. مادة «نكح».

(٦) نيل الأوطار (٦/١٠١).

(٧) أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس (٢/١٣٠) رقم (٢٦٦٣).

(٨) ينظر: الأسرار المرفوعة (٣٧٦).

«وقال آخرون: النكاح: أصله لزوم شيء لشيء مستعلياً عليه».

ويكون في المحسوسات وفي المعانى؛ قالوا: نكح النعاس عينه، ونكحت القمح فى الأرض: إذا حرثتها وبذرتة فيها، ونكحت الحصاة أخفاف الإبل. وفى الشرع: حقيقة فى العقد مجاز فى الوطاء على الصحيح، والحجة فى ذلك: كثرة وروده فى الكتاب والسنة للعقد، حتى قيل: إنه لم يرد فى القرآن إلا للعقد.

ولا يرد مثل قوله: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠]؛ لأن شرط الوطاء فى التحليل إنما ثبت بالسنة، وإلا فالعقد لا بد منه؛ لأن قوله: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ﴾ معناه: حتى تتزوج: أى: يعقد عليها.

ومفهومه أن ذلك كاف بمجرده، لكن بينت السنة أن لا عبرة بمفهوم الغاية، بل لا بد بعد العقد من ذوق العسيلة، كما أنه لا بد بعد ذلك من التطلق، ثم العدة^(١).

والراجح لدينا أن لفظة النكاح تطلق ويراد بها العقد، واستعمالها فى الوطاء على سبيل المجاز، ودليلنا استعمال القرآن الكريم لها بهذا المعنى.

الزواج بين الترغيب فيه والترغيب عنه:

اتفق العلماء والفقهاء على أن الزواج تعترية الأحكام الشرعية الخمسة، وهى: الوجوب والاستحباب والحرمة والكرهة والإباحة.

قال علماء الأصول ما خلاصته:

فيكون النكاح واجباً: فى حق التائق إليه، القادر على مؤنه، الخائف على نفسه الوقوع فى المحذور، وأساس الوجوب فى هذه الحالة أن الامتناع عن الزواج سيؤدى إلى الوقوع فى المحرمات، وما يؤدى إلى المحرم فهو حرام.

(١) فتح البارى (١٣/٩).

وواجب المسلم أن يحول بينه وبين المحظور، فكان الزواج واجبًا لهذا الاعتبار... ولحديث: «... من استطاع منكم الباءة فليتزوج...»^(١).

ويكون النكاح مستحبًا: في حق القادر عليه المالك لمؤنه، وغايته عنده تحصيل الولد، وهى غاية رغب فيها الشارع؛ إبقاء للنوع، وتكثيرًا لسواد المسلمين، وتمكينًا لسيد المرسلين ﷺ من المباهاة يوم القيامة.

ويكون حرامًا: في حق العاجز عن مؤنه، المتيقن من أنه سيظلم زوجه، ولا يستطيع القيام بسائر حقوقها، ووجه التحريم هنا ظاهر؛ لأن الزواج سيؤدى إلى الظلم؛ وما يؤدى إلى المحرم فهو حرام.

ويكون النكاح مكروهًا: في حق من سيشغله عن العبادة والذكر، والحال أنه لا رغبة له فيه أصلًا.

ويكون مباحًا: في حق من عدا هؤلاء.

قال القاضى عياض:

فأما من لا ينسل، ولا أرب له فى النساء، ولا فى الاستمتاع، فهذا مباح فى حقه، إذا علمت المرأة بذلك ورضيت^(٢).

وقد ذكر الإمام الغزالي فى الإحياء: أن العلماء اختلفوا فى فضل النكاح، فبالغ بعضهم فيه حتى زعم أنه أفضل من التخلّى لعبادة الله، واعترف آخرون بفضله، ولكن قدموا عليه التخلّى لعبادة الله، مهما لم تتق النفس إلى النكاح توقانًا يشوش الحال، ويدعو إلى الوقاع^(٣).

ولا ينكشف الحق فى هذه المسألة إلا بذكر الأخبار والآثار الواردة فى

(١) أخرجه البخارى (٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠/١).

(٢) فتح البارى (١١٠/٩)، (١١١).

(٣) إحياء علوم الدين (٢٤/٢).

فضل النكاح والحث عليه والترغيب فيه، مع شرح فوائده ومقاصد الإسلام من ورائه.

بيننا فى غير موضع أن الإسلام دين واقعى، يراعى فطرة الإنسان التى فطر عليها ويعنى بمصلحة المجتمع، ودرء المفساد عنه، فلا يقر من التشريعات والأنظمة إلا ما يوائم الفطرة ولا يصادمها، ويحقق فى الوقت ذاته أهداف المجتمع ومصالحه.

وقد اقتضت حكمة الله - عز وجل - أن يجعل الزواج والنكاح أمرًا فطريًا مركزًا فى طبيعة الإنسان وخلقته، فالرجل مفطور على الميل إلى المرأة والاستئناس بها، والمرأة مجبولة على النزوع إلى الرجل، والتماس الحماية والطمأنينة والسكن فى ظل رعايته وقوامته عليها.

فلا جرم شرع الإسلام نظام الزواج؛ إشباعًا لهذه الرغبة الفطرية الأصيلة؛ وتحقيقًا لامتداد النوع الإنسانى فى الوجود، ورجب فيه وحث عليه.

قال تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّذِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لَهُ لِيَخْلُقَ اللَّهُ ذَلِكَ لَذِيئِبِ أَلْفَيْدٌ وَلَكِن كَبَّ أَكْثَرَ النَّكَاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم].

الحث على الزواج فى القرآن:

قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور].

والأيامى فى اللغة: جمع أيم: والأيم من لا زوج له، من ذكر أو أنثى. واختلف العلماء فى حكم الأمر الوارد فى الآية، هل هو للوجوب أم للندب؟! ومهما يكن من أمر، فإن الآية الكريمة تحمل فى أطوائها الترغيب فى النكاح والحث عليه؛ إذ قد وعد الله الفقراء بتحصيل الغنى واليسار إن هم حصلوا النكاح.

وقال تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَرْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. وهذا نهى من العضل ونهى عنه^(١).

وقال تعالى فى وصف الرسل ومدحهم: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨] فذكر ذلك فى معرض الامتنان، وإظهار الفضل.

ومدح الله عز وجل أوليائه بسؤال ذلك فى الدعاء؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قِسْرَةً أَعْزِبِ﴾ [الفرقان: ٧٤].

وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

إن الزواج فى ضوء آيات القرآن التى أوردناها وغيرها، يعد من أعظم النعم التى امتن الله - عز وجل - بها على عباده، فبه تنشأ الألفة والمودة، ويحصل السكن والاستقرار بين الزوجين، ويمنحان البنين والحفدة، وكل ذلك من آيات الله الظاهرة، ودلائل قدرته الباهرة التى لا يدركها إلا أولو العقول النيرة^(٢).

ويضاف إلى ما سبق ما حفل به القرآن الكريم من آيات ترغب فى النكاح وتحث عليه من طريق التعريض، كالأيات التى يحرم الله فيها الزنى وينهى عنه نهياً قاطعاً، بل وينهى عن مقارفة ما يؤدى إليه، فأمر بغض البصر وغض البصر يتوصل إليه - غالباً - بالزواج.

(١) إحياء علوم الدين (٢/٢٥).

(٢) د/ أحمد محرم، دراسات فى الحديث الموضوعى، (ص: ٦٥، ٦٦).

الترغيب فى النكاح فى السنة:

حث السنة الصحيحة على النكاح ورغبت فيه ، والحث والترغيب فيها ورد على وجهين :

الأول: الترغيب بالفعل والعمل.

فقد كان رسول الله ﷺ قدوة الناس ، وإمامًا يتبع فيما أتى وفيما ترك ، ونحن مأمورون بالتأسى برسول الله ﷺ ، والتزام نهجه وسنته ، ومن سنته ﷺ النكاح ؛ فقد تزوج ﷺ بل وتعددت أزواجه ، وحُِبب إليه من الدنيا الطيب والنساء .

فمن سعيد بن جبير قال : قال لى ابن عباس : هل تزوجت ؟ قلت : لا ، قال : فتزوج ؛ فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء^(١) .

وأكثر هذه الأمة نساء النبى ﷺ فهو خيرها . وهذا أحسن ما قيل فى فهم هذا الحديث .

الثانى: الترغيب بالقول.

وورد ذلك فى السنة على وجهين :

أولهما: الترغيب فى النكاح والنصح به والندب إليه .

ثانيهما: الترهيب من ترك النكاح لمن يقدر على مؤنته .

أما الترغيب فى النكاح ، فقد حث النبى ﷺ الأمة على النكاح وندبهم إليه ، وكثيرًا ما كان يخص الشباب بالخطاب ؛ إذ رغبتهم فى النكاح أقوى وشوقهم إليه أشد وأعنف .

روى البخارى ، ومسلم ، وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - قال : كنا مع النبى ﷺ شبابًا لا نجد شيئًا ، فقال لنا رسول الله ﷺ :

(١) أخرجه البخارى (٥٠٦٩) .

«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(١).

وفى هذا الحديث يظهر ﷺ الحكمة من الزواج بقوله «فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج» ولا شك أن من لبي نداء فطرته فأشبع بالزواج غريزته تراه غاضاً لظرفه، محصناً لفرجه عما حرم الله - تعالى - ما دام يحرص على مرضاته.

ثم يتوجه ﷺ بالنصح والإرشاد إلى من لم يستطع الزواج لعجزه عن مؤنه فيصف له العلاج، ويرشده إلى وسيلة من وسائل الاستعفاف؛ فيقول ﷺ: «ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» فالصوم مسكن للشهوة واق من الفتنة والانحراف.

وها هو ﷺ ينوه بالزواج، ويجعله دليلاً على محبته فقد أخرج سعيد بن منصور والبيهقي - واللفظ لهما - من حديث عبيد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب فطرتي فليستن بستى، ومن ستى النكاح»^(٢).

وتارة يعلن ﷺ: أن المرأة الصالحة خير متاع الدنيا بأسرها، وذلك فيما رواه مسلم - واللفظ له - والنسائي وابن ماجه وابن حبان، عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»^(٣).

كما نراه ﷺ يبشر من رغب فى النكاح لإعفاف نفسه وتحصين فرجه، بأن الله - عز وجل - سيعينه عليه، بل جعل - سبحانه وتعالى - إعانتة حقاً عليه تفضلاً منه وإكراماً.

(١) تقدم.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٠٣٧٨)، والبيهقي (٧٨/٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٦٧/٦٤).

فقد روى الترمذى - واللفظ له - والنسائى، وابن ماجه، وابن حبان،
والحاكم، والبيهقى، من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ
قال: «ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد فى سبيل الله، والمكاتب الذى
يريد الأداء، والناكح الذى يريد العفاف»^(١).

ولم يكتف رسول الله ﷺ بالأمر بالنكاح والنصيحة به؛ حثاً عليه وترغيباً
فيه، بل تجاوز ذلك إلى التحذير من تركه، وعد ذلك إعراضاً عن سنته ﷺ
وإهمالاً لها، وأشد من ذلك أعلن رسول الله ﷺ تبرؤه ممن ترك سنة النكاح؛
فعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبى
ﷺ يسألون عن عبادة النبى ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن
من النبى ﷺ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟! قال أحدهم: أما أنا
فأصلى الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل
النساء فلا أتزوج أبداً. وجاء رسول الله ﷺ فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟
أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكنى أصوم وأفطر، وأصلى وأرقد،
وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتى فليس منى»^(٢).

وقد نعى رسول الله ﷺ على من رغب عن النكاح، وزهد فيه، ونراه يؤثر
المتزوج على العزب، ويقدمه عليه، وذلك فيما رواه عبد الرزاق، وأحمد
واللفظ له، عن أبى ذر قال: دخل على رسول الله ﷺ رجل يقال له عكاف بن
بشر التميمى، فقال له النبى ﷺ: يا عكاف، هل لك من زوجة؟ قال: لا،
قال: ولا جارية؟ قال: ولا جارية، قال: وأنت موسر بخير، قال: وأنا موسر
بخير، قال: أنت إذا من إخوان الشياطين، لو كنت فى النصرى كنت من

(١) ينظر: محمد توفيق، منهج الإسلام فى بناء الأسرة، رسالة دكتوراه، كلية أصول
الدين، جامعة الأزهر ١٩٩٦م (ص: ٢٠-٢٢)، والحديث أخرجه الترمذى
(١٦٥٥)، والنسائى (٦١/٦)، وابن ماجه (٢٥١٨)، والحاكم فى المستدرک (٢/
١٦٠)، وابن حبان (١٦٥٣-موارد)، والبيهقى (٣١٨/١٠).

(٢) أخرجه البخارى (٥٠٦٣).

رهبانهم، إن سنتنا النكاح، شراركم عزابكم، وأراذل موتاكم عزابكم،
 أبالشيطان تمرسون، ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء إلا
 المتزوجون، أولئك المطهرون من الخنا، ويحك يا عكاف إنهن صواحب
 أيوب وداود ويوسف وكسوف، فقال له بشر بن عطية: ومن كرسف يا رسول
 الله؟ قال: رجل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام يصوم
 النهار ويقوم الليل، ثم إنه كفر بالله العظيم في سبب امرأة عشقها وترك ما كان
 من عبادة الله - عز وجل - ثم استدرك الله ببعض ما كان منه فتاب عليه،
 ويحك يا عكاف تزوج وإلا فأنت من المذبذبين.

قال: زوجنى يا رسول الله، قال: قد زوجتك كريمة بنت كلثوم
 الحميرى^(١).

وقد أثر عن الصحابة والتابعين - رضوان الله عليهم - ما يدل على فضل
 النكاح وإيثارهم له على العزوبة، وقد جمع الإمام أبو حامد الغزالي في
 الإحياء جملة من هذه الآثار، نوردها فيما يلي إتماماً للفائدة؛ قال^(٢):

وأما الآثار: فقال عمر رضى الله عنه لا يمنع من النكاح إلا عجز أو
 فجور^(٣). فبين أن الدين غير مانع منه، وحصر المانع فى أمرين مذمومين.

وقال ابن عباس رضى الله عنهما: لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج،
 يحتمل أن جعله من النسك وتممة له. ولكن الظاهر أنه أراد به أنه لا يسلم قلبه
 لغلبة الشهوة إلا بالتزويج ولا يتم النسك إلا بفرغ القلب؛ ولذلك كان يجمع
 غلمانه لما أدركوا: عكرمة وكريثا وغيرهما ويقول: إن أردتم النكاح
 أنكحتكم؛ فإن العبد إذا زنى نزع الإيمان من قلبه.

وكان ابن مسعود رضى الله عنه يقول: لو لم يبق من عمرى إلا عشرة أيام

(١) أخرجه أحمد (١٦٣/٥).

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٢٦، ٢٧).

(٣) أخرجه البيهقى فى معرفة السنن والآثار (٥/٢٢٣).

لأحببت أن أتزوج لكيلا ألقى الله عزبًا.

وماتت امرأتان لمعاذ بن جبل رضى الله عنه فى الطاعون، وكان هو أيضًا مطعونًا فقال: زوجونى فىنى أكره أن ألقى الله عزبًا.

وهذا من ابن مسعود ومعاذ يدل على أنهما رأيا فى النكاح فضلًا لا من حيث التحرز عن غائلة الشهوة.

وكان عمر رضى الله عنه يكثر النكاح ويقول: ما أتزوج إلا لأجل الولد.

وكان بعض الصحابة قد انقطع إلى رسول الله ﷺ يخدمه ويبيت عنده لحاجة إن طرقتة، فقال له رسول الله ﷺ: ألا تتزوج؟ فقال: يا رسول الله، إنى فقير لا شىء لى، وأنقطع عن خدمتك، فسكت. ثم عاد ثانيًا فأعاد الجواب. ثم تفكر الصحابى، وقال: والله لرسول الله ﷺ أعلم بما يصلحنى فى دنياى وآخرتى وما يقربنى إلى الله منى، ولئن قال لى الثالثة لأفعلن. فقال له الثالثة: ألا تتزوج؟ قال: فقلت يا رسول الله زوجنى، قال: اذهب إلى بنى فلان فقل: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجونى فتاتكم. قال: فقلت: يا رسول الله لا شىء لى، فقال لأصحابه: اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب، فجمعوا له، فذهبوا به إلى القوم؛ فأنكحوه، فقال له: أوليم، وجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة^(١).

وهذا التكرير يدل على فضل فى نفس النكاح ويحتمل أنه توسم فيه الحاجة إلى النكاح.

وحكى أن بعض العباد فى الأمم السالفة فاق أهل زمانه فى العبادة، فذكر لنبى زمانه حسن عبادته، فقال: نعم الرجل هو لولا أنه تارك لشىء من السنة؛ فاعتم العابد لما سمع ذلك، فسأل النبى عن ذلك، فقال: أنت تارك للتزويج،

(١) أخرجه الحاكم (١٧٢/٢-١٧٤).

فقال: لست أحرمه ولكنى فقير وأنا عيال على الناس، قال: أنا أزوجك ابنتى، فزوجه النبي عليه السلام ابنته.

وقال بشر بن الحارث: فضل على أحمد بن حنبل بثلاث: بطلب الحلال لنفسه ولغيره وأنا أطلبه لنفسى فقط، ولاتساعه فى النكاح وضيقى عنه، ولأنه نصب إمامًا للعامة.

ويقال: إن أحمد رحمه الله تزوج فى اليوم الثانى لوفاة أم ولده عبد الله، وقال: أكره أن أبيت عزبًا.

وأما بشر فإنه لما قيل له: إن الناس يتكلمون فىك لتركك النكاح، ويقولون هو تارك للسنة، فقال: قولوا لهم هو مشغول بالفرض عن السنة. وعوتب مرة أخرى فقال: ما يمنعنى من التزويج إلا قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فذكر ذلك لأحمد فقال: وأين مثل بشر؟ إنه قعد على مثل حد السنان. ومع ذلك فقد روى أنه رثى فى المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ فقال: قال لى: ما كنت أحب أن تلقانى عزبًا، قال: فقلنا له، ما فعل أبو نصر التمار؟ فقال: رفع فوقى بسبعين درجة، قلنا: بماذا فقد كنا نراك فوقه؟ قال: بصبره على بنيانه والعيال.

وقال سفيان بن عيينة: كثرة النساء ليست من الدنيا؛ لأن عليًا رضى الله عنه كان أزهد أصحاب رسول الله ﷺ وكان له أربع نسوة وسبع عشرة سرية. فالنكاح سنة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء.

وقال رجل لإبراهيم بن أدهم رحمه الله: طوبى لك فقد تفرغت للعبادة بالعزوبة! فقال: لروعة منك بسبب العيال أفضل من جميع ما أنا فيه، قال: فما الذى يمنعك من النكاح، فقال: ما لى حاجة فى امرأة، وما أريد أن أغر امرأة بنفسى.

وقد قيل: فضل المتأهل على العزب كفضل المجاهد على القاعد وركعة من متأهل أفضل من سبعين ركعة من عزب.

مقاصد النكاح وأهدافه فى الإسلام:

للنكاح فى الإسلام مقاصد وغايات أراد الإسلام إدراكها، وقد أشار إليها القرآن الكريم، وألمح إليها الرسول ﷺ فى سنته العطرة، وفى ضوء هذه المقاصد والغايات يسعنا أن نفهم حث القرآن على الزواج، وتواتر نصوص السنة فى الترغيب فيه. ونشير فيما يلى إلى أهم هذه الغايات:

أولاً: تكوين الأسرة:

لا مرأى أن الزواج هو اللبنة الأولى فى تكوين الأسرة، وهو السبيل الشرعى الوحيد إلى بنائها؛ «فبالزواج تنشأ الأسرة وتتكون، وفى مهدها تحبو وتتطور، ومن غذائه الروحى والمادى تنمو وتهذب، ومن بستانها اليانع تنبت الزهور، وتفتح براعم سلالة جديدة من البنين والبنات، تدرج فى مهدها وتتهيأ لحمل مسؤولياتها، وتأدية رسالتها العظيمة، ولا يتحقق ذلك كله، بل ولا تكون الأسرة أصلاً إلا بالزواج»^(١).

وقد ذكر القرآن الكريم فى غير آية من آياته أثر الزواج فى بناء الأسرة، وفى حفظ النسل وبقاء النوع.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأْتَفُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء].

وقال - عز من قائل -: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَحَبَّلَ لَكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

ثانياً: إشباع الحاجات النفسية والمادية للرجل والمرأة:

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة، محمد توفيق (ص: ١٩).

بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ [الروم].

إن القرآن يجعل من السكن مقصدًا من مقاصد الزواج، وغرضًا من أغراضه، وما ينشأ عنه من مودة ورحمة، ثمرة من ثمراته.

والسكون: ضد الحركة؛ يقال: سكن الشيء يسكن سكونًا إذا ذهب حركته.

والسكن: كل ما سكنت إليه، واطمأنت به في أهل وغيره. والسكن: المرأة؛ لأنها يسكن إليها^(١).

والسكن الوارد في الآية يشمل السكون النفسى، والسكون الجيسى جميعًا، فالسكون النفسى يلى الحاجات الروحية للإنسان، أما السكون الجيسى فيشبع النواحي المادية فى تكوينه، وقد لفت النبى ﷺ النظر إلى أن الزواج سبيل العفة والحصانة، وطريق إشباع الفطرة الجنسية بما أمر الله، وعاصم للإنسان من مقارفة الرذيلة والوقوع فى الفاحشة؛ وذلك بفضل ما يحققه من معانى السكن المشار إليه فى الآية الكريمة؛ فى الحديث: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»^(٢).

قال أحد الباحثين^(٣):

وقد عبر القرآن الكريم عن السكون الجيسى بين الزوجين بأنه إفضاء كل منهما إلى الآخر، قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ بِيَمِينَتِهَا غَلِيظًا﴾ [النساء]، وهنا يشير - سبحانه وتعالى

(١) لسان العرب: مادة «سكن».

(٢) تقدم.

(٣) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٢٥، ٢٦).

- إلى مدى العلاقة الوثيقة بين الزوجين، والتي اعتمدت على ميثاق وصفه - عز وجل - بأنه غليظ .

وقد واكبت السنة النبوية القرآن الكريم في هذا التعبير، وهذا يبدو جليًا فيما رواه الإمام أحمد - رحمه الله - عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله نساؤنا ما نأتى منها وما نذر؟ قال: حرثك ائت حرثك أنى شئت، غير ألا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا فى البيت، وأطعم إذا طعمت، واكس إذا اكتسيت، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض وإلا بما حلَّ عليها^(١).

ثالثًا: حفظ النوع الإنسانى:

ليس ثمة سبيل إلى حفظ النوع الإنسانى، وبقاء النسل وتكاثره إلا الزواج المترتب عليه الإنجاب، وفى ذلك دعم للمجتمع وتطوير له، وتزويد الأرض بأسباب إعمارها وعوامل بنائها، «أما النسل الذى يجىء من طريق غير مشروع، فلا يمكن - بحال - أن يكون بناء للمجتمع، بل فى الحقيقة هدم له، وتقويض لصرحه»^(٢).

وقد حث رسول الله ﷺ على الزواج من الودود الولود؛ تكثيرًا للنسل؛ ومحافظة على بقاء النوع الإنسانى، ولا يخفى ما فى تكاثر عدد الأمة من تدعيم لقوتها ونهضتها؛ إذ العنصر البشرى عماد التنمية، وعصب التقدم.

والمأمل فى السنة المطهرة يجد أن أقوال الرسول ﷺ قد تنوعت فى هذا الشأن: فتارة نراه ﷺ ينهى صراحة عن الزواج بامرأة من شأنها ألا تلد لعقم أو كبر سن أو نحوه وذلك فيما رواه أبو داود - واللفظ له - والنسائى، والحاكم،

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٤٧، ٣/٥)، وأبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠).

(٢) السابق (ص: ٣١).

والبيهقي، عن معقل بن يسار قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: لا، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال: تزوجوا الودود الودود، فإنى مكاثركم بالأمم»^(١).

وتارة أخرى يأمر ﷺ بالزواج من الودود الودود دون أن يرشد إلى نوع معين من النساء يكون مظنة لذلك.

وذلك فيما رواه سعيد بن منصور، وأحمد - واللفظ له - وابن حبان، والبيهقي، عن أنس - رضى الله عنه - «كان رسول الله ﷺ يأمر بالبائة، وينهى عن التبتل نهياً شديداً، ويقول: تزوجوا الودود الودود فإنى مكاثركم الأنبياء يوم القيامة»^(٢).

وحينما يرشد ﷺ إلى نوع معين من النساء يكون مظنة لذلك كما فى حثه على الزواج من البكر، فقد روى ابن ماجه والطبرانى فى الكبير عن عويم بن ساعدة قال قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً وأرضى باليسير»^(٣).

إلى آخر ماجاء من السنة فى هذا الشأن.

رابعاً: إشباع رغبة الإنسان فى حب البقاء:

الإنسان مجبول على حب البقاء، وامتداد ذكره فى الدنيا، فلا جرم نراه يفرغ من الموت ويشفق منه، ويود لو اتصلت أسبابه بالحياة، وأصبح فيها من المعمرين غير أنه يعلم أن الموت سنة إلهية لا تتخلف، وهو مدركه أينما كان. ومن هاهنا جعل الإنسان يبحث عما عساه يخلد ذكره فى الدنيا، ويحفظ اسمه من الاندثار؛ إشباعاً لرغبته فى البقاء، فوجد بغيته فى الزواج؛ إذ الزواج السبيل إلى إنجاب الأولاد، الذين يمثلون الامتداد الطبيعى والذكر الدائم لأبيهم.

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائى (٦٥/٦)، والبيهقى (٨١/٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٨/٣، ٢٤٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٦١)، والطبرانى فى الكبير (١٤٠/١٧) رقم (٣٥٠).

وقد حث رسول الله ﷺ على الزواج؛ ليكون إشباعاً لرغبة الإنسان في حب البقاء لمقصد من مقاصد الإسلام الكبرى في النكاح، والإسلام كما بينا غير مرة دين الفطرة يستجيب لها، ولا يصادمها.

روى الطبراني من حديث حفصة - رضى الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «لا يدع أحدكم طلب الولد؛ فإن الرجل إذا مات وليس له ولد انقطع اسمه»^(١).

وقال - عز من قائل -: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

خامساً: تحصيل الغنى واليسار:

ربما يدهش بعض الجاهلين بالإسلام، وبسمو تشريعاته، وعظمة مبادئه، من جعل الإسلام تحصيل الغنى واليسار مقصداً من مقاصد النكاح، والنكاح - كما هو معلوم - تنبى عليه مسئوليات مالية، وواجبات مادية غير قليلة، فكيف يكون سبباً من أسباب الغنى، وطريقاً إلى اليسار؟!

قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور].

لقد وعد الله - عز وجل - المقبل على الزواج بالغنى والسعة؛ ترغيباً في الزواج، وحثاً عليه.

عن عائشة - رضى الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا النساء فإنهن يأتيكن بالمال»^(٢).

فالزواج ليس مغرمًا كما يظن كثير من الناس - خاصة في هذه الأيام - وإنما هو مغنم ووسيلة لتحصيل الغنى وطريق إلى اليسار.

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٦١/٤)، وحسن إسناده.

(٢) أخرجه الحاكم (١٦١/٢) وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي.

وروى الترمذى وغيره عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد فى سبيل الله، والمكاتب الذى يريد الأداء، والناكح الذى يريد العفاف»^(١).

وأخرج ابن أبى حاتم عن أبى بكر الصديق - رضى الله عنه - قال: أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح، ينجز لكم ما وعدكم من الغنى. قال تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

إلى غير ذلك مما جاء فى السنة من أخبار على لسان المختار ﷺ وما ورد من آثار عن الصحابة الأخيار - رضى الله عنهم - تقرر بأن الزواج سبب فى تحصيل الغنى واليسار.

ونستخلص من ذلك أن الفقير الذى يقدم على الزواج، ويرغب فيه لا يصح رفضه؛ لأنه وإن كان فقيراً فى الحال، فقد يغنيه الله عز وجل من فضله فى المال^(٢).

سادساً: شفاعة الأبناء لأبائهم عند الله:

لقد بشر رسول الله ﷺ المؤمنين بأنه لا يموت لأحدهم ثلاثة من الولد أو اثنان فيحتسبهم عند الله تعالى، إلا كانوا له جنة من النيران، بل إن أحدهم يتلقى أبويه فيأخذ بأيديهما، فلا يدعهما، حتى يدخلهما الله الجنة برحمته.

فقد روى البخارى ومسلم - واللفظ له - عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم»^(٣).

وروى مالك عن أبى النضر السلمى، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت

(١) تقدم.

(٢) ينظر: د/ أحمد محرم، دراسات فى الحديث الموضوعى (ص: ٧٦).

(٣) أخرجه البخارى (١٠١)، ومسلم (٥٢/٢٦٣٣).

لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم إلا كانوا له جُنة من النار، فقالت امرأة - عند رسول الله ﷺ يا رسول الله، أو اثنان؟ قال: «أو اثنان»^(١).

وروى مسلم بسنده عن أبي حسان قال: قلت لأبي هريرة: إنه مات لى ابنان، فما أنت محدثى عن رسول الله ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا؟ قال: قال: «نعم صغارهم دعاميص الجنة، يتلقى أحدهم أباه - أو قال أبويه - فيأخذ بثوبه - أو قال: بيده - كما أخذ أنا بصنفة ثوبك هذا، فلا يتناهى أو قال: فلا ينتهى حتى يدخله الله وأباه الجنة»^(٢).

ومن ناحية أخرى فإن الآباء إذا تعهدوا أبناءهم بالتربية الصالحة، والتعليم الرشيد وغرسوا فى نفوسهم مكارم الأخلاق، ومحاسن الشيم، وأخذوهم بمبادئ الإسلام المتمثلة فى القرآن والسنة، يصبح هؤلاء الأبناء استمرارًا لعلم آبائهم الصالح بعد مماتهم؛ وذلك بما يقومون به من الدعاء لهم، وما يباشرونه من أعمال البر والخيرات.

فعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٣).

وعن عمرو بن دينار قال: أراد ابن عمر ألا يتزوج، فقالت له حفصة: «أى أختى، لا تفعل، تزوج؛ فإن ولد لك ولد فماتوا كانوا لك أجرًا، وإن عاشوا دعوا الله - عز وجل - لك»^(٤).

فوائد الزواج كما ذكرها الإمام الغزالي:

أجمل الإمام الغزالي - رحمه الله - فوائد النكاح فى خمس فوائد هى: الولد،

(١) أخرجه مالك (١٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣٥/١٥٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٦٣١/١٤).

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٧٩/٧) باب الرغبة فى النكاح.

وكسر الشهوة، وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بهن.

الفائدة الأولى: الولد:

قال الإمام الغزالي^(١):

وهو الأصل وله وضع النكاح. والمقصود إبقاء النسل وألا يخلو العالم عن جنس الإنس. وإنما الشهوة خلقت باعثة مستحثة كالموكل بالفحل في إخراج البذر، وبالأثى في التمكين من الحرث تطفًا بهما في السياقة إلى اقتناص الولد بسبب الوقاع، كالتلطف بالطير في بث الحب الذى يشتهي ليساق إلى الشبكة. وكانت القدرة الأزلية غير قاصرة عن اختراع الأشخاص ابتداء من غير حرانة وازدواج، ولكن الحكمة اقتضت ترتيب المسببات على الأسباب مع الاستغناء عنها؛ إظهارًا للقدرة وإتمامًا لعجائب الصنعة وتحقيقًا لما سبقت به المشيئة وحقت به الكلمة وجرى به القلم. وفي التوصل إلى الولد قرابة من أربعة أوجه هي الأصل في الترغيب فيه عند الأمن من غوائل الشهوة حتى لم يحب أحدهم أن يلقي الله عزبًا:

الأول: موافقة محبة الله بالسعى فى تحصيل الولد لإبقاء جنس الإنسان.

والثانى: طلب محبة رسول الله ﷺ فى تكثير من به مباحاته.

والثالث: طلب التبرك بدعاء الولد الصالح بعده.

والرابع: طلب الشفاعة بموت الولد الصغير إذا مات قبله.

أما الوجه الأول: فهو أدق الوجوه وأبعدها عن أفهام الجماهير وهو أحقها وأقواها عند ذوى البصائر النافذة فى عجائب صنع الله تعالى ومجارى حكمه، وبيانه أن السيد إذا سلم إلى عبده البذر وآلات الحرث وهبًا له أرضًا مهياة للحرثة، وكان العبد قادرًا على الحرثة ووكل به من يتقاضاه عليها، فإن

(١) إحياء علوم الدين (٢/٣٢).

تكاسل وعطل آلة الحرث وترك البذر ضائعاً حتى فسد ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة، كان مستحقاً للمقت والعتاب من سيده. والله تعالى خلق الزوجين، وخلق الذكر والأنثيين، وخلق النطفة في الفقار وهياً لها في الأثيين عروفاً ومجارى، وخلق الرحم قراراً ومستودعاً للنطفة، وسلط متقاضى الشهوة على كل واحد من الذكر والأنثى، فهذه الأفعال والآلات تشهد بلسان ذلق في الإعراب عن مراد خالقها وتنادى أرباب الأبواب بتعريف ما أعدت له. هذا إن لم يصرح به الخالق تعالى على لسان رسوله ﷺ بالمراد حيث قال: «تناكحوا تناسلوا»^(١)، فكيف وقد صرح بالأمر وبإباح بالسر؟ فكل ممتنع عن النكاح معرض عن الحرائة، مضيع للبذر معطل لما خلق الله من الآلات المعدة، وجان على مقصود الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الخلقة المكتوبة على هذه الأعضاء بخط إلهي ليس برقم حروف وأصوات يقرؤه كل من له بصيرة ربانية نافذة في إدراك دقائق الحكمة الأزلية، ولذلك عظم الشرع الأمر في القتل للأولاد وفي الوأد لأنه منع لتمام الوجود، وإليه أشار من قال: العزل أحد الوأدين، فالناكح ساع في إتمام ما أحب الله تعالى تمامه والمعرض معطل ومضيع لما كره الله ضياعه، ولأجل محبة الله تعالى لبقاء النفوس أمر بالإطعام وحث عليه وعبر عنه بعبادة القرض فقال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥].

الوجه الثاني: السعى في محبة رسول الله ﷺ ورضاه بتكثير ما به مباحاته، إذ قد صرح رسول الله ﷺ بذلك، ويدل على مراعاة أمر الولد جملة بالوجوه كلها ما روى عن عمر رضي الله عنه أنه كان ينكح كثيراً ويقول: إنما أنكح للولد. وما روى من الأخبار في مذمة المرأة العقيم، إذ قال عليه السلام: «لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد»^(٢)، وقال: «خير نسائكم الولود

(١) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (١/٣٨٠) وعزاه لعبد الرزاق والبيهقي عن عيد بن أبي هلال مرسلًا بنحوه.

(٢) أخرجه أبو عمر النوقاني في كتاب معاشره الأهلين موقوفا على عمر بن الخطاب، ولم أجده مرفوعاً.

الودود»^(١)، وقال: «سوداء ولوؤ خير من حسناء لا تلد»^(٢)، وهذا يدل على أن طلب الولد أدخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة: لأن الحسناء أصلح للتحصين وغض البصر وقطع الشهوة.

الوجه الثالث: أن يبقى بعده ولدًا صالحًا يدعو له، كما ورد في الخبر أن جميع عمل ابن آدم منقطع إلا ثلاثًا فذكر الولد الصالح. وفي الخبر: «إن الأدعية تعرض على الموتى على أطباق من نور»^(٣)، وقول القائل: إن الولد ربما لم يكن صالحًا لا يؤثر فإنه مؤمن، والصلاح هو الغالب على أولاد ذوى الدين لا سيما إذا عزم على تربيته وحمله على الصلاح، وبالجملة دعاء المؤمن لأبويه مفيد بڑا كان أو فاجرًا، فهو مثاب على دعواته وحسناته فإنه من كسبه وغير مؤاخذ بسيئاته، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى؛ ولذلك قال تعالى: ﴿لَقَدْ نَأَمُوا بِأَبِيهِمْ وَإُمَّاتِهِمْ وَمَا أَلْتَنَّهُمْ مِّنْ عَمَلِهِمْ شَيْءٌ﴾ [الطور: ٢١] أى ما نقصناهم من أعمالهم، وجعلنا أولادهم مزيدًا فى إحسانهم.

الوجه الرابع: أن يموت الولد قبله فيكون له شفيعًا، فقد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ الطَّفلَ يجرُّ بأبويه إلى الجنَّة»^(٤). وفي بعض الأخبار: «يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك»^(٥)، وقال أيضًا ﷺ: «إنَّ المولود يقال له: ادخل الجنَّة فيقف على باب الجنَّة فيظللَّ محببًا أى ممتلئًا غيظًا وغضبًا ويقول: «لَا أدخل الجنَّة إلَّا وأبواى معى، فيقال: أدخلوا أبويه معه الجنَّة»^(٦)،

(١) أخرجه البيهقى من حديث ابن أبى أدية الصدفى، وقال البيهقى: وروى بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلًا.

(٢) أخرجه ابن حبان فى الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ولا يصح. (٣) رويناه فى الأربعين المشهورة من رواية أبى هدية عن أنس فى الصدقة عن الميت، وأبو هدية كذاب.

(٤) أخرجه ابن ماجه من حديث على وقال: «السقط» بدل «الطفل»، وله من حديث معاذ: «إن الطفل ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا هى احتسبته»، وكلاهما ضعيف.

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة.

(٦) أخرجه ابن حبان فى الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ولا يصح، =

وفى خبر آخر: «إنَّ الأطفال يجتمعون فى موقف القيامة عند عرض الخلائق للحساب فىقال للملائكة: اذهبوا بهؤلاء إلى الجنة، فىقفون على باب الجنة فىقال لهم: مرحباً بذراى المسلمين ادخلوا لا حساب عليكم، فىقولون: فأين أبائنا وأمهاتنا؟ فىقول الخزنة: إنَّ أباءكم وأمهاتكم ليسوا مثلكم، إنَّه كانت لهم ذنوبٌ وسيئاتٌ فهم يحاسبون عليها ويطالبون. قال: فىتضاغون وىضجون على أبواب الجنة ضجَّةً واحدةً، فىقول الله سبحانه وهو أعلم بهم: ما هذه الضجَّة؟ فىقولون: ربنا أطفال المسلمين قالوا: لا ندخل الجنة إلّا مع آبائنا، فىقول الله تعالى: تخلّوا الجمع فخذوا بأيدى آبائهم فأدخلوهم الجنة»^(١). وقال ﷺ: «من مات له اثنان من الولد فقد احتظر بحظارٍ من النار»^(٢).

وقال ﷺ: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم»، قيل: يا رسول الله واثنان؟ قال: «واثنان»^(٣). وحكى أن بعض الصالحين كان يعرض عليه التزويج فىأبى برهة من دهره، قال فانتبه من نومه ذات يوم وقال: زوّجونى زوّجونى، فزوّجوه، فسئل عن ذلك فقال: لعل الله يرزقنى ولدًا ويقبضه فىكون لى مقدمة فى الآخرة، ثم قال: رأيت فى المنام كأن القيامة قد قامت وكأنى فى جملة الخلائق فى الموقف، وبنى من العطش ما كاد أن يقطع عنقى، وكذا الخلائق فى شدة العطش والكرب، فنحن

= والنسائى من حديث أبى هريرة «ىقال لهم: ادخلوا الجنة، فىقولون: حتى يدخل أبائنا، فىقال: ادخلوا الجنة أنتم وأبائكم» وإسناده جيد.

(١) الحديث بطوله لم أجد له أصلاً يعتمد عليه.
(٢) أخرجه البزار والطبرانى من حديث زهير بن أبى علقمة: «جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنَّه مات لى ابنان سوى هذا، فقال: لقد احتظرت من دون النار بحظار شديد»، ولمسلم من حديث أبى هريرة فى المرأة التى قالت: دفنت ثلاثة: «لقد احتظرت بحظار شديد من النار».

(٣) أخرجه البخارى من حديث أنس دون ذكر الاثنى، وهو عند أحمد بهذه الزيادة من حديث معاذ، وهو متفق عليه من حديث أبى سعيد بلفظ: «أىما امرأة» بنحو منه.

كذلك إذ ولدان يتخللون الجمع، عليهم مناديل من نور، وبأيديهم أباريق من فضة وأكواب من ذهب، وهم يسقون الواحد بعد الواحد، يتخللون الجمع ويتجاوزون أكثر الناس، فمددت يدي إلى أحدهم وقلت: اسقني فقد أجهدني العطش، فقال: ليس لك فينا ولد، إنما نسقى آبآنا، فقلت: ومن أتم؟ فقالوا: نحن من مات من أطفال المسلمين. وأحد المعاني المذكورة في قوله تعالى: ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] تقديم الأطفال إلى الآخرة؛ فقد ظهر بهذه الوجوه الأربعة أن أكثر فضل النكاح لأجل كونه سببًا للولد.

الفائدة الثانية: كسر الشهوة والتحصن من الشيطان:

فالنكاح يدفع غوائل الشهوة عن النفس؛ بما يفضى إليه من غض البصر، وإشباع حاجة الإنسان إلى الجنس، وفي ذلك ما فيه من إغلاق مداخل الشيطان إلى الإنسان، وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله: «من نكح فقد حصن نصف دينه، فليقت الله في الشطر الآخر»^(١). قال الغزالي: «فالنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم في الدين، لكل من لا يؤتى عن عجز وعنة وهم غالب الخلق؛ فإن الشهوة إذا غلبت، ولم يقاومها قوة التقوى، جرت إلى اقتحام الفواحش، وإن كان ملجمًا بلجام التقوى فغايتها أن يكف الجوارح عن إجابة الشهوة، فيغض البصر ويحفظ الفرج».

ويستطرد الغزالي قائلاً:

فأما حفظ القلب عن الوسواس والفكر فلا يدخل تحت اختياره، بل لا تزال النفس تجاذبه وتحذته بأمر الوقاع ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه في أكثر الأوقات، وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة حتى يعجز على خاطره من أمور الوقاع ما لو صرح به بين يدي أحسن الخلق لاستحيى منه،

(١) أخرجه الحاكم (١٦١/٢).

والله مطلع على قلبه، والقلب فى حق الله كاللسان فى حق الخلق، ورأس الأمور للمريد فى سلوك طريق الآخرة قلبه، والمواظبة على الصوم لا تقطع مادة الوسوسة فى حق أكثر الخلق إلا أن يضاف إليه ضعف فى البدن وفساد فى المزاج، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يتم نسك الناسك إلا بالنكاح. وهذه محنة عامة قلّ من يتخلص منها.

وكان بعض الصالحين يكثر من النكاح، حتى لا يكاد يخلو من اثنتين وثلاث، فأنكر عليه بعضهم فقال: هل يعرف أحد منكم أنه جلس بين يدي الله - تعالى - جلسة أو وقف بين يديه موقفاً فى معاملة، فخطر على قلبه خاطر شهوة، فقالوا: يصيبنا من ذلك كثير، فقال: لو رضيت فى عمرى كله بمثل حالكم فى وقت واحد لما تزوجت، لكنى ما خطر على قلبى خاطر يشغلنى عن حالى إلا نفذته فأستريح، وأرجع إلى شغلى، ومنذ أربعين سنة ما خطر على قلبى معصية.

وكان الجنيد يقول: أحتاج إلى الجماع كما أحتاج إلى القوت؛ فالزوجة على التحقيق قوت وسبب لطهارة القلب؛ ولذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من وقع نظره على امرأة، فتاقت إليها نفسه أن يجمع أهله؛ لأن ذلك يدفع الوسواس عن النفس^(١).

وكذلك حكى عن ابن عمر - رضى الله عنهما - وكان من زهاد الصحابة وعلمائهم أنه كان يفطر من الصوم على الجماع قبل الأكل، وربما جامع ثلاثاً من جواريه فى شهر رمضان قبل العشاء الأخيرة. وقال الغزالي:

ولما كانت الشهوة أغلب على مزاج العرب كان استكثار الصالحين منهم

(١) السابق (٢/٣٣).

للكناح أشدّ ولأجل فراغ القلب أبيح نكاح الأمة عند خوف العنت مع أن فيه إرقاق الولد وهو نوع إهلاك، وهو محرّم على كل من قدر على حرة، ولكن إرقاق الولد أهون من إهلاك الدين، وليس فيه إلا تنغيص الحياة على الولد مدّة، وفي اقتحام الفاحشة تفويت الحياة الأخروية التي تستحقّر الأعمار الطويلة بالإضافة إلى يوم من أيامها. وروى أنه انصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عباس وبقي شاب لم يبرح، فقال له ابن عباس: هل لك من حاجة؟ قال: نعم أردت أن أسأل مسألة فاستحييت من الناس، وأنا الآن أهابك وأجلك. فقال ابن عباس: إن العالم بمنزلة الوالد، فما كنت أفضيت به إلى أبيك فأفّض إليّ به، فقال: إني شاب لا زوجة لي، وربما خشيت العنت على نفسي، فربما استمنيت بيدي، فهل في ذلك معصية؟ فأعرض عنه ابن عباس ثم قال: أف وتف نكاح الأمة خير منه، وهو خير من الزنى، فهذا تنبيه على أن العزب المغتلم مردد بين ثلاثة شرور أدناها نكاح الأمة، وفيه إرقاق الولد، وأشدّ منه الاستمناء باليد، وأفحشه الزنى، ولم يطلق ابن عباس الإباحة في شيء منه لأنهما محذوران يفرع إليهما حذرًا من الوقوع في محذور أشدّ منه، كما يفرع إلى تناول الميتة حذرًا من هلاك النفس، فليس ترجيح أهون الشرين في معنى الإباحة المطلقة ولا في معنى الخير المطلق، وليس قطع اليد المتأكلة من الخيرات وإن كان يؤذن فيه عند إشراف النفس على الهلاك، فإذا في النكاح فضل من هذا الوجه، ولكن هذا لا يعم الكل بل الأكثر، فرب شخص فترت شهوته لكبر سن أو مرض أو غيره فينعدم هذا الباعث في حقه، ويبقى ما سبق من أمر الولد. فإن ذلك عام إلا للممسوح وهو نادر، ومن الطباع ما تغلب عليها الشهوة بحيث لا تحصنه المرأة الواحدة فيستحب لصاحبها الزيادة على الواحدة إلى الأربع، فإن يسر الله له مودة ورحمة واطمأن قلبه بهن وإلا فيستحب له الاستبدال، فقد نكح على ﷺ بعد وفاة فاطمة عليها السلام بسبع ليال، ويقال: إن الحسن بن علي كان

منكاحاً حتى نكح زيادة على مائتى امرأة، وكان ربما عقد على أربع فى وقت واحد، وربما طلق أربعاً فى وقت واحد واستبدل بهن، وقد قال عليه الصلاة والسلام للحسن: «أشبهت خلقى وخلقى»^(١). وقال ﷺ: «حسنٌ مئى وحسينٌ من على»^(٢)، فقل إن كثرة نكاحه أحد ما أشبه به خلق رسول الله ﷺ، وتزوج المغيرة بن شعبة بثمانين امرأة، وكان فى الصحابة من له الثلاث والأربع، ومن كان له اثنتان لا يحصى، ومهما كان الباعث معلوماً فينبغى أن يكون العلاج بقدر العلة فالمراد تسكين النفس فلينظر إليه فى الكثرة والقلة.

الفائدة الثالثة: ترويح النفس:

ويكون ذلك بمجالسة الزوجة، والنظر إليها وملاعبتها، وفى ذلك إراحة للقلب، وتقوية له على العبادة؛ إذ النفس ملول، فلو كلفت المداومة على العبادة بالإكراه جمحت، أما إذا روحت باللذات فى بعض الأوقات، قويت ونشطت.

يقول الغزالي:

وفى الاستئناس بالنساء من الاستراحة ما يزيل الكرب ويروح القلب، وينبغى أن يكون لنفوس المتقين استراحات بالمباحات، ولذلك قال الله تعالى ﴿لَيْسَكُنَّ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩] وقال على ؓ: رَوَّحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً فَإِنهَا إِذَا أَكْرَهَتْ عَمِيَتْ. وفى الخبر: «على العاقل أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة يناجى فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه. فإن فى هذه الساعة عوناً على تلك الساعات»^(٣). ومثله

(١) قلت: المعروف أنه قال هذا اللفظ لجعفر بن أبى طالب، كما هو متفق عليه من حديث البراء، ولكن الحسن أيضاً كان يشبه النبى ﷺ، كما هو متفق عليه من حديث أبى جحيفة، وللمزمذى - وصححه - وابن حبان من حديث أنس: «لم يكن أحد أشبه برسول الله ﷺ من الحسن».

(٢) رواه أحمد من حديث المقداد بن معديكرب بسند جيد.

(٣) رواه ابن حبان من حديث أبى ذر الطويل: أن ذلك فى صحف إبراهيم.

بلفظ آخر: «لا يكون العاقل ظاعناً إلا في ثلاث: تزوّد لمعاد، أو مرمّة لمعاش، أو لذة في غير محرم»^(١). وقال عليه الصلاة والسلام: «لكلّ عاملٍ شرّةٌ ولكلّ شرّةٍ فترةٌ فمن كانت فترته إلى ستّى فقد اهتدى»^(٢). والشرّة الجدّ والمكابدة بحدّة وقوة، وذلك في ابتداء الإرادة، والفترة: الوقوف للاستراحة، وكان أبو الدرداء يقول إنني لأستجم نفسي بشيء من اللهب لأتقوى بذلك فيما بعد على الحق. وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «حبب إلى من ديناكم ثلاث: الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة»^(٣).

الفائدة الرابعة: تفرغ القلب عن تدبير المنزل:

حيث يتعذر على الإنسان العيش في منزله وحده؛ فلو تكفل بجميع أشغال المنزل - من كنس وطبخ وفرش وتنظيف الأواني وتهئية أسباب المعيشة - لضاعت أكثر أوقاته، ولم يتفرغ للعلم والعمل، أما المرأة الصالحة فتكفيه مؤنة تدبير المنزل، وتكون عوناً لزوجها على الدين بهذا الطريق؛ إذ اختلال أسباب المعيشة يشغل القلب، وينغص على المرء حياته؛ ولذلك قال أبو سليمان الداراني: الزوجة الصالحة ليست من الدنيا؛ فإنها تفرغك للآخرة، وإنما تفرغها بتدبير المنزل؛ وقضاء الشهوة جميعاً.

يقول الغزالي:

«ويدخل في هذه الفائدة قصد الاستكثار بعشيرتها، وما يحصل من القوة بسبب تداخل العشائر؛ فإن ذلك مما يحتاج إليه في دفع الشرور وطلب السلامة؛ ولذلك قيل: ذل من لا ناصر له، ومن وجد من يدفع عنه الشرور سلم حاله، وفرغ قلبه للعبادة؛ فإن الذل مشوش للقلب، والعز بالكثرة دافع الذل»^(٤).

(١) إتحاف السادة المتقين للزيدي (٣٠٩/٥).

(٢) رواه أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو، وللترمذى نحو من هذا من حديث أبي هريرة وقال: حسن صحيح.

(٣) أخرجه النسائي (٦١/٧)، والحاكم (١٦٠/٢).

(٤) السابق (٣٦/٢).

الفائدة الخامسة: مجاهدة النفس ورياضتها بالرعاية والولاية، والقيام بحقوق الأهل والصبر على أخلاقهن، واحتمال الأذى منهن، والسعى في إصلاحهن وإرشادهن، والاجتهاد في كسب الحلال لأهله، والقيام في تربيته لأولاده.

يقول الغزالي في هذه الفائدة:

فكل هذه أعمال عظيمة الفضل، فإنها رعاية وولاية، والأهل والولد رعية، وفضل الرعاية عظيم، وإنما يحترز منها من يحترز خيفة من القصور عن القيام بحقها، وإلا فقد قال عليه الصلاة والسلام: «يومٌ من والٍ عادلٍ أفضل من عبادة سبعين سنة»^(١)، ثم قال: «ألا كلِّم راعٍ وكلِّم مسؤلٌ عن رعيته»^(٢)، وليس من اشتغل بإصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل بإصلاح نفسه فقط، ولا من صبر على الأذى كمن رفه نفسه وأراحها، فمقاساة الأهل والولد بمنزلة الجهاد في سبيل الله ولذلك قال بشر: فضل عليّ أحمد بن حنبل بثلاث: إحداها أنه يطلب الحلال لنفسه ولغيره، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «ما أنفق الرجل على أهله فهو صدقة»، وإنّ الرجل ليؤجر في اللقمة يرفعها إلى في امرأته»^(٣) وقال بعضهم لبعض العلماء: من كل عمل أعطاني الله نصيبًا حتى ذكر الحج والجهاد وغيرهما فقال له: أين أنت من عمل الأبدان؟ فقال: وما هو قال: كسب الحلال، والنفقة على العيال. وقال ابن المبارك وهو مع إخوانه في الغزو: تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك. قال: أنا أعلم. قالوا: فما هو؟ قال رجل متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر إلى صبيانه نيامًا متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه.

(١) أخرجه البيهقي (١٦٢/٨).

(٢) رواه الطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس، وقد تقدم بلفظ «ستين سنة» دون ما بعده؛ فإنه متفق عليه من حديث ابن عمر.

(٣) متفق عليه من حديث ابن مسعود: «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحسبها كانت له صدقة»، ولهما من حديث سعد بن أبي وقاص: «ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك».

وروى أن بعض المتعبدين كان يحسن القيام على زوجته إلى أن ماتت .
 فعرض عليه التزويج فامتنع وقال: الوحدة أروح لقلبي وأجمع لهمي، ثم
 قال: رأيت في المنام بعد جمعة من وفاتها كأن أبواب السماء فتحت وكأن
 رجالا ينزلون ويسيرون في الهواء يتبع بعضهم بعضًا، فكلما نزل واحد نظر
 إلى وقال لمن وراءه: هذا هو المشثوم فيقول الآخر: نعم، ويقول الثالث
 كذلك، ويقول الرابع نعم، فخفت أن أسألهم هية من ذلك إلى أن مرّ بي
 آخرهم وكان غلامًا فقلت له: يا هذا من هذا المشثوم الذي تومثون إليه؟
 فقال: أنت. فقلت: ولم ذاك؟ قال: كنا نرفع عملك في أعمال المجاهدين
 في سبيل الله، فمنذ جمعة أمرنا أن نضع عملك مع الخالفين، فما ندرى ما
 أحدثت؟ فقال لإخوانه: زوجوني زوجوني فلم يكن تفارقه زوجتان أو ثلاث.
 وفي أخبار الأنبياء عليهم السلام أن قومًا دخلوا على يونس النبي عليه السلام
 فأضافهم، فكان يدخل ويخرج إلى منزله فتؤذيه امرأته وتستطيل عليه وهو
 ساكت، فتعجبوا من ذلك فقال: لا تعجبوا فإنني سألت الله تعالى وقلت: ما
 أنت معاقب لي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا، فقال: إن عقوبتك بنت
 فلان، تتزوج بها، فتزوجت بها وأنا صابر على ما ترون منها، وفي الصبر على
 ذلك رياضة النفس وكسر الغضب وتحسين الخلق؛ فإن المنفرد بنفسه أو
 المشارك لمن حسن خلقه لا ترشح منه خباث النفس الباطنة ولا تنكشف
 بواطن عيوبه، فحق على سالك طريق الآخرة أن يجزّب نفسه بالتعرض لأمثال
 هذه المحرّكات واعتياد الصبر عليها، لتعتدل أخلاقه وترتاض نفسه ويصفو
 عن الصفات الذميمة باطنه.

* * *

الفصل الثانى

ضوابط اختيار الأم فى الإسلام

من البدهى كما أشرنا آنفاً: أن الزواج هو السبيل إلى بناء الأسرة وتكوينها؛ فالمرأة لا تصبح أمًا إلا بالزواج، والرجل لا يصير أبًا إلا به؛ إذ إن هذه الرابطة المقدسة بينهما هى التى تنتج الأبناء.

ولما كان الإسلام يقدر للأسرة دورها الخطير فى المجتمع، ويعترف بأهمية دور الرجل والمرأة جميعًا فى هذه الشركة، نراه يعنى بتجديد القواعد والضوابط التى تكفل للأسرة الهدوء والاستقرار، وتجعلها أداة من أدوات البناء الاجتماعى لا معولاً من معاول الهدم، ومن بين هذه القواعد والضوابط التى أقرها الإسلام، ودعا إلى استلهاها؛ لتحقيق تلك الغاية المشار إليه، ضوابط اختيار الزوجة، أو بعبارة أخرى: ضوابط اختيار الأم، فالرجل حين يختار زوجة، فإنه من ناحية أخرى يختار أمًا لأبنائه؛ لذا حرص الإسلام على أن يكون اختيار الرجل للزوجة محكومًا بجملة ضوابط مقصودها فى عبارة موجزة: أن يكون اختيار الرجل صحيحًا موفقًا، ترضاه الشريعة، ولا تنكره الأخلاق والأعراف.

وقبل أن نشير إلى هذه الضوابط نرى أنه من الأهمية بمكان، أن نؤكد على حقيقة من حقائق الإسلام لها خطرها وقيمتها فى هذا المقام، تلك الحقيقة هى:

أن الإسلام يعنى دائمًا باللباب، ولا يلتفت إلى القشور، ويهتم بالجوهر، ولا يكثرث للعرض؛ لذا نراه يجعل مناط الحكم على الناس القلوب والأعمال، لا الصور والأشكال، بيد أن الإسلام لا يهمل القيم المادية بالكلية، بل يقدرها ولا يقدمها، ويعترف بها ولا يؤثرها؛ استجابة لما فطرت عليه نفوس البشر، من نزوع إلى الجمال والمال، أو ما سوى ذلك من أمور

تشتهيها النفس، وتتوق إليها^(١).

قال تعالى: ﴿رُئِيَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَاقِ ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران].

ومراعاة لما جبلت عليه النفوس، من حُب للجمال، وشغف به نجد رسول الله ﷺ يأمر الخاطب، والراغب في الزواج بالنظر في وجه المرأة، ففي الحديث أن المغيرة بن شعبة أتى رسول الله ﷺ فأخبره أنه خطب امرأة، فقال له ﷺ: «أنظرت إليها؟ قال: قلت: لا، قال: فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»^(٢).

لقد وجد رسول الله ﷺ أن النظر إلى المرأة سبيل إلى دوام الألفة والمحبة بين الزوجين؛ اطمئناناً إلى جمال الصورة وحسن الشكل.

وهكذا فإن الإسلام لا ينكر على الرجل مراعاة أمرٍ من الأمور المادية، التي فطر عليها، ولكن ينكر عليه «أن تصرفه هذه القيم المادية من جمال أو مال عن مراعاة ما قد يكون في المرأة من فساد في الدين أو سوء في الخلق، كما هو شأن كثير من الناس في هذا الزمان، ممن ينساقون وراء هوى النفس، وتيار الغريزة، فلا يقيمون وزناً للدين والخلق الكريم، بقدر ما يقيمونه للمال والجمال، وليس هذا شأن الكرام الذين لا يرضون بديلاً عن شرف الأصل، وطيب النشأة، ولا يقبلون أن يستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير»^(٣).

وفي ضوء هذه الحقيقة نتحدث عن أسس اختيار الأم أو الزوجة في الإسلام.

(١) ينظر: محمد توفيق، منهج السنة في بناء الأسرة.

(٢) أخرجه الترمذى (١٠٨٧)، والنسائي (٦٩/٦، ٧٠)، وابن ماجه (١٨٦٥).

(٣) ينظر: حسين محمد يوسف، اختيار الزوجين في الإسلام (ص: ١٦، ١٧)، ومنهج السنة في بناء الأسرة، مصدر سابق (ص: ٥١).

أولاً: أسس اختيار الأم في القرآن:

لقد أجمل القرآن الكريم في آية واحدة الضوابط العامة، والأسس الرئيسية التي يجب على الرجل استلهاها، والاحتكام إليها عند اختيار زوجته وأم أبنائه؛ قال تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُٖٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُٖٓ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَنَّ مَسْلَمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَنَاطَاتٍ تَيَبَّتْ عِيْدَاتٍ سَخِيحَتِ ثِيَابُهنَّ وَتَبَكَرًا ۝﴾ [التحریم: ٥].

لقد جمعت الآية الكريمة أسمى الصفات التي تتحلى بها الزوجة، والتي يجب على الرجل مراعاتها عند اختيار الزوجة، فهي أساس البيت الهادئ المستقر، وقطب رحاه، فينهض بما أنيط به من أعمال، ويؤدي رسالته في المجتمع على أحسن وجه.

يقول أحد الباحثين:

ويأتي في مقدمة هذه الصفات، الإسلام، بمعنى الطاعة والانقياد لله، فكما أن الطاعة للقيادة الرشيدة القائمة على حدود الله المنفذة لها تؤدي إلى صلاح الفرد والمجتمع، وكذلك الزوجة التي يكون لها نصيب من الطاعة لله ولرسوله، إن الحفاظ على أوامر دينها «يسهل عليها طاعة زوجها ومتابعته في كل شيء، إلا أن يأمرها بمعصية الله ورسوله، فلا طاعة له إذن وتأتي صفة الإيمان بالله، الذي يعمر القلب بالنور واليقين، وفيه تتأصل الطاعة والانقياد لأمر الله سبحانه وتصدر الأعمال والقلب راض هادئ مطمئن، فلا رياء ولا تظاهر بالطاعة، ويكسو قنوت القلب أعمال الزوجة وتصرفاتها جمالاً وحسناً.

وتأتي صفة التوبة وهي الندم على ما وقع من معصية والاتجاه إلى الطاعة، فالزوجة التي تتحلى بهذه الصفة يمكنها أن تتدارك ما فاتها، وأن تفعل ما كان يجب عليها من خصال الخير النفسى والحسى لزوجها ولأفراد أسرتها ومجتمعها، أما السادرة في غيها فكثيراً ما تعمى عن خصال الخير، وتستعلى على تقديم العذر، لذلك فهي لا ترجى من قريب. فشانها وبال على نفسها

وزوجها وأسرتها.

قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨].

وتأتى صفة العبادة، فى قوله تعالى: ﴿عِبَادَتِي﴾ وهى أداة الاتصال بالله سبحانه والتقرب إليه وإسلام الوجه له سبحانه.

وتأتى صفة السياحة، وهى التأمل فى آيات الله سبحانه المبثوثة فى الكون والتفكر فى دلائلها وموحياتها.

هذه الصفات، وإن كانت تتصل بالعميقة وعبادة الله سبحانه والنظر فى آيات الكون المنظور فإن آثارها تعود على الحياة الإنسانية، وإن أعمال الإنسان رجلاً وامرأة تصطبغ بها، فإن جميع التصرفات اليومية لتدل على قوة إيمان فاعلها أو ضعف إيمانه؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قد رسم للإنسان فى القرآن الكريم أسلوب حياته ونوع معاملاته، وقد ظهر ماثلاً أمام البشر فى سنة رسوله ﷺ فمن يلزم أسلوب القرآن الكريم فى معاملاته مع الأفراد فقد أطاع الله ورسوله، ومن يخالف هذا الأسلوب ويتنكر له فى تصرفاته فقد عصى الله ورسوله، وكان ذلك دليل ضعف الإيمان.

وقد بين القرآن الكريم نوع العلاقات التى يجب أن تكون أساساً لحياة الزوجية، فالرجال قوامون على النساء ولهم الطاعة إلا أن يأمر بمعصية لله ورسوله، وعليهم مثل ذلك معايشة بالمعروف أو تسريح بإحسان.

ولقد تناولت السنة المطهرة شرح نواحيها وبيان دقائقها. ولا يقدر على الوفاء بدقائقها إلا من آمن بالله واعتصم بأمره ونهيه سبحانه وتعالى من الرجال والنساء، فالزوجة المسلمة المؤمنة القانئة . . . هى التى تستطيع أن تسير فى حياتها مع زوجها على أمر الله سبحانه وسنة رسوله ﷺ.

والزوجة المسلمة المؤمنة القانئة التى لها نصيب من الإدراك والتعقل والنظر يمكنها سبر أغوار النفس الإنسانية، ويكون لديها القدرة على تفهم الجنس

الآخر فتتعرف على نفس زوجها ومدخلها فتعامله على النحو الذى تصلح به حياتهما.

ويجب أن يراعى فى اختيار الأم الصفات التى تدعو الرجال إلى السكن إليها فهو عامل أساسى فى الحياة الزوجية، تتحقق به سعادة الزوج والزوجة، ومن مظاهر السكن أن تكون ذات خلق طيب وأن تتمتع بتربية صالحة، وأن تكون قادرة على المعاشرة الزوجية وأن تكون ممن تألف وتؤلف، وأن تبدو منها الرغبة المتبادلة، فهى دليل الشعور بحاجة كل منهما إلى الآخر لتنمو فى نفسيهما الروابط الوجدانية، فتقوم حياتهما بعد ذلك على أساس من المودة والرحمة اللتين جعلهما الله سبحانه دعامتى الحياة الزوجية، وقد ألقى الله سبحانه وتعالى فى كل منهما سر الحنين إلى صاحبه، فالزوج يدلى إلى زوجته بمودته ورحمته، وهى تدلى إليه بمثل ذلك^(١)، يقول الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم].

ثانياً: أسس اختيار الأم فى السنة:

نهى رسول الله ﷺ الرجال أن يتزوجوا النساء لمجرد حسنهن أو جمالهن أو أموالهن، وجعل القاعدة الأساسية التى يجب أن يقوم عليها اختيار الرجل لزوجته، وأم عياله: هى الدين.

عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يريدين، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة خرماء سوداء ذات دين أفضل»^(٢). وخرماء: أى: مقطوعة بعض الأنف^(٣).

(١) ينظر: د/ محمد السيد الزعبلوى، الأمومة فى القرآن الكريم (ص: ١٠٥، ١٠٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٩)، والبيهقى (٨٠/٧).

(٣) النهاية فى غريب الحديث والأثر (٢٧/٢).

إن عاقبة الاختيار تختلف باختلاف دوافعه ومقاصده، وقد بين ﷺ البيون الشاسع بين عاقبة من أساء القصد فى الاختيار ومن أحسنه^(١).

فاظفر بذات الدين:

بين النبى ﷺ الصفات التى تنكح المرأة من أجلها وهى: المال والحسب والجمال والدين، وقد حث ﷺ المؤمن على تحرى الصفات الطيبة عند الاختيار، وأسها الدين الذى يصل بالزواج إلى غاياته المنشودة.

فقد روى البخارى ومسلم - واللفظ له - وأبو داود والنسائى وابن ماجه وأحمد وغيرهم عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال النبى ﷺ: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٢).

لقد اشتمل هذا الحديث على المرغبات المادية والمعنوية، التى تحمل الرجل على الزواج من امرأة معينة، فذكر أن المال الذى تحوزه المرأة كاملاكها عمارة أو شقة إذ أصبح هذا مطلبًا عزيزًا فى المجتمع المعاصر، خصوصًا لمن يريد الزواج، أو كانت لها أرض زراعية، أو تجارة مربحة، أو مصنع منتج، أو لها سهم فيه، أو كانت تملك سيارة، أو كانت تملك أشياء تعين على سلوك الحياة المعاصرة.

فإن هذه الممتلكات أو بعضها أو نحوًا منها هى من دوافع الزواج بمن تملكها.

فمن الزوجات من تعين زوجها بمالها تؤثره به، لما بينهما من ارتباط مشترك وحياة مشتركة، وقد ضربت أم المؤمنين خديجة رضى الله عنها مثلًا كريمًا طيبًا فى ذلك، فأثرت بمالها رسول الله ﷺ، وناصرت الداعية

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٥٢).

(٢) أخرجه البخارى (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦/٥٣).

والدعوة، والتزمت طاعته وكانت من السابقين في الإسلام.

والصفة الثانية: حسب المرأة، وهو الوضع الاجتماعي الذي تتبوؤه أسرته في محيط المجتمع، فإذا كان الأب أو الأخ يحتل مكانًا مؤثرًا في الحياة الاجتماعية، كان ذلك مطمعًا للراغبين في الوصول إلى الحاجة وتحقيق الأهداف المادية والمعنوية كالتعيين في الوظائف الهامة، أو ذات المكانة المرموقة.

والصفة الثالثة: جمال الزوجة: وهو الشكل الظاهري للمرأة، من نضارة الوجه وحسنه وسلامته، وخصوبة البدن.

والصفة الرابعة: تدين الزوجة، وقد اعتبره الرسول ﷺ حجر الزاوية في أسس الاختيار^(١).

لقد حث النبي ﷺ على اختيار ذات الدين والخلق، المتمسكة بدينها، ولا سيما لو كانت تلك الفتاة تفهم حقيقة الإسلام وينطبع على سلوكها العملي كل فضائله السامية وأخلاقه العالية وآدابه الرفيعة، فتجمع بذلك بين الفهم الصحيح للإسلام والتطبيق العملي له^(٢).

إن المرأة المستمسكة بدينها - حتى ولو كان حظها من الجمال محدودًا - لها النصيب الأوفر في القلب والنفس؛ لذا قال النبي ﷺ: «فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٣) أي: الزم ذات الدين وإن خلت من كل ما تقدم من الصفات المرغبة في الزواج من المرأة. إن مال المرأة وجمالها وحسبها بعض من متع الحياة الدنيا، وعرض من أعراضها، ومن المعلوم المشاهد أن متع الدنيا

(١) محمد السيد الزعبلوي، الأمومة في القرآن الكريم (ص: ١٠٨).

(٢) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٥٢).

(٣) تقدم.

وأعراضها متغيرة زائلة لا تثبت على حال، «فالمال مهما كثر فهو عرضة للهلاك والضياع، والحسب كائناً ما كان عرضة للتغير والتبدل، والجمال الحسى لا يستمر طويلاً بل يذبل ويموت، أما الدين فأثره باق، حتى بعد الموت يبقى ريحه وعبيره؛ ولهذا حذر الرسول ﷺ من التزوج بمن خلت من عنصر الدين، وإن حازت الصفات الثلاثة الأولى، ورغب في ذات الدين وإن خلت منها»^(١).

وحفلت السنة النبوية العطرة بكثير من أقوال النبي ﷺ التي يبحث فيها على الاقتران بالمرأة الصالحة والارتباط بها، مبيّناً أن في الظفر بها الخير والمصلحة؛ إذ المرأة المتدينة هي خير النساء بما تمتاز به من كرم الخلق ونبيل الصفات، فهي خير معين للرجل على طاعة ربه وحسن عبادته، وهي أساس السعادة للأسرة والمجتمع الإسلامى بأسره، فمن أقواله ﷺ في هذا الشأن:

١- روى النسائي، وأحمد، والحاكم - واللفظ له - عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: سئل النبي ﷺ أى النساء خير؟ فقال: «خير النساء من تسر إذا نظر، وتطيع إذا أمر ولا تخالفه في نفسها وماله»^(٢).

٢- وروى الطبراني، والحاكم - واللفظ له - عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني^(٣).

٣- وروى أحمد، وابن حبان - واللفظ له - عن سعد بن أبي وقاص قال: «قال رسول الله ﷺ أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنى، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة

(١) الأمومة في القرآن (ص: ١٠٩).

(٢) أخرجه النسائي (٦/٦٩)، والحاكم (٢/١٦١).

(٣) تقدم.

السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء^(١).

٤- وروى الطبراني بسنده عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «أربع من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا والآخرة، قلبًا شاكراً، ولسانًا ذاكراً، وبدنًا على البلاء صابراً، وزوجة لا تبغيه حوباً في نفسها ولا ماله^(٢)».

وقد أشار الإمام الغزالي إلى أن الدين والخلق خصلتان من الخصال التي يطيب بها العيش بين الزوجين، ولا بد من توافرها في المرأة؛ لإدراك مقاصد النكاح.

فشرط كون المرأة سالحة ذات دين هو الأصل وبه ينبغي أن يقع الاعتناء؛ فإنها إن كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها أزلت بزوجها وسوّدت بين الناس وجهه وشوّشت بالغيرة قلبه وتنغص بذلك عيشه، فإن سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة، وإن سلك سبيل التساهل كان متهاوناً بدينه وعرضه ومنسوباً إلى قلة الحمية والأنفة، وإذا كانت مع الفساد جميلة كان بلاؤها أشدّ، إذ يشق على الزوج مفارقتها فلا يصبر عنها ولا يصبر عليها، ويكون كالذي جاء إلى رسول الله وقال: يا رسول الله إنّ لى امرأة لا ترد يد لامس. قال: «طلّقها»، فقال: «إني أحبها». قال: «أمسكها»^(٣) وإنما أمره بإمسакها خوفاً عليه بأنه إذا طلقها أتبعها نفسه وفسد هو أيضاً معها، فرأى ما فى دوام نكاحه من دفع الفساد عنه من ضيق قلبه أولى، وإن كانت فاسدة الدين باستهلاك ماله أو بوجه آخر لم يزل العيش مشوّشاً معه. فإن سكت ولم ينكره كان شريكاً فى المعصية مخالفاً لقوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] وإن أنكر وخاصم تنغص العمر، ولهذا بالغ رسول الله ﷺ فى

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده فى المطالب العالیه (٣١٦٣).

(٢) أخرجه الطبرانی فى الكبير (١١/١٣٤).

(٣) رواه أبو داود والنسائى من حديث ابن عباس، قال النسائى: ليس بثابت، والمرسل أولى بالصواب. وقال أحمد: حديث منكر، وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات.

التحريض على ذات الدين فقال: «تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها فعليك بذات الدين تربت يداك»^(١). وفي حديث آخر: «من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم جمالها ومالها، ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها»^(٢)، وقال ﷺ: «لا تنكح المرأة لجمالها فلعل جمالها يرديها، ولا لمالها فلعل مالها يطغيها، وانكح المرأة لدينها»^(٣)، وإنما بالغ في الحث على الدين لأن مثل هذه المرأة تكون عوناً على الدين، فأما إذا لم تكن متدينة كانت شاغلة عن الدين ومشوشة له^(٤).

وكذلك فإن حسن الخلق صفة مهمة يجب أن يراعيها الرجل عند اختيار الزوجة؛ لأنها أصل في طلب الفراغ والاستعانة على الدين؛ فإنها إذا كانت سليطة بذينة اللسان سيئة الخلق كافرة للنعم، كان الضرر منها أكثر من النفع، والصبر على لسان النساء مما يمتحن به الأولياء. قال بعض العرب: لا تنكحوا من النساء ستة: لا أناة، ولا منانة، ولا حنانة، ولا تنكحوا حدّاقة ولا براقه، ولا شدّاقة. أما الأناة فهي التي تكثر الأئين والتشكى وتعصب رأسها كل ساعة، فنكاح الممراضة أو نكاح المتمازضة لا خير فيه، والمنانة: التي تمن على زوجها فتقول: فعلت لأجلك كذا وكذا، والحنانة: التي تحن إلى زوج آخر أو ولدها من زوج آخر، وهذا أيضًا مما يجب اجتنابه، والحدّاقة: التي ترمى إلى كل شيء بحدقتها فتشتهيه وتكلف الزوج شراءه، والبراقه تحتل معنيين: أحدهما أن تكون طول النهار في تصقيل وجهها وتزيينه

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط من حديث أنس: «من تزوج امرأة لعزها لم يزد الله إلا ذلاً، ومن تزوجها لمالها لم يزد الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسبها لم يزد الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغضب بصره ويحصن فرجه أو يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه»، ورواه ابن حبان في الضعفاء.

(٣) أخرجه ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو بسند ضعيف.

(٤) إحياء علوم الدين (٢/٤٢، ٤٣).

ليكون لوجهها بريق محصل بالصنع، والثانى أن تغضب على الطعام فلا تأكل إلا وحدها وتستقل نصيبها من كل شيء، وهذه لغة يمانية يقولون: برقت المرأة وبرق الصبى الطعام إذا غضب عنده، والشداقة: المتشقة الكثيرة الكلام، ومنه قوله عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْغِضُ الثَّرَائِرِينَ الْمُتَشَدِّقِينَ»^(١) وحكى أن السائح الأزدي لقي إلباس عليه السلام فى سياحته فأمره بالتزوج ونهاه عن التبتل، ثم قال: لا تنكح أربعا، المختلعة، والمبارية، والعاهرة، والناشز، فأما المختلعة: فهى التى تطلب الخلع كل ساعة من غير سبب، والمبارية: المباهية بغيرها المفاخرة بأسباب الدنيا، والعاهرة: الفاسقة التى تعرف بخليل وخذن وهى التى قال الله تعالى ﴿وَلَا تُؤْتُوا نِسَاءَكُم مَّا مَلَآتْ أَرْبَابُهُنَّ وَلَا مَنَازِلَهُنَّ حَتَّى يَسْتَأْذِنُوا بَيْنَهُنَّ وَأَسْرَابَهُنَّ لِمَا يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ أُولَئِكَ يَكْفُرُونَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاغِبُونَ إِلَى الْمُنَادَاتِ لِغِيظِ اللَّهِ وَاللَّهِ غَظِيبٌ عَظِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥] والناشز: التى تعلقو على زوجها بالفعال والمقال. والنشز: العالى من الأرض، وكان على ﷺ يقول: شر خصال الرجال خير خصال النساء. البخل، والزهو، والجبن، فإن المرأة إذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال زوجها، وإذا كانت مزهوة استنكفت أن تكلم كل أحد بكلام لين مريب وإذا كانت جبانة فرقت من كل شيء فلم تخرج من بيتها واتقت مواضع التهمة خيفة من زوجها، فهذه الحكايات ترشد إلى مجامع الأخلاق المطلوبة فى النكاح^(٢).

وقد ذهب الإمام الغزالي إلى أن حسن الوجه فى المرأة مطلوب، ولا نكارة فى أن يلتفت الرجل إليه ويعيره اهتمامه؛ إذ النفوس معجولة على حب الجمال والاطمئنان إلى المرأة الجميلة والأنس بها، إنما النكارة أن يختار الرجل امرأة لجمالها المجرد مع فساد دينها، وكذلك فإن الجمال سبب للتحصن الذى هو

(١) رواه الترمذى وحسنه من حديث جابر: «وإن أبغضكم إلى وأبعدكم منى يوم القيامة الثرثارون والمتفيهقون»، ولأبى داود والترمذى وحسنه من حديث عبد الله بن عمرو: «إن الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه تخلل البقرة بلسانها».

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٤٣، ٤٤).

مقصد مهم من مقاصد النكاح؛ يقول الإمام الغزالي^(١) عنه:

فذلك أيضًا مطلوب، حسن الوجه إذ به يحصل التحصن والطبع لا يكتفى بالديممة غالبًا، كيف والغالب أن حسن الخلق والخلق لا يفترقان. وما نقلناه من الحث على الدين وأن المرأة لا تنكح لجمالها ليس زاجراً عن رعاية الجمال، بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض مع الفساد في الدين، فإن الجمال وحده في غالب الأمر يرغب في النكاح ويهون أمر الدين ويدل على الالتفات إلى معنى الجمال، أن الألفة والمودة تحصل به غالبًا وقد ندب الشرع إلى مراعاة أسباب الألفة ولذلك استحب النظر فقال: «إذا أوقع الله في نفس أحدكم من امرأة فلينظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينهما»^(٢) أى يؤلف بينهما، من وقوع الأدمة على الأدمة: وهى الجلدة الباطنة، والبشرة، الجلدة الظاهرة. وإنما ذكر ذلك للمبالغة في الائتلاف. وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنْهُنَّ فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِنَّ»^(٣) قيل: كان في أعينهن عمش. وقيل: صغر، وكان بعض الورعين لا ينكحون كرائمهم إلا بعد النظر احترازًا من الغرور. قال الأعمش: كل تزويج يقع على غير نظر فأخره هم وغم. ومعلوم أن النظر لا يعرف الخلق والدين والمال، وإنما يعرف الجمال من القبح. وروى أن رجلاً تزوج على عهد عمر رضي الله عنه وكان قد خضب فنصل خضابه، فاستعدى عليه أهل المرأة إلى عمر وقالوا: حسبناه شابًا: فأوجعه عمر ضربًا وقال: غررت القوم. وروى أن بلالاً وصهيبًا أتيا أهل بيت من العرب فخطبا إليهم فقيل لهما: من أنتما؟ فقال بلال: أنا بلال وهذا أخى صهيب، كنا ضالين فهدانا الله وكنا مملوكين فأعتقنا الله،

(١) ينظر: إحياء علوم الدين (٢/٤٤، ٤٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه بسند ضعيف من حديث أحمد بن مسلمة دون قوله: «فإنه أحرى»، وللترمذى وحسنه والنسائى وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة: أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها؛ فإنه أحرى أن يؤدم بينكما».

(٣) رواه مسلم من حديث أبى هريرة نحوه.

وكنا عائلين فأغنانا الله ، فإن تزوجونا فالحمد لله ، وإن تردونا فسبحان الله ،
فقالوا: بل تزوجان والحمد لله . فقال صهيب: لو ذكرت مشاهدنا وسوابقنا
مع رسول الله ﷺ ، فقال: اسكت فقد صدقت فأنكحك الصدق . والغرور
يقع فى الجمال والخلق جميعًا فيستحب إزالة الغرور فى الجمال بالنظر، وفى
الخلق بالوصف والاستيصاد فينبغى أن يقدم ذلك على النكاح، ولا
يستوصف فى أخلاقها وجمالها إلا من هو بصير صادق خبير بالظاهر والباطن
ولا يميل إليها فيفرط فى الثناء، ولا يحسدها فيقصر، فالطباع مائلة فى مبادئ
النكاح ووصف المنكوحات إلى الإفراط والتفريط، وقل من يصدق فيه
ويقتصد، بل الخداع والإغراء أغلب، والاحتياط فيه مهم لمن يخشى على
نفسه التشوّف إلى غير زوجته. فأما من أراد من الزوجة مجرد السنة أو الولد أو
تدبير المنزل، فلو رغب عن الجمال فهو إلى الزهد أقرب لأنه على الجملة
باب من الدنيا، وإن كان قد يعين على الدين فى حق بعض الأشخاص . قال
أبو سليمان الداراني: الزهد فى كل شىء حتى فى المرأة يتزوج الرجل العجوز
إيثارًا للزهد فى الدنيا. وقد كان مالك بن دينار - رحمه الله - يقول: يترك
أحدكم أن يتزوج يتيمة فيؤجر فيها إن أطعمها وكساها تكون خفيفة المؤنة
ترضى باليسير، ويتزوج بنت فلان وفلان يعنى أبناء الدنيا فتشتهى عليه
الشهوات وتقول: اكسنى كذا وكذا واختار أحمد بن حنبل عوراء على أختها
وكانت أختها جميلة، فسأل: من أعقلهما؟ فقبل: العوراء، فقال: زوّجوني
إياها، فهذا دأب من لم يقصد التمتع، فأما من لا يأمن على دينه ما لم يكن له
مستمع فليطلب الجمال، فالتلذذ بالمباح حصن للدين . وقد قيل: إذا كانت
المرأة حسناء خيرة الأخلاق سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون
محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهى على صورة الحور العين، فإن الله
تعالى وصف نساء أهل الجنة بهذه الصفة فى قوله: ﴿ خَيْرَتٌ حَسَانٌ ﴾ [الرحمن: 70]
أراد بالخيرات حسنات الأخلاق، وفيه قوله: ﴿ قَصْرَتٌ أَلْطَرَفِ ﴾

[الصفات: ٤٨] وفي قوله: ﴿عُرْبًا أَتْرَابًا﴾ [الواقعة: ٣٧] العروب: هي العاشقة لزوجها المشتبهة للوقاع وبه تتم اللذة. والهور: البياض. والهوراء: شديدة بياض العين شديدة سوادها في سواد الشعر، والعيناء الواسعة العين. وقال عليه الصلاة والسلام: «خير نسائكم من إذا نظر إليها زوجها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله»^(١). وإنما يسر بالنظر إليها إذا كانت محبة للزوج.

والنبي ﷺ - كما يبدو لنا مما سبق - إنما يحذر من الاحتكام إلى الجمال بمجردة عند اختيار الزوجة دونما اعتبار للصفات الأخرى، فإذا جمعت المرأة إلى الجمال والمال والحسب متانة الدين وحسن الخلق، فلا مانع من أن يتزوجها الرجل، بل إن المرأة التي هذه صفاتها أولى النساء بأن يسعى الرجل إلى الاقتران بها، وإنه لمن الزيادة في الخير أن تجمع المرأة إلى التدين والخلق المرغبات الأخرى من المال أو الجمال أو الحسب.

إن المرأة المتدينة صاحبة الجمال والحسن، تجعل من حسنها وجمالها متعة لزوجها فحسب، فتطمئن نفس الرجل إليها وتأنس روحه بها، ويجد في رحابها ما يشتاق إليه من معاني السكن والهدوء، ومن ناحية أخرى فإن المرأة ذات الدين تقف عند حدود الشرع في زينتها، فلا تبديها إلا لذوى محارمها، أما إذا ضعف الوازع الديني في نفسها فإنها تتجه بزینتها إلى المحارم وغير المحارم، ولا تبالى بأثر ذلك على نفسية زوجها ولا تكثرث لغيرته، فيضطرب حال الأسرة وتتفسخ العلاقات بينها وبين زوجها.

لقد بين الدكتور رءوف شلبي أن تزين المرأة أثناء خروجها من بيتها وعنايتها بأسبابه، يؤثر بالسلب على نفسية الزوج؛ إذ الفطرة الإنسانية لا تقبل

(١) أخرج النسائي من حديث أبي هريرة نحوه بسند صحيح وقال: «ولا تخالفه في نفسها ولا مالها»، وعند أحمد: «في نفسها وماله»، ولأبي داود نحوه من حديث ابن عباس بسند صحيح.

المشاركة فى هذا الحق الفطرى الخالص؛ فقال:

إن المرأة لم تتزوج المجتمع حتى تتزين له وتتعطر، والذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى المجتمع الإسلامى لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة.

والإسلام لا يتصور من المرأة المسلمة أن تكون مصدر إشاعة الفاحشة، فأمرها بغض البصر حتى لا تمتد بقلبها إلى غير ما أحل الله لها، وحدد لها الرجال والنساء الذين يجوز أن تظهر عليهم بزيتها، وهم المحارم الذين لا يجوز لها أن تكون لواحد منهم زوجة، والإسلام بهذا يشرع للفطرة، فالناس يأفون تناول الطعام بملقعة يستعملها رجل آخر، وهذه الأنفة يشترك فيها الرجل الأوربى الذى يتناول طعامه بطريقة حديثة، والرجل البدائى فى أدغال أفريقيا وآسيا.

ومن حق الإسلام إذن أن يحافظ على سلامة الفطرة فى العلاقات الزوجية فلا يسمح للزوجة أن تتلذذ بها عين غير عين زوجها، ولا أن تحس بجمالها مشاعر غير مشاعر زوجها.

وإن تلك المحافظة محافظة على أن تبقى السعادة الزوجية بين الزوجين محفوفة بالثقة والرضا.

وإن الكثيرات من النساء يتزين عندما يخرجن إلى العمل أو قضاء حاجاتهن فإذا ما عدن إلى بيوتهن خلعن كل زينة كانت لهن، والزوجة التى تكون بهذا الشكل تكون سر عذاب يلهب نفس زوجها، فإذا هو يقاسى ألواناً مرة من العذاب النفسى، فلا يشعر بطيب شىء فى الحياة ولو كان يرفل فى نعيم الحياة وزخرفها، وأظن - وهو ظن يشبه اليقين - أن الزوجية حق فطرى خالص للفرد - ذكراً كان أو أنثى - لا يقبل المشاركة فيه بأى شكل وعلى أى صورة، ولا يدخل فى دائرة الإيثار، فالرجل لا يقبل أن يرى زوجه تنظرها خائنة الأعين من الرجال الأجانب، ولا يقبل أن يسمع أحداً يمازح زوجته ولا أن

يحدثها حديث لهو ولغو، وإنه ليشقى إذا تصور ذلك ولم يكن قد سمع أو رأى، وموقف الزوجة مما سبق بمثل موقع الزوج تمامًا.

لذلك رغب رسول الله ﷺ أن يتزوجوا ذات الدين، فهي أصون لنفسها، وأحفظ لحاجات زوجها النفسية.

ولقد حرص الصحابة - رضوان الله عليهم - في سياق التطبيق العملي لمبادئ الإسلام - في مسألة اختيار الزوجة أو الأم على التزام ما ورد في هذا الشأن من ضوابط وأسس، سواء منها ما ورد في الكتاب أم أخبر به النبي ﷺ وأثر عنه في سنته العطرة، فهم خير من استمسك بهدى النبي ﷺ في اختيار الزوجات الصالحات الطاهرات الحافظات للغيب بما حفظ الله.

وهكذا نلمس في وضوح مقدار الراحة والطمأنينة والسعادة التي يظفر بها من أثر ذات الدين عند اختيار زوجه وأم أبنائه على صاحبة المال أو الجمال أو الحساب.

وفي الحق أن الإسلام في سياق عنايته واهتمامه ببناء أسرة سليمة متماسكة لم يقف عند هذا الحد الذي أشرنا إليه، وهو اختيار الزوجة المتدينة ذات الخلق وإيثارها على غيرها، بل ندب كذلك إلى صفات أخرى يستحب مراعاتها في الزوجة منها:

أن تكون الزوجة بكرًا:

أشرنا غير مرة إلى أن الإسلام دين الفطرة، يشرع من الأحكام ويقرر من المبادئ والأسس ما يتلاءم معها ويناسب مقتضياتها ولوازمها، ومما يدل على ذلك أن النبي ﷺ رغب في نكاح البكر وأثرها على الثيب، لا سيما لو كانت البكر تمتاز بالحسن والجمال وكان الزوج شابًا يروم تحصين نفسه وعصمتها من التردى في أحوال الشهوة والرذيلة، ففي البكارة ثلاث فوائد:

إحداها: أن تحب الزوجة زوجها وتألفه، والطباع مجبولة على الأنس بأول

مألوف، وأما التي اختبرت الرجال ومارست الأحوال فربما لا ترضيها بعض الأوصاف التي تخالف ما ألفته فتكره الزوج.

الثانية: أن ذلك أكمل في مودة الزوج لها؛ فإن الطبع ينفر عن التي مسها غير الزوج نفرة ما، وذلك يثقل على الطبع إذا تذكره الزوج، وبعض الطباع في هذا أشد نفورًا.

الثالثة: أن الزوجة لا تحن إلى الزوج الأول، وأكد الحب ما يقع مع الحبيب الأول غالبًا^(١).

يقول أحد الباحثين^(٢):

والجدير بالذكر أن في حثه ﷺ على نكاح البكر أبلغ الحكم؛ إذ إن الزواج من البكر يعمل على حماية الأسرة مما قد ينغص عيشها، أو يكدر صفوها، وفي الوقت نفسه تمكين لأواصر المحبة بين الزوجين، إذ البكر مجبولة على الأنس بأول أليف لها، أما الثيب فقد لا تجد في الزوج الثاني بعض ما راق لها في الأول مما قد يدفعها إلى النفور منه أو الفتور في معاملته.

ومن ناحية أخرى فإن لدى بعض الأزواج من الحساسية ما قد يصور له - أحيانًا - أن زوجته الثيب مهما لقي منها من عناية وإقبال كانت كذلك لغيره، مما قد يؤثر في مودته لها أو شغفه بها.

وها نحن نرى السيدة عائشة - رضی الله عنها - تشير إلى مثل هذه المعاني حينما طرحت سؤالًا عامًا في تمثيل رائع أثناء مسامرتها لسيد المرسلين ﷺ لتستنتج بفطنتها من إجابته لها المكانة التي تريد أن تتبوأها، مذكرة له ببعض فضائلها حيث إنه ﷺ لم يتزوج بكراً سواها.

(١) ينظر: إحياء علوم الدين (٢/٤٦).

(٢) ينظر: محمد توفيق، منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٥٥).

فقد روى البخارى بسنده عن عائشة - رضى الله عنها - قالت: قلت: «يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أكل منها وجدت شجرًا لم يؤكل منها، فى أيها كنت ترتع بعيرك؟ قال: فى التى لم يرتع فيها، قالت: فأنا هيه»^(١).
وقد بين النبى ﷺ الأسباب التى لأجلها استحب نكاح البكر على الثيب؛ فعن عويم بن ساعدة الأنصارى قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالأبكار؛ فإنهن أعذب أفواهاً، وأنتق أرحاماً، وأرضى باليسير»^(٢).

وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال لجابر بن عبد الله الأنصارى - رضى الله عنه - حين أخبره أنه تزوج بامرأة ثيب: «فهلّا تزوجت بكراً تضاحكك وتضاحكها، وتلاعبك وتلاعبها»^(٣).

وفى رواية للبخارى قال له ﷺ: «ما لك وللعذارى ولعابها»^(٤)، وفى رواية أخرى لمسلم قال ﷺ: «فأين أنت من العذارى ولعابها»^(٥).

وفى هذا الحديث إيضاح لما قبله، وإفصاح عن فضيلة البكر فيما تأتلف به القلوب، وتتوثق به الصلات وتدوم به العشرة، من المرح والمضاحكة، وإرشاد إلى ما تستكمل به اللذة فى الملاعبة، وتحقق به الألفة والمصاحبة، بالإشارة إلى لعب العذارى وما تتمتع به من عذوبة الريق وطيب الفم^(٦).

وما أحسن ما وصف به الحريرى البكر قوله: «أما البكر فهى الدرّة المخزونة»^(٧) والبيضة المكنونة، والثمرة الباكورة^(٨) والسلامة^(٩) المذخورة^(١٠)

(١) أخرجه البخارى (٥٠٧٧).

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه مسلم (٧١٥/٥٨).

(٤) أخرجه البخارى (٥٠٨٠).

(٥) أخرجه مسلم (٧١٥/٥٥).

(٦) انظر: اختيار الزوجين (ص: ٣١، ٣٢).

(٧) الدرّة: اللؤلؤة العظيمة. وعلى هذا فالبكر: كاللؤلؤة العظيمة التى يحظى بها المرء فتكون كنزاً وذخراً له. انظر: لسان العرب مادة (درر).

(٨) قال صاحب اللسان ما مفاده: الباكور من كل شىء المعجل المجيء والإدراك، =

والروضة الأنف^(١) والطوق الذى ثمن وشرف، لم يدنسها لأمس، ولا استغشاها لابس، ولا مارسها عابث، ولا واكسها طامث لها الوجه الحى، والطرف الخفى، والغزالة المغازلة، والملحة الكاملة، والوشاح^(٢) الطاهر القشيب^(٣)، والضجيع الذى يشب ولا يشيب^(٤).

وثمة أسباب داعية إلى أن يؤثر الرجل عند الاختيار الثيب على البكر، وذلك إذا كان للرجل إخوة أو أبناء صغار يحتاجون إلى التربية والرعاية، وهذا ما لا تستطيعه البكر وتقدر عليه الثيب لخبرتها ومعرفتها، فعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال: «هلك أبى وترك سبع بنات - أو تسع بنات - فتزوجت امرأة ثيبا، فقال لى رسول الله ﷺ: تزوجت يا جابر، فقلت نعم. فقال: بكرًا أم ثيبًا. قلت: بل ثيبًا - قال: فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك، وتضاحكها وتضاحكك؟! قال: فقلت له: إن عبد الله هلك وترك بنات وإنى كرهت أن أجيئن بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحنهن فقال: بارك

= والأنتى باكورة، ومنه باكورة الثمرة. والباكورة أول الفاكهة. وعلى هذا فالبكر: كالثمرة الباكورة لشدة الرغبة فيها والإقبال عليها. المرجع السابق مادة (بكر) (١/٣٣٣).

- (٩) قال ابن الأعرابى السّلامه: «شجرة» المرجع السابق مادة (سلم) (٢٠٧٧/٣).
- (١٠) من الإذخر: حشيش طيب الريح يطحن فيدخل في الطيب، واحدها إذخرة وهى: شجرة صغيرة. المرجع السابق مادة (ذخر) (١٤٩٠/٣).
- (١) قال صاحب اللسان: «روضة أنف» بالضم لم يرعها أحد، وفى المحكم: لم توطأ، المرجع السابق مادة (أنف) (١٥٢/١).
- (٢) الوشاح كله حلى النساء، كرسان من لؤلؤ وجوهر منظومان مخالف بينهما معطوف: أحدهما على الآخر، تتوشح المرأة به، والجمع أوشحة ووُشِحَ ووشائح.
- وقال الجوهري: الوشاح ينسج من أديم عريضاً ويرصعُ بالجواهر وتشد به المرأة بين عاتقها وكشحيها. وفى الحديث: أنه كان يتوشح بثوبه أى: يتغشى به، ومنه حديث عائشة: كان رسول الله ﷺ يتوشحنى وينال من رأسى، أى يعانقنى ويقبلنى. انظر: لسان العرب مادة (وشح) (٤٨٤١/٦).
- (٣) القشيب: الجديد، المرجع السابق مادة (قشب) (٣٦٣٤/٥).
- (٤) إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى للقسطلانئ (١٢/٨).

الله لك»^(١).

إن جابر بن عبد الله كان يحتاج أمًا لأخواته أكثر مما يحتاج زوجة لنفسه،
فآثر الأم الثيب على الزوجة البكر.

ومن هنا تظهر مدى رجاحة عقل سيدنا جابر - رضى الله عنهما - فقد
حرص على الزواج بمن تعينه على توثيق أواصر الرحم بينه وبين أخواته
الصغار، والقيام على تربيتهن ورعايتهن، وتأدية واجباته الدينية والأسرية
نحوهن، غاضًا الطرف عن تلبية رغباته النفسية ونزواته الجنسية المتمثلة في
حب الاقتران بالبكر، ولهذا رأينا أن الرسول ﷺ صوب رأيه، بل وبارك
اختياره ودعا له بالخير فرضى الله عنه^(٢).

ندب السنة إلى نكاح الودود الولود:

حث النبي ﷺ على نكاح المرأة الودود الولود، وذلك فيما رواه ابن حبان
وغيره عن أنس - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بالبائة،
وينهى عن التبتل نهائيًا شديدًا، ويقول: «تزوجوا الودود الولود، فإنى مكائر
بكم الأنبياء يوم القيامة»^(٣).

وروى الحاكم وغيره عن معقل بن يسار قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ
فقال: يا رسول الله إنى أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد
أفأتزوجها؟ فنهاه. ثم أتاه الثانية فقال له مثل ذلك فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال له
مثل ذلك، فقال رسول الله ﷺ «تزوجوا الودود الولود فإنى مكائر بكم
الأمم»^(٤) إلى آخر ما يتعلق بهذا الموضوع مما سبق تفصيله.

(١) أخرجه مسلم (٧١٥/٥٦).

(٢) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٥٨).

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

فإن عرفت المرأة بالعقر فليمتنع من تزوجها، فإن لم يكن لها زوج ولم يعرف حالها فيراعى صحتها وشبابها، فإنها تكون ولو دأ في الغالب مع هذين الوصفين^(١).

لقد نذب النبي ﷺ إلى نكاح الودود الولود «حتى تتوافر بالزواج أسباب السعادة والاستقرار للأسرة، وتزداد الرابطة بين الزوجين قوة والمودة بينهما رسوخًا، بوجود هدف مشترك يربط بين حياتيهما، ويوحد مصيريهما، وليس هناك هدف أسمى من التعاون في التنشئة الطيبة والتربية الخيرة للأبناء قرة عين الأمهات والآباء، ومن أجل تكاثر النسل وتقوية الأمة بتطور مجتمعتها ودعم تقدمها وجهاد أعدائها، وحتى تكون أهلاً لأن يباهى بها النبي ﷺ الأم يوم القيامة»^(٢).

استحباب أن تكون المرأة نسيبة:

ومعنى ذلك أن تتسبب المرأة إلى بيت من بيوت الدين والصلاح؛ فإنها سترى بناتها وبنيتها، فإذا لم تكن مؤدبة لم تحسن التأديب والتربية؛ ولذلك قال النبي ﷺ: «إياكم وخضراء الدمن، فقيل: ما خضراء الدمن؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء»^(٣).

تفضيل الزواج من الأبعد:

رغب النبي ﷺ الزواج من الأبعد وآثره على الزواج من القريبات، وذلك إذا ما تساوين في قوة الدين وحسن الخلق وطيب المنبت، وقد ورد في الشريعة ما ينبئ عن ذلك حين حرم الله الزواج من القرابة اللصيقة وما أخذ

(١) إحياء علوم الدين (٢/٤٦).

(٢) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٥٨).

(٣) أخرجه القضاى في مسند الشهاب (٢/٩٦) رقم (٩٥٧).

حكمتها بالرضاع.

والحكمة من ذلك «تقوية العاطفة بين الزوجين، والتي تكفل دوام العشرة وسعادة الأسرة، وتثمر قوة في النسل ونجاة في الولد، وحضاً على توسعة دائرة التعارف بين الأفراد والجماعات، وتأكيداً لرابطة الأخوة بين الأسر والعائلات، وتوثيقاً لعرى الوحدة بين القبائل والشعوب، من أجل ذلك كله يفضل الزواج من الأبعد على الزواج من القريبات».

قال الشاعر:

تخيرتها للنسل وهى غريبة فقد أنجبت والمنجبات الغرائب
وقد كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يكرهون الجمع بين القريبتين معللين بأن ذلك يورث البغض.

رُوِيَ عن أنس بن مالك قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الجمع بين القريبتين وقال: إنه يورث الضغائن.

وقد حذر الأطباء في العصر الحديث من زواج الأقارب لما ينتج من أمراض، وكذلك أشار علماء النفس والاجتماع إلى أن زواج الأقارب ينتج عنه كثير من المشكلات النفسية والاجتماعية؛ فلقد أثبت هؤلاء الأطباء والعلماء الحقائق التالية:

١- أن الزواج من الأقارب يسبب مرض «الهيموفيليا» وهو مرض عائلي يصيب الذكور باستعداد خاص للزف بعد الجرح، وممن انتشر بينهم هذا المرض: العائلة الأسبانية السابقة، وذرية الملكة فيكتوريا، وبعض أبناء قيصر روسيا السابق.

٢- ومن آفات زواج القرابة: أن النفس قد تصبر على أذى البعيد، حيث لا رحم ماسة ولا عواطف فطرية تستتبع حق التوقير أو التسامح، أو تحول دون

أذاه، أما أذى القريب فمر المذاق ثقيل الوطأة على النفوس .

وقديماً قال القائل :

وظلم ذوى القربى أشد مضاضة على النفس من وقع الحسام المهند

٣- إذا كان الأقارب متجاورين يكثر بينهم الاتصال والاختلاط، ويشيع بينهم الحياء غلب عليهم بعدئذ في الحياة الزوجية طابع الفتور في الوقت الذي هي أحوج ماتكون فيه إلى الإشباع والنشاط .

٤- إن الزواج من الأبعد يعمل على اكتساب ثقافات وخصائص وراثية جديدة عما في محيط الأسرة^(١) .

وقد ذهب الإمام الغزالي إلى أن الزواج من القرابة القريبة يقلل الشهوة ويضعف النسل؛ «فإن الشهوة إنما تنبعث بقوة الإحساس بالنظر والملمس وإنما يقوى الإحساس بالأمر الغريب الجديد، فأما المعهود الذي دام النظر إليه مدة، فإنه يضعف الحس عن تمام إدراكه والتأثر به، ولا تنبعث به الشهوة»^(٢) .

سلامة الأم من الأمراض المعدية والوراثية:

ويرى أحد الباحثين أن حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ «تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم»^(٣)، يمكن أن يندرج تحته شرط مهم من شروط اختيار الأم أو الزوجة، وهو شرط سلامة الزوجة من الأمراض المعدية والوراثية .

وقد انعقد إجماع الفقهاء - استناداً إلى النصوص الصحيحة - أن من حق الزوج أن ينظر إلى زوجته ويرى منها وجهها وكفيها؛ لأنه يستدل بالوجه على

(١) ينظر: عطية صقر، الأسرة تحت رعاية الإسلام، (ص ١٩٠)، منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٦٠).

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٤٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٩٦٨).

الجمال أو ضده، وبالكفين على خصوبة البدن أو عدمه، وفي ذلك إرشاد للزوج ونصح له أن يختار زوجته سليمة من الأمراض المعدية والوراثية.

ويمكن الاستفادة مما توصلت إليه أبحاث العلماء في الطب البشري للتعرف على سلامة البدن في كلا الزوجين قبل ارتباطهما؛ فالأمراض إن كانت معدية انتقلت من أحدهما إلى الآخر، وإن كانت وراثية انتقلت منهما إلى الطفل، وبعض الأمراض الوراثية في الوالدين حين تلتقى في الطفل تحدث بينهما تفاعلات، تؤدي في الغالب إلى وفاة الطفل مبكراً.

وفيما يلي ذكر لبعض هذه الحالات:

١- قصر السلاميات: يوجد في الإنسان أيضاً الكثير من الجينات المميتة، ومن أمثلتها الجين الذي يتسبب في قصر سلاميات الأصابع حتى تبدو كأنها متكونة من عقتين فقط، فإذا حدث زواج بين رجل وامرأة يحمل كل منهما هذه العلامة، فإن ذلك قد يؤدي إلى تكوين جنين لا يحمل أصابع في يديه أو قدميه، ويموت في مرحلة مبكرة لا تزيد على عام بعد ولادته تقريباً، كما أنه قد يوجد لهذين الأبوين أجنة سلاميات أصابعها كثيرة مثل الأبوين وتعيش عيشة عادية، أو أفراد ليس بها أي أثر لهذا التشوه وتبين هذه الحالة أن كلا من الأبوين يحمل عاملاً مميئاً بصورة فردية، وإذا تصادف وجود هذين العاملين في جنين واحد تسبب في موته.

٢- مرض البله المصحوب بالعمى في الأطفال:

وهي حالة ناتجة عن طفرة متنحية موجودة بصورة فردية، فإذا كان كلا الأبوين حاملاً لهذه الطفرة بحالة فردية، نتج فرد حامل للعاملين، وفي هذه الحالة يصاب الطفل بالعمى بجانب نقص في قواه العقلية، ويموت بعد ولادته بعامين أو ثلاثة.

٣٣- العامل الريزوس أو (عامل ريسس):

فى حالة الزواج تكون هناك الاحتمالات الآتية:

إذا كان الأبوان كلاهما موجب العامل، أو كلاهما سالبه؛ لا يكون هناك ضرر على النسل الناتج.

وإذا كان الأب سالب العامل (RH-)، والأم موجبة العامل (RH+)؛ لا يحدث أيضًا ضرر على النسل.

إذا كان الأب موجب العامل (RH+)، والأم سالبة العامل (RH-)؛ يكون هناك ضرر واضح على النسل الناتج؛ وذلك لأن الجنين الناتج سيكون وراثيًا موجب العامل (RH+) ويحتوى دمه على هذا العامل الذى يصل إلى دم الأم عن طريق المشيمة، ويدفع هذا العامل دم الأم إلى تكوين أجسام مضادة تعود إلى الجنين مرة أخرى. وبذلك يحتوى دم الجنين على عامل ريسس، كما يحتوى أيضًا على الأجسام المضادة، فيحدث تفاعل بينهما يؤدي إلى تجمع خلايا الدم الحمراء للجنين وفقدان الكثير منها؛ ولذلك يولد الجنين أزرق اللون وفى حالة سيئة، وقد يولد ميتًا.

وفى بعض مكاتب الصحة قسم خاص لفحص الراغبين فى الزواج.

٤- الأمراض الظاهرة المنفرة:

يجوز للزوج أن يستفيد بالأبحاث الطبية الحديثة فى اختيار الزوجة لتتأكد له سلامتها من الأمراض الوراثية والعوامل الداخلية التى تؤدى إلى موت الجنين أو إصابته بالبله المصحوب بالعمى، فإنه يجب عليه أن ينشد الزوجة الخالية من الأمراض المنفرة، مثل الجنون والجذام والبرص والرتق والقرن، فالزوجة المجنونة: تصعب الحياة معها، ولن تتحقق فيها أية الزوجية وهى السكن والمودة والرحمة.

والمصابة بمرض الجدام، وهو علة صعبة يحمر فيها العضو ثم يسود، ثم ينقطع ويتناثر، والزوجة التى بها رتق، وهو انسداد محل الجماع (الفرج) باللحم، وهو لا يتحقق معه للزوج مقصوده من الاستمتاع بالزوجة.

والزوجة التى بها قرن، وهو عظم فى مقدم الفرج يمنع الجماع.

والزوجة المصابة بمرض البرص وهو مرض منفر يصيب ظاهر الجلد.

هذه الأمراض وغيرها، على الزوج وهو يختار زوجته أن يتحرى خلوها منها فإن عُرِّزَ من أولياء الزوجة بأن أخفوا عليه شيئاً منها، ثم بان له ذلك بعد العقد، حق له الفسخ لعقد النكاح، فإن بان ذلك بعد الدخول فللزوجة مهر المثل، وعلى وليها أن يرد للزوج ما أعطاه للزوجة، عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: «أیما رجل تزوج امرأة بها جنون، أو جذام، أو برص فمسها، فلها صداقها، وذلك لزوجها على وليها»^(١).

* * *

(١) أخرجه البيهقي (٧/٢١٤).

الفصل الثالث

حقوق الأم وواجباتها

أقام الإسلام للزوجة حقوقاً وفرض عليها واجبات، وذلك فى إطار الحياة الزوجية التى تجمع بين الرجل والمرأة أو بين الزوج وزوجه، فالعلاقة الزوجية فى ضوء ذلك تقوم على أساس متين من تبادل الحقوق والواجبات، وإن مراعاتها تحقق للأسرة المسلمة ما تصبو إليه من هدوء ومودة واستقرار.

«والإسلام يوم أن اختار صورة العلاقة بين الرجل والمرأة، استهدفها إنسانية بشرية تقوم على المودة والرحمة والسكينة، ويلتقى فيها الجانب المادى والمعنوى معاً، فهو يراعى الطبيعة المزدوجة بين الرجل والمرأة ويرعاها، ويضع العلاقة الزوجية فى إطار يتم فيه التعادل بين الزوج والزوجة، بحيث يرفع الإحساس بالغبن أو الشعور بقلّة التقدير وخفة الاكتراث عند أى منهما»^(١).

لقد حرص الإسلام على تثبيت دعائم الأسرة حرصاً بالغاً، وذلك من خلال تحديد الحقوق والواجبات بين الأم «الزوجة» والأب «الزوج» تحديداً عادلاً منضبطاً، فللزوجة على زوجها وأبنائها حقوق، وعليها لهم واجبات، وأداء الحقوق والقيام بالواجبات يجعل الزواج يشمر ثماره الطيبة، من نسل تلحظه عناية الأبوة، وترعاه عاطفة الأمومة؛ قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فانظر كيف يجعل الإسلام المعروف هو القاعدة الأصلية لبناء الأسرة^(٢).

الحقوق المشتركة بين الزوج والزوجة:

وتتلخص الحقوق المشتركة بين الزوجين فيما يلى:

- (١) ينظر: د/ محمد البهى، الفكر الإسلامى والمجتمع المعاصر (ص: ٢٠٩).
- (٢) انظر: محمد حسين أحمد، الأنظمة الاجتماعية من خلال سورة النساء، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، رسالة دكتوراه (ص: ١٩٧).

١- إحسان العشرة أو المعاشرة بالمعروف:

من دعائم الحياة الزوجية السليمة الإحسان المتبادل بين الزوجين ، حتى يسود الأسرة جو من الحب والألفة والمودة بين الأب والأم وبينهما وبين الأبناء .
وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

فكل ما يسوغ للرجل طلبه من زوجته، يسوغ للمرأة أن تطلبه من زوجها .
وقد أمر الله الزوجين كليهما بإحسان العشرة؛ قال تعالى: ﴿وَعَايِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

والمعاشرة بالمعروف من الحقوق المتبادلة بين الزوجين ، فالخطاب للجميع ليس للرجال وحدهم؛ إذ لكل أحد عشرة، ولكن المراد بهذا الأمر في الأعم الأغلب الأزواج^(١).

وفي كلمة المعاشرة: معنى المشاركة والمساواة، أى عاشروهن بالمعروف، وليعاشرنكم كذلك، فيجب أن يكون كل من الزوجين مدعاة لسرور الآخر^(٢).

وقد خاطب الله الأزواج بهذا الأمر؛ لأن مظنة الظلم منهم أكثر؛ لسلطانهم وقواتهم، أما المرأة فالظلم منها أقل لضعفها^(٣).

يقول أحد الباحثين:

وتلوح أبرز مظاهر حسن العشرة في آفاق الحياة الزوجية بمعاملة كل من الزوجين لصاحبه بمد الإحسان المتبادل بينهما في مختلف نواحي تلك الحياة.

(١) تفسير القرطبي (٣/١٦٦٧).

(٢) تفسير المراغي (٤/٢١٤، ٢١٥).

(٣) محمد عبد السلام، العلاقات الأسرية في الإسلام (ص: ١٥١).

وهذا ما ينبغي أن يترجمه سلوك كل واحد منهما عمليًا في حياتهما الزوجية بحسن الخلق والإخلاص لشريك حياته في سره وعلانيته، والمحافظة على شعوره حتى لا يذكر أحدهما قرينه بسوء بين الناس. وأن يحرص كل منهما على أن يسود حياتهما الزوجية جو من الصدق والإخلاص سواء في حياتهما الخاصة أم العامة، حتى يخيم على حياتهما الأمن والأمان، فيأتمن كل منهما صاحبه على نفسه وماله وأولاده.

وتقوم حياتهما الزوجية على أساس الثقة المتبادلة، وبذلك يشعر كل منهما أنه عين الآخر وذاته، وكيف لا يثق الإنسان في نفسه ولا ينصح لها؟.. أو كيف يغش المرء نفسه ويخدعها.

وعين الإحسان أن يتحلى كل منهما بالآداب الرفيعة، فيعملا سويًا على أن يسود حياتهما الزوجية جو من الرفق في المعاملة، وأن يتعاملا بمبدأ الرحمة والحلم والصفح وطلاقة الوجه، وكرم القول والتقدير والاحترام؛ ليغض كل واحد منهما الطرف عما عساه أن يحدث من الهفوات والأخطاء ويلتمس لصاحبه المعاذير، وأن يسهم كل منهما في إدخال عوامل المرح والسرور على صاحبه في حكمة واعتدال فإن ذلك كله أدوم للمودة وأبقى للحب وأمتن في صرح الألفة.

ولقد كان رسول الله ﷺ هو المثل والقدوة في معاشرته نسائه بالمعروف، فكان خير الناس لنسائه يخفض لهن جناحه، ويمزح معهن، ويضاحكهن حتى إنه ﷺ لم ير بأسًا من المشاركة في بعض الأعمال المنزلية والقيام ببعض شئون البيت؛ فمن ذلك:

ما روى الترمذى، والدارمى، وابن حبان من حديث عائشة، وابن ماجه عن ابن عباس - واللفظ له - والترمذى أن النبي ﷺ قال: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلى»^(١).

(١) تقدم.

وكان ﷺ يسابق عائشة في الجرى فسبقته يومًا، وسبقها في بعض الأيام، فقال ﷺ هذه بتلك .

وروى البخارى - واللفظ له - والترمذى، وأحمد عن الأسود بن يزيد قال: «سألت عائشة - رضى الله عنها - : ما كان النبى ﷺ يصنع فى البيت؟ قالت: كان يكون فى مهنة أهله، فإذا سمع الأذان خرج»^(١).

ومن حسن العشرة كذلك أن يحترم الرجل زوجته أم أبنائه، فلا يهينها أو يزدريها ويغض من شأنها، ويستحب له كذلك أن يستشيرها فى بعض شئون الأسرة، ولا يستبد برأيه دونها، بل عليه أن يشعرها كأهم بقيمتها وبخطورة الدور الذى تلعبه فى محيط الأسرة، وذلك حتى تؤدى مهمتها وواجبها فى همة وصدق وإخلاص^(٢).

وهذا رسول الله ﷺ يستشير أم المؤمنين أم سلمة - رضى الله عنها - بعد صلح الحديبية حين ظن المسلمون أن فى شروط الصلح ما يجحف بهم حتى إنه ﷺ حينما عزم على الرحيل أمرهم أن ينحروا ما ساقوا من هدى ويحلقوا، فلم يمثلوا لعظم وقع الأمر عليهم .

حينئذ دخل النبى ﷺ على أم سلمة يستشيرها ويذكر لها ما كان من المسلمين فقالت يا نبى الله، أتحب ذلك؟ . . أخرج، ثم لا تكلم أحدًا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك!؟^(٣).

عندئذ قام المسلمون إلى بدنهم فنحروها، وانخرطوا فى امتثال أمر الرسول ﷺ حتى جعل بعضهم يخلق بعضًا، بل كاد يقتل بعضهم بعضًا ندمًا على ما فرط منهم، وكانت أم سلمة عاصمة من فتنه .

(١) أخرجه البخارى (٦٠٣٩).

(٢) محمد الأحمدي أبو النور، منهج السنة فى الزواج.

(٣) أخرجه البخارى (٢٧٣١) و(٢٧٣٢).

إن إحسان العشرة بين الزوجين وما يثمره من مودة ورحمة وبر متواصل داخل بلا ريب في باب التعاون على البر والتقوى؛ قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢٤].

يقول أحد الباحثين^(١):

«ولما كان الرجل لا يستطيع أن يعيش بعيدًا عن المرأة مطلقًا، ولا هي تستطيع ذلك فإن اجتماعهما يتم به التزاوج الذي تسكن به قلوبهما، وما تستمر الحياة الهانئة إلا إذا أدى كل منهما واجبه نحو الآخر، لذلك فإن رسول الله ﷺ أوصى الرجال بالنساء خيرًا، لتقوم العلاقات بينهما على أساس من الإحسان والمعاشرة بالمعروف، وليس ذلك حرصًا على راحة المرأة وحدها بل على راحة الرجل والمرأة جميعًا، وقد جاءت أحاديث كثيرة في شأن هذا الركن من الحياة الزوجية أذكر منها:

ما روى الترمذى: في سننه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لنسائهم»^(٢).

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره، واستوصوا بالنساء خيرًا فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج ما فى الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيرًا»^(٣).

وعن حكيم بن معاوية عن أبيه، أن رجلًا سأل النبي ﷺ: «ما حق المرأة على الزوج؟ قال: أن يطعمها إذا طعم، وأن يكسوها إذا اكتسى، ولا يضرب

(١) السيد محمد الزعبلوى، الأمومة فى القرآن (ص: ١١٥، ١١٦).

(٢) أخرجه الترمذى (١١٦٢).

(٣) تقدم.

الوجه، ولا يقبح، ولا يهجر إلا فى البيت»^(١).

٢- حل المعاشرة الزوجية.

من مقتضيات إحسان العشرة ولوازمها أن يعف كل من الزوجين زوجه بإشباع حاجته إلى الجنس؛ إذ طلب العفاف والتحصين من مقاصد الزواج الأساسية فى الإسلام، فلم يتزوج الرجل إلا ليعف نفسه ويصونها من دنس الفاحشة، ويحفظ فرجه؛ حتى لا يقع فى جريمة الزنى، تلك الجريمة التى تقضى على أمن المجتمع واستقراره.

والمعاشرة الزوجية لا يمكن للزوجين التنازل عنها على الإطلاق، فهى شىء طبيعى فطرى مركز فى طبيعة كل إنسان، وفى كل المخلوقات والكائنات التى خلقها الله تعالى؛ لأجل التناسل والتكاثر الذى أراد الله تعالى^(٢).

إن الزواج هو السبيل الشرعى الوحيد لقضاء الوطر وإعفاف النفس؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾﴾ [المؤمنون].

وقد جاء فى السنة فيما رواه البخارى بسنده عن أبى العميس عون بن أبى جحيفة عن أبيه قال: أخى النبى ﷺ بين سلمان وأبى الدرداء، فزار سلمان أبى الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعامًا، فقال له: كل، قال: فإنى صائم، قال: ما أنا بأكل حتى تأكل، قال: فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: ثم فنام، ثم ذهب يقوم فقال له: ثم، فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن فصليا، ثم قال له سلمان: إن لربك

(١) تقدم.

(٢) الأنظمة الاجتماعية من خلال سورة النساء، مصدر سابق (ص: ١٩٨).

عليك حقًا، ولنفسك عليك حقًا، ولأهلك عليك حقًا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صدق سلمان»^(١).

إن على كل من الزوجين لصاحبه حق الإعفاف والإحصان، ولا يجوز لأحدهما أن يمنع صاحبه من هذا الحق إلا لعذر شرعى يحول دون ذلك؛ كالحيض أو النفاس أو الصوم الواجب أو الإحرام أو المرض.

وقد جعل الإسلام الجماع عبادة يؤجر عليها الزوج إذا وضع شهوته فيما أحل له، فقد أخرج مسلم وأحمد من حديث أبي ذر أن ناسًا قالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: «أو ليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون به؟ إن بكل تسيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة»، قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(٢).

ومن ناحية أخرى فإن تقصير الزوج في القيام بهذا الحق ينجم عنه أضرار جسيمة تهدد استقرار الأسرة، وتنال من أمنها وهدوئها غير قليل.

يقول أحد الباحثين:

هذا، وإن التقصير في هذا الحق - أعنى إعفاف الزوجة - له أضرار جسيمة على الحياة الزوجية؛ إذ إنه يورث كراهيتها لزوجها، وعدم إخلاصها في أداء واجبها نحوه وتطلعها للذة التي قد تطلبها من غيره.

ومن أضرار ذلك - أيضًا - عدم أمنه عليها عند غيابه، فالغريزة الجنسية

(١) أخرجه البخارى (١٩٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٠٦/٥٣).

أقوى الغرائز فى سلوك الإنسان أو من أقواها، والويل لمن لم ينتبه إليها .
 ولهذا ينبغى ألا يترك الرجل زوجته أكثر من أربعة أشهر، وهى المدة التى
 ضربها الإسلام للمؤلى من امرأته، أى الذى يحلف ألا يقربها - قال تعالى :
 ﴿لَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِن عَزَمُوا
 الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾ [البقرة].

ومما يؤيد ذلك ما حدث فى خلافة عمر بن الخطاب - رضى الله عنه -
 فيما رواه مالك فى الموطأ عن عبد الله بن دينار قال : خرج عمر بن الخطاب
 من الليل فسمع امرأة تقول :

تطاول هذا الليل واسودَّ جانبه وأرقنى أن لا خليل ألاعبه
 فوالله لولا الله أنى أراقبه لحرك من هذا السرير جوانبه

فسأل عمر ابنته حفصة - رضى الله عنهما - كم أكثر ما تصبر المرأة عن
 زوجها؟ فقالت: ستة أشهر أو أربعة أشهر، فقال عمر: لا أحبس أحدًا من
 الجيش أكثر من ذلك^(١).

وإذا كانت المعاشرة الجنسية حقًا متبادلًا بين الزوج والزوجة، لزم الزوجة
 إعفاف زوجها وإحصانه؛ ولذا يحرم على المرأة أن تمتنع على زوجها إذا
 أرادها للفراش، فعن أبى عبد الله بن أوفى - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ
 قال فى الحديث: «والذى نفس محمد بيده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى
 تؤدى حق زوجها، ولو سألها نفسها وهى على قتب لم تمنعه»^(٢).

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبى ﷺ قال: «إذا دعا الرجل امرأته
 إلى فراشه فأبت أن تجىء؛ لعنتها الملائكة حتى تصبح»^(٣).

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ١٩٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٣)، وأحمد (٣٨١/٤).

(٣) أخرجه البخارى (٥١٩٣، ٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦/١٢٢).

ومن الوسائل التي تعين الزوجة على إعفاف زوجها، عنايتها بزيتها وحسن مظهرها، فإذا نظر إليها زوجها سرته بجمالها وحسنها وزيتها؛ قال السيوطي: «إن الفقهاء أكثرها من نصح النساء باستكمال زيتهن داخل المنازل، وذلك بتسريح الشعر وتزيينه والتطيب بالطيب أمام الزوج حتى يطيب قلبه»^(١).

٣- ثبوت نسب الولد من الزوج صاحب الفراش.

٤- ثبوت التوارث بين الزوجين، وذلك بمجرد إتمام العقد، فإذا مات أحدهما ورثه الآخر، ولو لم يتم الدخول.

قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ يَصِفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوَصِّتُ بِهَا أَوْ دَيْنٌ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٌ﴾ [النساء: ١٢].

وإذا كان هذا الحق قد قرره الحق جل شأنه، فلا يمكن لأقارب كل من الزوجين منع أحد الزوجين الحق من الميراث، فإن فعلوا ذلك كانوا معتدين ومتعدين حدود الله تعالى، ومخالفين لشريعته، وعاصين لله تعالى ولرسوله ﷺ.

ويثبت هذا الحق لو مات أحد الزوجين بمجرد إتمام العقد مباشرة، وقبل الدخول؛ لأن العقد يكفي في إثبات التوارث، حيث تقوم الزوجية عليه عند استيفائه شروطه.

وجمهور الفقهاء على أن هذه الزوجية تتحقق حتى لو حدث عقد النكاح بعبارات يقصد بها الهزل لا الجد.

ولو حدث طلاق بائن بينونة كبرى فلا توارث، إذا لم يكن قصده بالطلاق

(١) د/ عبد القادر عطا، اللقاء بين الزوجين في ضوء الكتاب والسنة (ص: ٤٤).

منعها من الميراث، فإن قصده خولف فى ذلك، وأعطى للزوجة ميراثها^(١).

ثانياً: حقوق الزوجة على زوجها:

كفل الإسلام للزوجة - الأم - حقوقاً كثيرة تقابل ما ألزمها به من واجبات، ومن أبرز هذه الحقوق التى تتمتع بها الزوجة:

١- المهر:

قال تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤].

وقال عز من قائل: ﴿فَأَنكِحُوا هُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٢٥].

وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أن عبد الرحمن بن عوف - رضى الله عنه - جاء إلى رسول الله ﷺ وبه أثر صفرة، فسأله رسول الله ﷺ فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، قال: كم سقت إليها؟ قال: زنة نواة من ذهب، قال رسول الله ﷺ: أولم ولو بشاة^(٢).

وهذه النصوص وغيرها دالة على أن المهر أو الصداق حق من الحقوق التى أوجبها الإسلام للزوجة على زوجها، وللمرأة أن تطالب زوجها بالصداق المتفق عليه متى شاءت قبل الدخول أو بعده.

وأجاز الفقهاء للمرأة أن تمتنع من زوجها حتى يعطيها مهرها، ولا تعد بذلك عاصية أو مخالفة لأمر زوجها.

وهذا المهر الذى يقدمه الرجل لزوجته على سبيل العطية له ما له من الأثر الطيب فى الحياة الزوجية، فهو يطيب نفس المرأة ويرضيها بقوامه الرجل عليها، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

(١) ينظر: الأنظمة الاجتماعية من خلال سورة النساء (ص: ١٩٩، ٢٠٠).

(٢) أخرجه البخارى (٥١٥٥)، ومسلم (١٤٢٧/٧٩).

والصداق - أيضًا - يبعث على توثيق الصلات وإيجاد أسباب المودة والرحمة بين الزوجين، وبهذا يتضح الهدف الأسمى من إيجاب الإسلام لأمر الصداق وجعله حقًا للزوجة على زوجها^(١).

وفى الحق أن المهر يعد ملكًا للزوجة وحدها، ليس لوليها أو الوصى عليها شيء منه، وكذلك فقد نهى الإسلام من أخذ شيء منه إلا عن طيب نفس من الزوجة، كما أمر الزوج إذا أراد أن يفارق زوجته ويستبدل بها غيرها، أن يعطيها صداقها كاملاً غير منقوص.

قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠].

٢- النفقة:

إن الرجل فى الإسلام مأمور بأن ينفق على زوجته وأبنائه، وكل من يعولهم، وذلك على قدر حالته وإيجاب النفقة على الرجل أمر يناسب قوامته على الأسرة - الأم والأبناء - قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

والنفقة واجبة على الزوج وهى حق للزوجة - الأم - وأبنائها بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقولته تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفِيقْ يَمَا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧].

وأما السنة: فطائفة من الأحاديث التى أثرت عن النبى ﷺ وفيها إيجاب النفقة على الرجل؛ فمنها:

١- أخرج مسلم - واللفظ له - والترمذى، وابن ماجه، من حديث سليمان

(١) انظر: منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ١٩٥).

ابن عمرو بن الأحوص عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: «واتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهون، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربًا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن»^(١).

٢- وروى أبو داود - واللفظ له - وابن ماجه، وأحمد، عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا عليه قال: «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه، ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت»^(٢).

٣- وحكم ﷺ لهند بنت عتبة عندما شكت له شح زوجها أن تأخذ من ماله ما يكفيها وبنيتها بالمعروف، وذلك فيما رواه الشيخان - واللفظ للبخاري - من حديث عائشة - رضى الله عنها - أن هند بنت عتبة قالت: «يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدى إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم فقال: خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف»^(٣).

ثم رغب النبي ﷺ في المحافظة على الإنفاق على الزوجات:

٤- فيما أخرجه الشيخان - واللفظ لمسلم - من حديث سعد بن أبي وقاص المطول، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها في امرأتك»^(٤).

٥- وأخرج مسلم - واللفظ له - «دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨/١٤٧).

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٦٤)، ومسلم (١٧١٤/٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٥٤)، ومسلم (١٦٢٨/٥).

أجرًا الذي أنفقته على أهلك»^(١).

٦- وروى الشيخان - واللفظ للبخارى - من حديث أبي مسعود الأنصارى عن النبي ﷺ قال: «إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة»^(٢).

وحذر الرسول ﷺ من التقصير في الإنفاق على الزوجة وسائر من تجب عليه نفقته لأن ذلك يؤدي إلى ضياع من استرعاه الله تعالى إياهم.

٧- روى مسلم عن خيثمة عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته»^(٣).

٨- وفي رواية أبي داود، وأحمد - واللفظ له - عن ابن عمر - أيضًا - قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»^(٤).

وأما الإجماع: فقد قال ابن قدامة في المغنى:

«اتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين إلا الناشز منهن، ذكره ابن المنذر وغيره.

قال: وفيه ضرب من العبرة: وهو أن المرأة محبوسة على الزوج يمنعها التصرف والاكتساب، فلا بد من أن ينفق عليها.

وقد ذهب الإمام الغزالي في «الإحياء» إلى أن من آداب المعاشرة بين الزوجين، الاعتدال في النفقة على الزوجة والعيال؛ قال:

فلا ينبغي أن يقتر عليهن في الإنفاق، ولا ينبغي أن يسرف، بل يقتصد.

(١) أخرجه مسلم (٣٩/٩٩٥).

(٢) أخرجه البخارى (٥٣٥١).

(٣) أخرجه مسلم (٤٠/٩٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود (١٦٩٢)، وأحمد (٢/١٦٠-١٩٤).

تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] وقد قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله»^(١). وقال ﷺ: «دينارٌ أنفقته في سبيل الله، ودينارٌ أنفقته في رقية، ودينارٌ تصدقت به على مسكين، ودينارٌ أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»^(٢) وقيل: كان لعلی ﷺ أربع نسوة، فكان يشتري لكل واحدة في كل أربعة أيام لحماً بدرهم، وقال الحسن ﷺ: كانوا في الرجال مخصيب، وفي الأثاث والثياب مجاديب. وقال ابن سيرين: يستحب للرجل أن يعمل لأهله في كل جمعة فالودجة، وكأن الحلاوة وإن لم تكن من المهمات ولكن تركها بالكلية تقتير في العادة، وينبغي أن يأمرها بالتصدق ببقايا الطعام وما يفسد لو ترك فهذا أقل درجات الخير، وللمرأة أن تفعل ذلك بحكم الحال من غير صريح إذن من الزوج، ولا ينبغي أن يستأثر عن أهله بمأكل طيب فلا يطعمهم منه، فإن ذلك مما يوغر الصدور ويبعد عن المعاشرة بالمعروف، فإن كان مزماً على ذلك فليأكله بخفية بحيث لا يعرف أهله ولا ينبغي أن يصف عندهم طعاماً ليس يريد إطعامهم إياه، وإذا أكل فيقعد العيال كلهم على مائدته، فقد قال سفيان ﷺ: بلغنا أن الله وملائكته يصلون على أهل بيت يأكلون جماعة، وأهم ما يجب عليه مراعاته في الإنفاق أن يطعمها من الحلال ولا يدخل مداخل السوء لأجلها، فإن ذلك جنابة عليها لا مراعاة لها^(٣).

واتفق الفقهاء على أن الزوج لا تلزمه النفقة إلا بعد أن تمكنه الزوجة من نفسها، أو يكون لديها الاستعداد لذلك، وتلزمه النفقة كذلك إذا امتنعت منه لعذر؛ كعدم إيفاء معجل الصداق، أو عدم إعداد السكن اللائق للزوجة.

(١) أخرجه الترمذی من حديث عائشة: وصححه، وقد تقدم.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة.

(٣) ينظر: إحياء علوم الدين (٢/٥٣، ٥٤)

وتسقط النفقة فى الحالات التالية:

١- نشوز المرأة، وذلك بأحد أمرين:

أ- أن تمنع الزوجة نفسها من الزوج بغير عذر مقبول؛ كالحيض والصوم الواجب والإحرام.

ب- أن تخرج المرأة من منزل الزوجية بغير إذن زوجها، ما لم تكن ثمة ضرورة تدعو إلى خروجها.

٢- انتهاء الحياة الزوجية، وذلك بتطليق الزوجة، ولهذه الحالة تفصيل ليس هذا موضع بسطه.

والإسلام لا يكلف الرجل فى النفقة فوق طاقته؛ فلم يحدد فيها مقدارًا معينًا يلزمه، ولكنه يجعلها أمرًا نسبيًا يتفاوت بين زوج وآخر على حسب سعته وإمكانياته؛ قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا ءَاتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧].

وقد ذكر ابن قيم الجوزية: أن رسول الله ﷺ لم يقدرها - أى: النفقة - ولم يفهم من القرآن أنه قدرها، أو دل على تقديرها، وإنما رد الأزواج فيها إلى العرف وبحسب وُجدهم، وعندما وافق ﷺ أن تأخذ هند من مال زوجها أبى سفيان بدون علمه، وافق ﷺ على أن تأخذ بالمعروف وترك إليها أن تجتهد فى تقدير كفايتها دون أن يحدد لها قدرًا معينًا من المال أو قدرًا معينًا من الحبوب أو الطعام ونحوه، ولكنه ترك أمره إلى العرف، وهو القدر المعلوم لاحتياجها وعيالها فى عرف وسطها، أو أهلها وأهل زوجها.

هذا مع العلم بأن الصحابة - رضوان الله عليهم - قد اتفقوا فى إطعام الأهل على أنه غير مقدر ولم يعرف عن صحابى ألبتة تقدير طعام الزوجية

والمعروف الذى نص عليه صاحب الشرع: أن يطعمهن مما يأكل، ويكسوهن مما يلبس، ليس المعروف سوى هذا^(١).

٣- نصح الزوجة وتعليمها ما ينفعها من أمور دينها:

من أهم حقوق الزوجة على زوجها أن يعلمها الضرورى من أمور دينها والذى لا يسعها الجهل به؛ كأحكام الحيض والاستحاضة والطهارة، وغير ذلك من الأمور المهمة التى تمارسها المرأة بصورة دائمة.

والعلم فريضة على كل مسلم لا فرق فى ذلك بين ذكر أو أنثى، فالمرأة تحتاج إلى العلم من أجل صلاح دينها وتركيز نفسها، فليس للرجل أن يحول بينها وبين أسباب العلم وتحصيل الثقافة الدينية والعلمية والاجتماعية، ولا سيما أن علم المرأة وثقافتها يعينها على القيام بواجباتها ومسئولياتها تجاه زوجها وأبنائها، ويمكنها من أداء رسالتها فى الحياة على أحسن وجه.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوًّا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦].

قال الإمام على - رضى الله عنه - فى تفسير هذه الآية: «أدبوهن وعلموهن».

وقال مجاهد: ﴿قَوًّا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ اتقوا الله وأوصوا أهليكم بتقوى الله.

وقال قتادة: تأمرهم بطاعة الله وتنههم عن معصية الله، وأن تقوم عليهم بأمر الله وتأمرهم به وتساعدهم عليه^(٢).

وأوجب الإمام الغزالي أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما

(١) ينظر: زاد المعاد (٤/١٤٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٣٩١).

يحترز به الاحتراز الواجب، ويعلم زوجته أحكام الصلاة وما يقضى منها فى الحيض وما لا يقضى، فإنه أمر بأن يقبها النار بقوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليها، ويخوفها فى الله إن تساهلت فى أمر الدين، ويعلمها من أحكام الحيض والاستحاضة ما تحتاج إليه وعلم الاستحاضة يطول، فأما الذى لا بد من إرشاد النساء إليه فى أمر الحيض بيان الصلوات التى تقضيها، فإنها مهما انقطع دمها قبيل المغرب بمقدار ركعة فعليها قضاء الظهر والعصر، وإذا انقطع قبل الصبح بمقدار ركعة فعليها قضاء المغرب والعشاء، وهذا أقل ما يراعى النساء، فإن كان الرجل قائمًا بتعليمها فليس لها الخروج لسؤال العلماء وإن قصر علم الرجل ولكن ناب عنها فى السؤال فأخبرها بجواب المفتى فليس لها خروج، فإن لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال، بل عليها ذلك ويعصى الرجل بمنعها، ومهما تعلمت ما هو من الفرائض عليها فليس لها أن تخرج إلى مجلس ذكر ولا إلى تعلم فضل إلا برضاها، ومهما أهملت المرأة حكمًا من أحكام الحيض والاستحاضة ولم يعلمها الرجل حرج الرجل معها وشاركها فى الإثم^(١).

والحق أن المرأة إذا ضيعت حقوق الله، فهى لسواها أضيع، بل إنه ليستدل على إخلاصها لزوجها وأبنائها ووفائها بحقوقهم بمدى إخلاصها لله والتزامها بما افترضه عليها وكلفها به.

وفى ضوء ذلك ينبغى على الزوجة أن تعرف حقوق الله أولاً ثم حقوق الزوج والأبناء والمجتمع على وجه العموم.

فيجب على الزوج أن يعلم زوجته أصول العقيدة السليمة، وهى عقيدة أهل السنة، ويعنى فى ذلك بما يمس سلوكها ونشاطها فى الأسرة والمجتمع،

(١) ينظر: إحياء علوم الدين (٢/٥٤).

ويحاول أن يلفت نظرها إلى الأخطاء العقيدية الشائعة التي تقع فيها أكثر النساء .
وعن الأمور التي يجب على الزوج أن يعلمها زوجته أم أبنائه ، يقول أحد
الباحثين^(١) :

فيعلمها - مثلاً - أن الذي بيده الأمر كله هو الله وحده فلا تشرك معه أحدًا
فيما اختص به سبحانه وتعالى .

قال تعالى : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَنْثَالِكُمْ﴾ [الأعراف:
١٩٤].

قال تعالى : ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعراف:
١٨٨].

وينبهما إلى أن الله وحده : ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٦٦﴾ إِلَّا
مَنْ أَرَادَ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٦٧﴾﴾ [الجن].

وذلك حتى لا تفعل ما يتناقض مع هذا الاعتقاد، فلا تلجأ إلى العرافين
والدجالين في معرفة حمل - مثلاً - أو مستقبل بنت أو ما شاكل ذلك، كما
اعتادت الكثيرات من النساء خاصة في هذا الزمان .

فإن الله - سبحانه وتعالى - أكرم من أن يطلع على غيبه أمثال هؤلاء وهو
سبحانه : ﴿يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ وَمَا زَادَنَّ وَكُلُّ شَيْءٍ
عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ﴿٩﴾﴾ [الرعد].

وأن النبي ﷺ يقول فيما رواه مسلم عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ :
«من أتى عرافًا فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٢).

(١) منهج السنة في بناء الأسرة (٢٠١-٢٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠/١٢٥).

ويقول فيما رواه أبو داود والترمذى - واللفظ له - وابن ماجه عن أبى هريرة: «من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها أو كاهنًا فقد كفر بما أنزل على محمد»^(١).

وعلى الزوج أن ينبه زوجته إلى أن التمام وما شاكل ذلك خرافة وأباطيل لا تتفق مع عقيدة الإسلام، فإن الله تعالى وحده بيده كل شيء، وقد علمنا الوسائل الصحيحة عند طلب خير أو دفع شر.

وأن فى هدى النبى ﷺ الهدى والرشاد والغنى عن تلك العظام والفضائح التى ما أنزل الله بها من سلطان، فهو القائل ﷺ «من علق تميمه فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا ودع الله له»^(٢).

والتميمة: خرزة كانوا يعلقونها، يرون أنها تدفع عنهم الآفات.

وروى الحاكم عن قيس بن السكن الأسدى، وابن ماجه، وابن حبان - واللفظ له - من حديث يحيى بن الجزار قال: دخل عبد الله على امرأته وفى عنقها شيء معوذ فجذبه فقطعه، ثم قال: لقد أصبح آل عبد الله أغنياء أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانًا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك، قالوا: يا أبا عبد الرحمن؛ هذه الرقى والتمائم قد عرفناها، فما التولة؟ قال: شيء تصنعه النساء يتحبن إلى أزواجهن»^(٣).

وكذا الزار الذى تلجأ إليه الكثيرات من النساء متوهمة أنه يخرج الشياطين والأرواح الخبيثة مدرجة تنزلق به المرأة إلى الشرك بالله وتقديس الشياطين، والذبح باسمها والاستجابة لوجيها، فإنه لا يدفع الأرواح الخبيثة إلا الأرواح القوية الطاهرة، وإنه لا سبيل إلى إزالة الهواجس والوساوس التى تراكمت

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذى (١٣٥).

(٢) الحاكم (٢١٦/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠).

على النفوس إلا بالاستمرار فى طاعة الله، والمداومة على ذكره تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢].

إذاً فلا سبيل لدفع الجان إلا باللجوء إلى القوى المتين - عز وجل - واستعمال الرقى بالقرآن وكافة الوسائل المشروعة.

وعلى الزوج أن يلقن زوجته اعتقاد أهل السنة، ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليها.

وعليه أن يعلمها ما يختص بفقهاء النساء، كأحكام الطهارة بأنواعها مثل الغسل من الحيض والنفاس والجنابة، وكيفية الوضوء والتميم، وكذا سائر العبادات من صلاة وزكاة وصيام وحج، وأن يبين لها ما هو فرض وما هو سنة إلخ.

ويعلمها الواجب عليها لتؤديه، والحق الذى لها عليه لتعرفه وتطالبه به إن قصر فيه ويعلمها ما تحتاج إليه فى علاقتها مع الناس، من السلام والكلام، وحدود المخالطة وحدود العورة وحكم سترها، وما إلى ذلك.

وعدم السفر إلا مع محرم، أو رفقة مأمونة إذا اقتضت الضرورة.

وكذا حقوق الجيران واليتامى والمساكين، وما إلى ذلك مما لا بد من التنبيه عليه والإرشاد إليه.

وأن يتابع تنفيذ ذلك بكل دقة وصدق، وأن يرفق بها فى التعليم، ويتحلى بالصبر، فذلك له خير وبركة وبر، لقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه].

٤- الرحمة بالزوجة واحتمال الأذى منها وحسن الخلق معها؛ وذلك لقصور عقل المرأة، قال الله تعالى: ﴿وَعَايَشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ

تَكَرَّهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ حَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]، وقال في تعظيم حق النساء ﴿وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] وقال: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنَبِ﴾ قيل: هي المرأة.

وآخر ما وصى به رسول الله ﷺ ثلاث كان يتكلم بهن حتى تلجج لسانه وخفى كلامه؛ جعل يقول: «الصلة الصلاة، وما ملكت أيمانكم، لا تكلفوهم ما لا يطيقون، الله الله في النساء، فإنهن عوان في أيديكم - يعنى أسراء - أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»^(١).

واعلم أيها القارئ الكريم أنه ليس حسن الخلق مع الزوجة كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها؛ اقتداء برسول الله ﷺ، فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل.

وراجعت عمر امرأته في الكلام فقال: أتراجعي يا لكعاء، فقالت: إن أزواج رسول الله ﷺ يراجعنه وهو خير منك، فقال عمر: خابت حفصة وخسرت إن راجعته، ثم قال لحفصة: لا تغتري بابنة أبي قحافة؛ فإنها حب رسول الله ﷺ^(٢)، وخوفها من المراجعة.

وقال أنس - رضى الله عنه - : كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان^(٣).

وجرى بين رسول الله ﷺ وبين عائشة كلام حتى أدخلها بينهما أبا بكر - رضى الله عنه - حكماً، فقال لها رسول الله ﷺ: «تكلمين أو أتكلمين؟!»

(١) أخرجه أبو داود (٥١٥٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٩/٣١).

(٣) انظر إتحاق السادة المتقين للزبيدي (٣٥٤/٥).

فقالت: بل تكلم أنت ولا تقل إلا حقًا، فلطمها أبو بكر حتى دمی فوها وقال: يا عدوة نفسها، أو يقول غير الحق؟ فاستجارت برسول الله ﷺ وقعدت خلف ظهره، فقال له النبي ﷺ: «لم ندعك لهذا ولا أردنا منك هذا»^(١).

وكان النبي ﷺ يقول لعائشة: «إني لأعرف غضبك من رضاك، قالت: وكيف تعرفه؟ قال: إذا رضيت، قلت: لا وإله محمد، وإذا غضبت قلت: لا وإله إبراهيم، قالت: صدقت إنما أهجر اسمك»^(٢).

ومن حسن الخلق - كذلك - أن يزيد الرجل على احتمال الأذى من زوجته بالمداعبة والمزاح والملاعبة؛ إذ هي التي تطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق، حتى روى أنه ﷺ كان يسابق عائشة في العدو فسبقته يومًا، وسبقها في بعض الأيام، فقال عليه الصلاة والسلام: «هذه بتلك»^(٣). وفي الخبر: أنه ﷺ كان من أفكه الناس مع نسائه^(٤). وقالت عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - : «سمعت أصوات أناس من الحبشة وغيرهم وهم يلعبون في يوم عاشوراء، فقال لى رسول الله ﷺ: «أتحبتين أن ترى لعبهم؟» قالت: قلت نعم، فأرسل إليهم فجاؤوا، وقام رسول الله ﷺ بين البابين، فوضع كفه على الباب ومد يده ووضعت ذقني على يده وجعلوا يلعبون وأنظر، وجعل رسول الله ﷺ يقول: «حسبك» وأقول اسكت مرتين أو ثلاثًا، ثم قال: «يا عائشة حسبك» فقلت: نعم، فأشار إليهم فانصرفوا»^(٥). فقال رسول الله ﷺ: «أكمل

(١) انظر المغني في تخريج أحاديث الإحياء للعراقي (٤٤/٢).

(٢) أخرجه البخارى (٦٠٧٨).

(٣) رواه أبو داود والنسائي في الكبرى وابن ماجه من حديث عائشة بسند صحيح.

(٤) رواه الحسن بن سفيان في مسنده من حديث أنس دون قوله: «مع نسائه». ورواه

البيهقي والطبراني في الصغير والأوسط فقالا: «مع صبي»، وفي إسناده ابن لهيعة.

(٥) متفق عليه، مع اختلاف دون ذكر يوم عاشوراء، وإنما قال: يوم عيد، ودون قولها:

اسكت. وفي رواية النسائي في الكبرى: قلت: لا تعجل، مرتين. وفيه: فقال: «يا

حميراء»، وسنده صحيح.

المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا وألطفهم بأهله»^(١) وقال عليه الصلاة والسلام: «خيركم خيركم لنسائه، وأنا خيركم لنسائي»^(٢) وقال عمر رضي الله عنه مع خشونته: ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجد رجلاً. وقال لقمان - رحمه الله -: ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبي، وإذا كان في القوم وجد رجلاً. وفي تفسير الخبر المروي: «إن الله يبغض الجعظري الجواظ»^(٣) قيل: هو الشديد على أهله المتكبر في نفسه، وهو أحد ما قيل في معنى قوله تعالى: ﴿عُتِلِّ﴾ [القلم: ١٣] قيل: العتل: هو الفظّ اللسان الغليظ القلب على أهله. وقال عليه الصلاة والسلام لجابر: «هألا بكرًا تلاعبها وتلاعبك»^(٤). ووصفت أعرابية زوجها وقد مات. فقالت: والله لقد كان ضحوكًا إذا ولج، سكيئًا إذا خرج، آكلًا ما وجد، غير مسائل عما فقد.

ثالثًا: حق الزوج على زوجته:

قلنا: إن الإسلام أقام حقوق الزوج والزوجة على أعدل أساس تتقرر به الحقوق بين طرفين تجمعهما حياة مشتركة، فأعطى كل طرف منهما حقوقًا ألزمه في مقابلها بواجبات هي عند التحقيق حقوق للطرف الآخر، فحديثنا عن حقوق الزوج على زوجته إنما هو حديث عن واجبات الزوجة تجاه زوجها. وفيما يلي نشير إلى أهم الحقوق التي أوجبها الإسلام للزوج على زوجته:

- (١) رواه الترمذى والنسائى واللفظ له، والحاكم وقال: رواه ثقات على شرط الشيخين.
- (٢) أخرجه الترمذى وصححه من حديث أبي هريرة دون قوله: «وأنا خيركم لنسائي»، وله من حديث عائشة وصححه: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».
- (٣) رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، وهو فى الصحيحين من حديث جارية بن وهب الخزاعى بلفظ: «ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكير»، ولأبى داود: «لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظرى».
- (٤) متفق عليه من حديثه، وقد تقدم.

على رأس الحقوق التي أوجبها الإسلام للزوج على زوجته حق الطاعة، والطاعة تعنى القيام بكل ما تتطلبه الحياة الزوجية من جهة الزوجة، فإذا أمرها الزوج فعليها طاعته^(١).

وطاعة الزوجة لزوجها أمر يوجب العقل والفترة والدين؛ لقوة عقل الرجل وهدوء تفكيره واتزان عواطفه وانفعالاته، أما المرأة فيغلب عليها الميل إلى العاطفة، وتغليبها على العقل. وقيادة الأسرة وإدارة شئونها تحتاج إلى العقل أكثر من حاجتها إلى الانفعال والعاطفة، والرجل بحكم بنيته وتكوينه، مرشح للقيام بهذا الدور؛ لذا وجب على المرأة طاعته وعدم المخالفة عن أمره.

قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤]، وليس من شك أن طاعة المرأة لزوجها سبب من أسباب انتظام حياة الأسرة وإضفاء جو من المودة والصفاء عليها، فتصبح الزوجة كما أخبر القرآن سكنًا لزوجها يطمئن إليها؛ قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢١)

[الروم].

وكذلك فإن طاعة الزوجة لزوجها تجعلها أثيرة لديه حبيبة إلى قلبه، فيحترمها ويقدرها، بل ويعمل على إشباع رغباتها وتلبية مطالبها، وإن لم تصرح بها.

وقد بين رسول الله ﷺ أن «الطاعة» من أعظم الحقوق للزوج على زوجته حتى إنها لترقى إلى درجة العبادة، فروى عن النبي ﷺ أنه قال: «لو كنت امرأة أحدًا أن يسجد لغير الله، لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها، والذي نفس محمد بيده، لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها، ولو سألتها نفسها وهي على قتب لم تمنعه»^(٢).

(١) انظر: الأنظمة الاجتماعية من خلال سورة النساء (ص: ٢٠١).

(٢) تقدم.

وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها وحصّنت فرجها، وأطاعت بعلها، دخلت من أى أبواب الجنة شاءت»^(١).

وأخرج أحمد والطبرانى من حديث حصين بن محصن أن عمة له أتت النبى ﷺ فى حاجة ففرغت من حاجتها، فقال لها النبى ﷺ: «أذات زوج أنت؟ قالت: نعم، قال: كيف أنت له؟ قالت: ما آلوه إلا ما عجزت عنه. قال: فانظري أين أنت منه؟! فإنما هو جنتك وناارك»^(٢).

وكذلك حذر النبى ﷺ الزوجات من عصيان أزواجهن، وأنذرهن عاقبة ذلك فى الدنيا والآخرة، والأحاديث فى ذلك كثيرة منها:

روى الترمذى - واللفظ له - وابن ماجه عن معاذ بن جبل عن النبى ﷺ قال: «لا تؤذى امرأة زوجها فى الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه - قاتلك الله - فإنما هو دخيل عندك، يوشك أن يفارقك إلينا»^(٣).

وروى الحاكم، والبيهقى - واللفظ لهما - عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر زوجها وهى لا تستغنى عنه»^(٤).

وطاعة الزوجة لزوجها لا تكون فى معصية الله، فلو أمرها بمعصية الله أو بما يغضب الله لم تلزمها طاعته؛ إذ القاعدة على أنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق.

فيحرم على المرأة أن تطيع زوجها إذا أمرها بترك صيام رمضان أو حج

(١) أخرجه ابن حبان (١٢٩٦).

(٢) أخرجه النسائى فى الكبرى (٣١١/٥)، وأحمد (٣٤١/٤).

(٣) أخرجه الترمذى (١١٧٤)، وابن ماجه (٢٠١٤).

(٤) أخرجه الحاكم (١٩٠/٢)، والبيهقى (٢٩٤/٧).

البيت، أو أمرها بترك الزكاة، ويحرم عليها كذلك أن تطيعه فيما لو أراد جماعها حال حيضها أو نفاسها.

وفيما عدا ذلك فالمرأة مأمورة بطاعة زوجها، وقد عد النبي ﷺ المرأة التي يسخط عليها زوجها لعصيانها له من الأصناف الذين لا تقبل صلاتهم؛ فقال ﷺ: «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق، وامرأة بات زوجها ساخطاً عليها، وإمام قوم هم له كارهون»^(١)«^(٢).

ومن مظاهر طاعة المرأة لزوجها:

«ألا تخرج الزوجة من بيت زوجها إلا بإذنه، وألا تعطى شيئاً من ماله إلا بإذنه، وألا تصوم تطوعاً إلا بإذنه، وألا تمنعه نفسها»^(٣).

وقد بين النبي ﷺ ذلك فيما رواه أبو هريرة - رضى الله عنه - أنه ﷺ قال: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه، وما أنفقت من نفقة عن غير أمره، فإنه يؤدي إليه شطره»^(٤).

وحرى بنا أن نقول: «إن الطاعة ليس معناها إهدار شخصية المرأة ولا استبداد الرجل، وليس معناها أن تكون الحياة الزوجية ميداناً للصراع والعناد وصلابة الرأي في المواقف المختلفة، بل أن تحل السماحة فيها كثيراً من المشاكل الطارئة، وأن يسعى كل منهما بما يعمل على تكثيف الحياة الزوجية؛ فيتسم الزوج بإفراح الصدر والتنازل عما لا يمس الحياة الزوجية في قيمتها وتقاليدها، وتلتزم الزوجة فيما يتمسك به بعدئذ، خاصة فيما لا يملك هو حق التنازل عنه، كأن يكون حقاً لله أو للأسرة أو للمجتمع»^(٥).

(١) أخرجه الترمذى (٣٦٠).

(٢) على السبكي، نظام الأسرة في الإسلام (ص: ١٢٨).

(٣) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٢٠٨).

(٤) أخرجه البخارى (٥١٩٥).

(٥) محمد الأحمدي أبو النور، منهج السنة في الزواج (ص: ٤٩٠).

٢- القرار فى البيت وتديبر شئونه:

من واجبات المرأة فى بيتها ومن حقوق الرجل عليها قيامها بتديبر شئون المنزل، والقيام على أمره، فتكفى الزوج مؤنة ذلك، فعليها أن تخدم زوجها وأبناءها دون تهاون أو تقصير فى ذلك.

ودليلنا: أن النبى ﷺ حكم بين ابنته فاطمة - أشرف نساء العالمين - رضى الله عنها، وبين زوجها الإمام على - رضى الله عنه - حين اشتكى إليه الخدمة، فحكم على فاطمة بالخدمة الباطنة، وحكم على على بالخدمة الظاهرة، والخدمة الباطنة هى خدمة البيت من العجين والطبخ والفرش وكس البيت واستقاء الماء، وعمل البيت كله^(١).

ويلتحق بهذا الحق تربية الأبناء تربية إسلامية صحيحة، وسوف نعرض لهذه المسألة بالتفصيل فى الفصول التالية.

٣- حسن التبعل^(٢):

ومعناه القيام بكل ما يريده الزوج، والمراد به حسن الصحبة ومن الطبيعى أن الزوجة إذا أحسنت التبعل لزوجها، ملكت عليه نفسه وقلبه، وهى شريكه فى الحياة، تسكن إليها نفسه، ويهيم بها قلبه.

ومن تبعل الزوج، ألا تتفاخر عليه بجمالها، ولا تزدرى زوجها لقبه.

فقد روى الأصمعى قال: دخلت البادية، فإذا أنا بامرأة من أحسن الناس وجهًا، تحت رجل من أقبح الناس وجهًا، فقلت لها: يا هذه، أترضين أن تكونى تحت مثله؟ فقالت: يا هذا، اسكت، فقد أسأت فى قولك، لعله أحسن فيما بينه وبين خالقه فجعلنى ثوابه، أو لعلنى أسأت فيما بينى وبين خالقى فجعله عقوبتى، أفلا أرضى بما رضىه الله لى؟ فأسكتتنى.

(١) زاد المعاد (٤/٣٢، ٣٣).

(٢) الأنظمة الاجتماعية من خلال سورة النساء (ص: ٢٠٦).

الرضاعة واجب الأم تجاه أبنائها:

ثمة واجب يلزم الأم القيام به تجاه أولادها أو قل هو حق للأولاد على أمهم، رأينا أنه من الأهمية بمكان أن نعرض له هاهنا قبل مناقشة «دور المرأة في تربية الأبناء»، هذا الواجب هو واجب الرضاعة، فأقول وبالله التوفيق:

خلق الله - عز وجل - الأنثى وركب في أصل خلقتها وطبيعتها تكوينها الجسدى والنفسى القدرة على الحمل والإنجاب، كما جعلها مهيةً نفسياً وعقلياً لكفالة ولدها والعناية به بعد الوضع والإشراف على مصالح وتدبير شؤونه حتى يستقل بحياته، كما فطرها الله - سبحانه وتعالى - على الحنو والإشفاق على ولدها.

قال - تعالى - : ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَلَّهُ فِي عَمْرٍ﴾ [لقمان : ١٤].

قال - تعالى - : ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفَصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف : ١٥].

قال تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص : ٧].

ويظهر من النظر في مجموع هذه الآيات وغيرها كثير مدى التلازم والاقتران بين الأم وولدها حملاً ورضاعاً، فهي دالة على وجوب أن ترضع الأم ولدها، ما لم يكن هناك مانع شرعى، أو عذر مقبول يحول بينها وبين إرضاعه^(١).

وللفقهاء فى إرضاع الأم ولدها تفصيل هذا بيانه :

أولاً: الرضاعة والأم فى عصمة الأب:

نسوق فيما يلى آراء المذاهب الفقهية الأربعة فى مسألة إرضاع الأم وليدها،

(١) الأمومة فى القرآن، محمد السيد الزعبلوى (ص : ١١٧).

وهي في عصمة الأب:

مذهب الشافعية:

قال الإمام الشافعي - رضى الله عنه - في كتاب الأم: «ففى كتاب الله - عز وجل - ثم فى سنة رسول الله ﷺ بيان أن الإجارة جائزة على ما يعرف الناس إذ قال الله سبحانه: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْحَمْنَ أَخْرَجَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦] والرضاع يختلف فىكون صبى أكثر رضاعاً من صبى وتكون امرأة أكثر لبناً من امرأة، ويختلف لبنها فيقل ويكثر، فتجوز الإجارة على هذا؛ لأنه لا يوجد فيه أقرب مما يحيط العلم به من هذا، فتجوز الإجارة على خدمة العبد قياساً على هذا، وتجوز فى غيره مما يعرف الناس قياساً على هذا».

مذهب الحنابلة:

قال ابن قدامة - فى المغنى:

«إن رضاع الولد على الأب وحده وليس له إجبار أمه على رضاعه، ذنيئة أو شريفة، سواء كانت فى حبال الزوج أو مطلقة، ولا نعلم فى عدم إجبارها على ذلك إذا كانت مفارقة خلافاً، فأما إن كانت مع الزوج فكذلك عندنا، وبه قال الثورى والشافعي وأصحاب الرأى، وقال ابن أبى ليلى، والحسن بن صالح: له إجبارها على رضاعه، وهو قول أبى ثور، ورواية عن مالك - لقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] والمشهور عن مالك أنها إن كانت شريفة لم تجر عادة مثلها بالرضاع لولدها لم تجبر عليه، وإن كانت ممن ترضع فى العادة أجبرت، إن الأم إذا طلبت إرضاعه بأجر مثلها فهى أحق به سواء كانت فى حال الزوجية أو بعدها، وسواء وجد الأب مرضعة متبرعة أو لم يجد وأما الدليل على وجوب تقديم الأم إذا طلبت أجر مثلها على المتبرعة: فقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقوله سبحانه: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْحَمْنَ أَخْرَجَهُنَّ﴾ ولأن الأم أحق وأشفق ولبنها أمراً من لبن غيرها».

مذهب الحنفية الذين قالوا:

«فإن كان الصغير رضيعًا فليس على أمه أن ترضعه، لما بينا أن الكفالة على الأب وأجرة الرضاع كالنفقة، ولأنها عساها لا تقدر عليه لعذر بها، فلا معنى للجبر عليه، وقيل فى تأويل قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ : لا تضار والدة بولدها؛ بإلزامها الإرضاع مع كراهتها، وهذا الذى ذكرناه بيان الحكم، وذلك إذا كان يوجد من ترضعه، أما إذا كان لا توجد من ترضعه تجبر الأم على الإرضاع صيانة للصبى من الضياع، وقال: «ويستأجر الأب من ترضعه عندها» أما استئجار الأب فلأن الأجر عليه وقوله: عندها معناها إذا أرادت ذلك؛ لأن الحجر لها. وإن استأجرها وهى زوجته أو معتدة لم يجز؛ لأن الإرضاع مستحق عليها ديانة، فإذا أقدمت عليه بالأجر ظهرت قدرتها فكان الفعل واجباً عليها، فلا يجوز أخذ الأجرة عليه، وهذا فى المعتدة عن طلاق رجعى رواية واحدة؛ لأن النكاح قائم، وكذا فى المبتوتة فى رواية، وفى أخرى جاز استئجارها لأن النكاح قد زال».

مذهب المالكية الذين قالوا:

«والمرأة ترضع ولدها فى العصمة إلا أن يكون مثلها لا يرضع، وللمطلقة رضاع ولدها على أبيه، ولها أن تأخذ أجرة رضاعها إن شاءت».

وغاية ذلك حتى يستغنى عن الرضاع قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوَاطِينَ كَامِلِينَ﴾ هذا أكثره، والصحيح لا حد لأقله، وجرى خلاف فيمن هو حقه، والصحيح أنه حق الأم لقوله ﷺ للمرأة التى طلقها زوجها، وأراد أن يأخذ ولدها منها: «أنت أحق به منه ما لم تنكحى»^(١)، وبعضهم صحح أنه من حقه؛ ولذا لا يجوز فطام الولد إلا بتراضيهما على ذلك، ولما كان لزوم الرضاع للأمم مقيدًا بغير ذات القدر قال: إلا أن يكون مثلها لا يرضع ولده؛

(١) أخرجه أبو داود (٦٩٣/١) كتاب الطلاق باب من أحق بالولد (٢٢٧٦).

لعلو قدر أو مرض نزل بها فلا يلزمها، فعالية القدر مستثناة من عموم الوالدات في الآية، على مذهب الإمام مالك - رضى الله عنه - قال ابن العربي: اختص مالك دون فقهاء الأمصار باستثناء عالية القدر من عموم الآية؛ لأصل من أصول الفقه؛ ولأن العرف عدم تكليفها بذلك، وهو كالشرط، فإن رضيت بالإرضاع فلها الأجر على الأب.

والذى أراه ما ذهب إليه الحنفية والمالكية بشأن من ترضع مثلها عادة فيجب على الأم أن ترضع ولدها ولا أجرة لها على رضاعه ما دامت في عصمة الأب، أو كانت مطلقة طلاقاً رجعيّاً ولم تنقض عدتها.

ولا تجبر الأم على رضاع ولدها إذا قام بها عذر من مرض ونحوه ولو ادعاء، وذلك مشروط بوجود أخرى ترضعه، وإلا فتجبر على رضاعه، فإذا بان كذب ما ادعته من العذر أجبرت على رضاعه بدون أجرة، وصورة ذلك أن الأم إذا ادعت العذر فاسترضع الزوج أخرى لولده بأجر، فقالت الأم: أنا أرضعه وأخذ الأجر، أجبرت الأم على رضاعه بدون أجر؛ حيث قد ظهرت منها القدرة على رضاعه ما دامت في عصمة الأب، أو كانت معتدة ولم تنقض عدتها.

أما ابن حزم فيقول: «والواجب على كل والدة حرة كانت أو أمة في عصمة الزوج أو في ملك سيد أو كانت خلواً منها لحق ولدها بالذى تولد من مائه أو لم يلحق أن ترضع ولدها أحبت أم كرهت، ولو أنها بنت الخليفة وتجبر على ذلك، إلا أن تكون مطلقة، فإن كانت مطلقة لم تجبر على إرضاع ولدها من الذى طلقها، إلا أن تشاء هي ذلك فلها ذلك، أحب أبوه أم كره، أحب الذى تزوجها بعده أم كره».

وذهب الشيخ محمد أبو زهرة - رحمه الله - إلى أن الأم إذا أرضعت

ولدها فليس لها أجرة على ذلك إذا كانت الزوجية قائمة بينها وبين أبيه، أو كانت معتدة من طلاق رجعي من الأب، وتجب لها قطعاً إذا كانت أجنبية من الأب بآلا تكون هناك زوجية ولا عدة، ففي هذه الحال تجب^(١)؛ لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾ .

آراء نفر من المفسرين:

قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَاعَدُ وَلَا يُؤْلَدُ لَهَا مَوْلُودٌ لَهُ يَوْلَدُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّفْوَ اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٣١﴾ [البقرة].

وللمفسرين في تفسير هذه الآية وتأويلها آراء ونظرات ثبت بعضها فيما يلي:

يقول الإمام القرطبي:

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ قلت: وعلى هذا يكون في الآية دليل على جواز اتخاذ الظئر إذا اتفق الآباء والأمهات على ذلك. وقد قال عكرمة في قوله تعالى: ﴿لَا تُضَاعَدُ وَلَا يُؤْلَدُ لَهَا﴾ معنى الظئر، حكاه ابن عطية، والأصل أن كل أم يلزمها رضاع ولدها كما أخبر الله - عز وجل - فأمر الزوجات بإرضاع أولادهن، وأوجب على الأزواج لهن النفقة والكسوة والزوجية قائمة، فلو كان الرضاع على الأب لذكره مع رزقهن وكسوتهن.

وقال ابن كثير في تفسير الآية:

هذا إرشاد من الله - تعالى - للوالدات أن يرضعن أولادهن كمال

(١) الأحوال الشخصية (ص: ٤٤٩).

الرضاعة، وهى ستان، فلا اعتبار بالرضاعة بعد ذلك ﴿لَا تُضَكَّرَ وَآلِدَةٌ يَوْلِدُهَا﴾ أى بأن تدفعه عنها لتضر أباه بتربيته، ولكن ليس لها دفعه إذا ولدته حتى تسقيه اللبن الذى لا يعيش بدون تناوله غالبًا، ثم بعد هذا لها دفعه عنها إذا شاءت ولكن إن كانت مضارة لأبيه فلا يحل لها ذلك، كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضرار بها ولهذا قال: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لِّوَالِدَيْهِ﴾ أى: بأن يريد أن ينزع الولد منها إضرارًا لها، قاله مجاهد وقتادة والضحاك والزهرى والسدى والثورى وابن زيد وغيرهم.

ويقول الإمام محمد عبده:

قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ أمر جاء بصيغة الخبر للمبالغة فى تقريره على نحو ما تقدم فى قوله تعالى: ﴿وَالنُّطْلُقَ تُبْرِصُ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وزعم بعضهم أنه خبر على بابه، وأنت ترى أنه لا فائدة فى الإخبار عن الواقع المعلوم للناس فى مقام بيان الأحكام وكأن صاحب هذا القول أراد أن يقوى به قول الفقهاء الذين يرون أنه لا يجب على الوالدة إرضاع ولدها، إلا إذا تعينت مرضعًا له، كآلا يقبل غير ثديها كما يعهد من بعض الأطفال، أو كان الوالد عاجزًا عن استئجار ظئر، على أن هؤلاء الفقهاء لم يروا جعل الخبر بمعنى الأمر مانعًا من حكمهم هذا، فقد حملوه على الندب فى حال الاختيار. قالوا: إن لبن الأم أنفع للولد من لبن الظئر وخاصة إذا لم يكن ولد الظئر فى سنه، والظاهر: أن الأمر للوجوب مطلقًا، فالأصل أنه يجب على الأم إرضاع ولدها، واختاره الأستاذ الإمام، إن لم يكن هناك عذر مانع من مرض ونحوه».

وللمحدثين كذلك آراء فى تفسير قوله تعالى فى الآية السابقة، منها^(١):

قال يونس عن الزهرى: نهى الله تعالى أن تضار والدة بولدها، وذلك أن تقول الوالدة: لست مرضعته، وهى أمثل غذاء وأشفق عليه وأرفق به من

(١) فتح البارى (١١/٤٦٢).

غيرها، فليس لها أن تأبى بعد أن يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه، وليس للمولود له أن يضار بوالده ووالدته، فيمنعها أن ترضعه ضاراً لها إلى غيرها، فلا جناح عليهما أن يسترضعا عن طيب نفس الوالد والوالدة، فإن أرادا فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما.

وقال ابن بطال: قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ لفظه لفظ الخبر، ومعناه الأمر؛ لما فيه من الإلزام كقولك: حسبك درهم، أى: اكتف بدرهم، قال: ولا يجب على الوالدة إرضاع ولدها إذا كان أبوه حياً موسراً؛ بدليل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَتَأْوَهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ وقوله: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى﴾ فدل على أنه لا يجب عليها إرضاع ولدها، ودل على أن قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ سيق لمبلغ غاية الرضاعة التي مع اختلاف الوالدين فى رضاع المولود جعلت حدًا فاصلاً.

والراجح لدينا من هذه الآراء: أن الآية توجب على الأم إرضاع ولدها؛ إذ الآية تضمنت النهى عن أن يضار مولود له بولده، والضرر فعل ما لا يجوز شرعاً، وليس يخفى ما فى امتناع الأم من إرضاع ولدها من ضرر.

لقد ألزم الله تعالى الأم برضاعة ولدها وعد ذلك فريضة لازمة، فليس لها أن تضار ولدها إن كانت فى عصمة الزوج، ولا أجرة لها - كما ذكر الشيخ أبو زهرة - على الرضاعة، أما إذا كانت مطلقة، فعلى الزوج أن يدفع لها أجرة الرضاعة؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَتَأْوَهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتِمُّوْا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى﴾ [الطلاق: ٦].

يقول د/ محمد السيد الزعبلوى^(١):

والواقع المشهود طويلاً وعرضاً، دليل على وجوب إرضاع الأم لولدها، أما طويلاً فهو متعمق فى جذور التاريخ، إذ يبدأ من أول وَلَدِ آدَمَ - عليه السلام - (١) الأمومة فى القرآن (ص: ١٢٣).

ويمتد إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فإن ثدى كل أم يبدأ في إفراز اللبن بعد وضع الطفل، وعند فطامه ينتهي الإفراز، وأما الواقع المشهود عرضاً فيشمل جميع الأمهات على وجه الأرض؛ إذ يتم غداء الطفل من أمه وهو بداخل الرحم عن طريق الحبل السرى، وفي الأيام الأخيرة للحمل يتهاى ثدى كل أم لاستقبال الطفل، وبالوضع ينتهى عمل الحبل السرى، ويستقبل الطفل غذاءه من ثدى أمه بطريق الفم، فتحدث تغييرات للأم مصاحبة للوضع، ويبدأ الثدي في إفراز اللبن، وبالمشاهدة نجد الطفل قد وضع مدرّباً خَلَقِيّاً على التهام ثدى أمه، ولم يكن له اتصال بهذا الطريق من قبل، ولا تدرب على استخدامه؛ إنما هي فطرة الله التي فطر الناس عليها.

ب - الرضاعة في العدة وبعد انتهائها:

ليس للأب أن يجبر الأم - في حالة الطلاق - على إرضاع ولده بعد انقضاء عدتها، وإن كانت الأم هي أولى النساء بإرضاع ولدها في هذه الحالة إذا رضيت بأجرة المثل، قال تعالى: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْهِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمُّوا بِبَيْنِكُمْ مَعْرُوفًا وَإِنْ نَكَسْتُمْ فَمَا يُضْعِ لَهُ أُخْرَىٰ ۗ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ۗ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٦، ٧].

يقول أحد الباحثين^(١):

إن الآية تقرر في وضوح ما ينبغي أن يكون من الوالدة المطلقة، وما يكون على الأب نحو الطفل، وأنه غير مسموح لهما أو لأحدهما أن يعمل على الإضرار بالطفل.

فأوجب الله - سبحانه وتعالى - على الزوج المولود له أن ينفق على

(١) الأمومة في القرآن (ص: ١٢٤).

زوجته حتى تضع حملها، وأن يعطيها أجره على رضاعة ولدها، وأن يكون المعروف رائدهما حال الإنفاق؛ حتى لا يصل الأمر إلى حالة العسر.

والعسر إما أن يكون مادياً أو نفسياً، فالمادى: ألا يقدر الزوج على إعطائها أجره الرضاعة، وقد وجبت الأجرة على الرضاعة للمطلقة، فالرضاعة غالباً ما تمنعها من التزوج بآخر، فالأزواج غالباً لا يرغبون فى امرأة هذا شأنها، وتقعدها أمومتها للطفل ورضاعته عن القيام بالعمل الذى تكفى به حاجتها إذا هى لم تتزوج، فشرع الله - سبحانه وتعالى - أن يعطيها الأب أجره على رضاعة ولده؛ كفالة لها مدة الرضاعة، ولما كانت الأم أمثل مرضعة لولدها، بين الله - سبحانه - فى آيات سورة الطلاق، أن العسر المادى ينبغى ألا يكون سبباً فى إعراضهن عن رضاعة أولادهن ما دام الزوج يعرض أجره الرضاعة على قدر سعته؛ إذ مصلحة الطفل فى رضاعة أمه له.

أما العسر النفسى، وهو ما يكون غالباً فى حالات الطلاق، فإذا كانت الأم تعاني حالة نفسية مضطربة نتيجة لأحداث الانفصال عن الزوج، فإذا أرضعت ولدها وغذته بلبنها وهى فى هذه الحالة فإن حالة أمه النفسية سوف تنتقل إليه.

أهمية الرضاعة الطبيعية:

أثبت الباحثون والأطباء أن رضاعة الأم لطفلها أمر شديد الأهمية والخطر فى تكوين الطفل ونموه الجسمانى؛ إذ إن لبن الأم يحتوى على عناصر ومكونات لا تتوافر فى اللبن الصناعى «فالثدى يفرز فى نهاية الحمل وبدء الوضع سائلاً أبيض مائلاً إلى الاصفرار، ومن عجيب صنع الله أن هذا السائل عبارة عن مواد كيميائية ذاتية تقى الطفل من عدوى الأمراض، وفى اليوم التالى للميلاد يبدأ اللبن فى التكوّن، ومن تدبير المدبر الأعظم أن يزداد مقدار اللبن الذى يفرزه الثدي يوماً بعد يوم، حتى يصل إلى حوالى لتر ونصف فى اليوم بعد سنة؛ بينما لا تزيد كميته فى الأيام الأولى على بضع أوقيات، ولا يقف الإعجاز عند كمية اللبن التى تزيد على حسب زيادة الطفل، بل إن

تركيب اللبن كذلك تتغير مكوناته، وتتركز مواده، فهو يكاد يكون ماء به القليل من النشويات والسكريات في أول الأمر، ثم تتركز مكوناته، فتزيد نسبته النشوية والسكرية والدهنية فترة بعد فترة، بل يوماً بعد يوم بما يوافق أنسجة وأجهزة الطفل المستمر النمو^(١).

ولا تتوقف أهمية الرضاعة الطبيعية عند هذا الحد، بل إنها تتعداه إلى جوانب أخرى نفسية ووجدانية تؤثر بشكل ملحوظ في حياة الطفل؛ ذلك أن الرضاعة هي وسيلة الاتصال والارتباط بين الطفل وأمه، فهي تشعره بالدفء والعطف والحنو؛ ولذلك فإن «الرضاعة لا تغذى الطفل وتشبع جوعه البيولوجي فحسب، بل إنها تغذى روحه المتعطشة إلى الحنو، ونفسه الظائمة إلى الحب والعطف والحماية؛ ولذلك تكون الرضاعة مصدر لذة الطفل الكبرى»^(٢).

وقد أجمال نفر من الأساتذة والأطباء مميزات الرضاعة الطبيعية وفوائد لبن الأم في الأمور التالية:

١- لبن الأم يمد الطفل بالمواد الغذائية اللازمة بالنسب المطلوبة فيما عدا فيتامين (د) وإلى حد فيتامين (ج).

ومع أن نسبة الحديد في لبن الأم منخفضة إلا أن الطفل يأخذ احتياجاته من مخزون الحديد الذي يولد به، والثدى يكفيه من ٣-٤ شهور.

٢- لبن الأم يمكن الحصول عليه بسهولة وبدرجة الحرارة المناسبة حيثما كانت الأم وفي أي وقت؛ ولذلك يجب تجنب عمليات خلط المواد الغذائية المختلفة، كما يجب تعقيم الرضاعة وآنية حفظ اللبن، وتدفئته ليناسب الطفل.

(١) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن (٦/٣٤٣٨).

(٢) الأمومة في القرآن (ص: ١٢٦).

٣- لبن الأم طازج دائماً؛ ولذلك تقل احتمالات النزلات المعوية؛ لكونه خالياً من الميكروبات المسببة للأمراض.

٤- أنه أقل تكلفة من أى لبن آخر.

٥- أنه سهل الهضم، والسبب فى ذلك أن اللبن عندما يصل إلى المعدة يتجبن بتأثيرات الإنزيمات المعدية، وقد تبين أن جزيئات الجبن المكونة من لبن الأم أصغر حجماً وأقل تماسكاً من لبن الحيوانات.

٦- ثبت أن للرضاعة بالثدى أثراً نفسياً أكيداً؛ فهى تجعل العلاقة بين الأم وولدها أقرب وأعمق وأكثر إرضاءً لعاطفتيهما.

٧- أن الرضاعة بالثدى تساعد على ضمور الرحم بعد الولادة حتى يرجع إلى حجمه الطبيعى قبل الحمل وبذلك تقلل من خطر النزيف بعد الولادة.

إن ما سبق ترجمة لأهم النقاط الرئيسة التى تبين المميزات التى ينفرد بها لبن الأم دون غيره من أنواع الألبان الأخرى الحيوانى والصناعى^(١).

وقد أثبت أحد الباحثين المصريين، وهو الدكتور حسين كامل بهاء الدين أن لبن الأم يحتوى على جميع العناصر الغذائية اللازمة لنمو الطفل، والعناصر التى تكسبه مناعة طبيعية ضد الأمراض.

وقد نقلت صحيفة الأهرام نتائج البحث الذى قام به د/ حسين كامل، وشاركه فيه آخرون، وتلخص فى أهمية لبن الأم فى نمو الطفل ووقايته من الأمراض، فجاء فى الصحيفة^(٢):

استطاع طبيب أطفال مصرى أن يحدد على وجه الدقة - لأول مرة نوعية

(١) ينظر: السابق (١٢٧، ١٢٨).

(٢) الأهرام، العدد الصادر فى (١٩٧٩/٩/٢٨).

الأجسام المضادة التي يحتويها لبن الأم والتي تشكل خط الدفاع لحماية الطفل من الميكروبات والفيروسات والبكتريا التي تهاجمه خلال العامين الأولين من عمره، وقد أثارت نتائج البحث المصرى اهتمام علماء طب الأطفال بالأكاديمية الأمريكية فور تلقيها لهذه النتائج وأثبتت الأبحاث المصرية أن لبن الأم يحتوى على المادتين الأساسيتين اللازمين لنمو مخ وجهاز الطفل العصبى، وهو نمو يبدأ قبل الولادة، ويتكون ٧٥% منه خلال العامين الأولين للطفل.

فى البداية كما يقول الدكتور/ حسين كامل بهاء الدين، أستاذ طب الأطفال بقصر العينى، والذي قاد فريق بحث مكون من خمسة أطباء فى مجال التحاليل الطبية والكيمياء وطب الأطفال العودة إلى الرضاعة الطبيعية بجانب ما ذكره القرآن الكريم وحض على رضاعة الطفل من لبن أمه فى قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْرِئَ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣] ولقد اكتشف العلم الحديث أن لبن الأم يتفوق تفوقاً حاسماً من ناحية تركيبه الفريد واحتوائه على المواد الأساسية للمياه والتغذية؛ من بروتينات، ونشويات، ودهنيات، وفيتامينات وأملاح ومعادن فهو يحتوى على كل هذه المكونات فى أروع نسبة وأفضل تركيب، للاستفادة الكاملة منه طول مراحل نمو الطفل؛ فالبروتين مثلاً وهو المكون الأساسى للخلية، اكتشف العلماء أن نسبة الاستفادة منه فى لبن الأم أعلى بكثير منه فى لبن الحيوان أو اللبن الصناعى فالطفل يحتاج إلى ٤ جرامات بروتين لكل كيلو جرام من وزنه فى اللبن الصناعى، فى حين أنه يحتاج فقط إلى ١,٥ جرام من بروتين لبن الأم كما اكتشف العلماء أن لبن الأم يحتوى على ١٨ نوعاً من البروتينات.

* * *

الفصل الرابع

دور الأم في تربية الأبناء

وتنشئتهم تنشئة صالحة

نظر الإسلام إلى الأسرة على أنها الجماعة التي ارتبط ركنها - الزوج والزوجة - بالرباط الشرعى وهو الزواج، والتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها، وما نتج عنها من ذرية، وما اتصل بها من أقارب^(١).

ويظهر لنا أن الأسرة في الإسلام تشمل الزوجين والأولاد - الذين هم ثمرة الزواج - وفروعهم، كما تشمل الأصول من الآباء والأمهات.

ولقد أولى الإسلام الأسرة عناية فائقة، ومنحها اهتمامًا متزايدًا يلائم دورها الخطير ومسئولياتها العظيمة في المجتمع؛ ذلك لأن الأسرة هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع، فإذا صلحت الأسرة صلح المجتمع، وإذا فسدت فسدت المجتمع، واعتورته الأمراض والأدواء الدينية والخلقية.

ومن هنا نجد الإسلام قد أحاط الأسرة بسياج دقيق من التشريعات المحكمة والقوانين المنضبطة بما يناسب أهميتها في كيان المجتمع وأثرها في حياة الأمة ومستقبلها.

«وتجلى مظاهر عناية الإسلام بالأسرة فيما أحاطها به من أسباب التقويم والتكريم منذ نشأتها؛ حيث بين كل ما يتصل بتكوينها من الأحكام والواجبات، وما تقوم عليه من التقاليد والآداب، وما يكفل سلامتها من الفتن والخلافات ويوفر لها الحماية من عوامل التحلل والفساد؛ كى تؤدي رسالتها العظيمة فى أمن واستقرار، نحو إعداد الجيل الجديد، وتربيته على القيم

(١) ينظر: د/ أحمد أحمد، «الأسرة»، دراسة مقارنة فى الشريعة والقانون (ص: ١٥٠).

لقد كرم الإسلام المرأة وأنصفها وأعطها حقوقها كاملة غير منقوصة، سواء كانت زوجة، أم بنتاً، أم شريكاً في المجتمع، وأفسح لها الطريق لتسهم بدورها في حركة المجتمع وبنائه من خلال الأسرة، فأناط بها مسئولية رعاية البيت، وتدبير شئونه، وتنشئة الأبناء وتربيتهم تربية صالحة.

ولقد رسم الإسلام للأسرة منهجها القويم الذي يضمن لها السعادة والاستقرار والصلاح في جميع أطوارها وكل مراحلها، فدعا إلى حسن اختيار كل من الزوجين لصاحبه على أساس من الدين والخلق، حتى تؤسس الأسرة على تقوى من الله ورضوان منذ اللحظة الأولى من نشأتها.

وقد شرع الإسلام من الحقوق والواجبات ما يصون به الحياة الزوجية من الخلاف والشقاق، ويضمن قيامها على الوثام والوفاق، ويحدد العلاقة بين الزوجين، ويبين مسئولياتهما في تنشئة الأبناء ورعاية الأسرة.

وكذلك أحاط الإسلام الأبناء بالرعاية والعناية في مختلف مراحل حياتهم، فجعل حسن تربيتهم، والقيام على حضانتهم ورعايتهم حقاً لهم على آبائهم وأمهاتهم منذ اللحظة الأولى من ولادتهم.

إن تكوين الأسرة وسيلة مهمة لغرس القيم النبيلة، والأخلاق الفاضلة والصفات الطيبة في نفوس الأولاد، وحمايتهم - وبالتالي حماية مجتمعهم - من كل ما يؤدي إلى الفساد والإفساد، وذلك لأن الأسرة هي مصدر العادات والتقاليد التي يستقى منها الولد سلوكه وتصرفاته، فالأدب والأمانة والصدق والإيثار، وسائر الخصال الحميدة، والقيم النبيلة تسود جو الأسرة المسلمة، ويتلقاه الولد مع لبن أمه، وفي غذائها له، وترقيصها إياه وخدمته، فالأسرة وسيلة فعالة لإيجاد الصفات الطيبة في الطفل عن طريق القدوة والتقليد، وهي

(١) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٣، ٢).

وحدة الرعاية الأولى التي تحدد تصرفات الأفراد لا تتركها طليقة من كل القيود، بل تكيفها حسب ما تقتضيه المصلحة، والأسرة - أيضًا - هي المدرسة الأولى لتخريج جيل صالح لمتابعة التطور البشرى - بما تمليه عليه قيمه وأخلاقه - لا يجارها أى نظام فى هذه الأولوية^(١).

مفهوم التربية فى الإسلام وأهميتها:

ذكر صاحب اللسان أن التربية فى اللغة تفيد معنى التنمية يقال: رباه تربية، أى: أحسن القيام عليه، ووليه حتى يفارق الطفولة، سواء أكان ابنه أم لم يكن^(٢).

وقيل: التربية «إنشاء الشئ حالاً فحالاً إلى حد التمام»، وعلى ذلك فالمربى هو من يتعهد الطفل بالرعاية والتأديب حتى يستوى رجلاً بعد ذلك. وفى الحق أن التربية الإسلامية تتسع دائرتها فتشمل: تنمية العقيدة، وتصفية الروح، وتهذيب النفس، وتقويم الخلق، وتثقيف العقل، وتقوية الجسم، والتحلى بالآداب الاجتماعية السامية، وفى ضوء هذه الحقيقة يظهر لنا أن التربية الإسلامية فى مفهومها العام تُعنى بالتربية الدينية والخلقية والعلمية والجسمية، دون تضحية بأى نوع منها على حساب الآخر^(٣).

إن التربية الإسلامية لا تقتصر على الجوانب المادية والحاجات الجسدية، ولكنها تشمل بالإضافة إلى ذلك، النواحي الروحية والفكرية والعقلية، فيختلف بذلك مفهومها عن مفهوم التربية فى الحضارات الغربية الحديثة التى تعمل على تنمية الجوانب المادية وإشباعها، وتغفل الجانب الروحى إغفالاً يوشك أن يكون تاماً، الأمر الذى جعل الإنسان الغربى أشبه بالحيوان، لا

(١) ينظر: السابق (ص: ٥).

(٢) لسان العرب (ربى) (٣/١٥٤٧).

(٣) د/ أحمد فؤاد الأهوانى، التربية فى الإسلام (ص: ٩).

يمتاز بشيء من قيم الإنسانية الحقيقية^(١).

إن المنهج الإسلامى فى التربية منهج شامل متكامل، فهو ينظر إلى الإنسان نظرة كلية، فإياه روحًا وجسدًا، عقلاً ووجدانًا، فكرًا وعاطفة، ولا غرو، فهذا المنهج القويم من لدن حكيم خبير يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور، فهو وحده سبحانه القادر على إسعاد الناس فى الدنيا والآخرة بما أنزل من كتاب يهدى إلى الحق وإلى طريق مستقيم، فلا أحد أصدق فى وصف الإنسان من خالقه^(٢).

يقول أحد الباحثين:

والجدير بالذكر أن مسئولية المربين تجاه من لهم فى أعناقهم حق التوجيه والتربية والتعليم من أبرز المسئوليات التى اهتم بها الإسلام، وحض عليها، ووجه الأنظار إليها؛ لكونها منذ الولادة إلى أن يدرج الولد فى مرحلتى التمييز والمراهقة، إلى أن يصبح مكلفًا سويًا.

ولا سيما أن المربي - سواء أكان أبًا أم أمًا، أم معلمًا أم مشرفًا اجتماعيًا - حين يقوم بالمسئولية كاملة، ويؤدى الحقوق بكل صدق وأمانة وعزم على الوجه الذى يتطلبه الإسلام، يكون قد بذل قصارى جهده فى تكوين الفرد بكل خصائصه ومقوماته ومزاياه، وبالتالي يكون قد أوجد الأسرة الصالحة بكل خصائصها ومقوماتها ومزايها، ويكون كذلك قد أسهم فى بناء المجتمع المثالى بتكوينه للفرد الصالح، والأسرة الصالحة^(٣).

وثمة عوامل كثيرة ومتداخلة تؤثر فى سلوك النشء، وتوجه آراءه وأفعاله، وتصيب بها نفسيته ومداركه، وأبرز هذه العوامل وأهمها: الوراثة والبيئة.

(١) د/ عبد الجواد سيد بكر، فلسفة التربية الإسلامية فى الحديث الشريف (ص: ٧٧).

(٢) محمود محمد عمارة، تربية النشء فى ظل الإسلام (ص: ٧٢٦).

(٣) ينظر: تربية الأولاد فى الإسلام للشيخ عبد الله ناصح علوان (١/١٥١).

أولاً: الوراثة:

ويقصد بها: «انتقال الصفات من الأصول إلى الفروع والتشابه بينهما»^(١)، فنجد الطفل يرث خصائص والديه، وتنتقل إليه خصائصهما وخصالهما، وما أشبهه في ذلك بالغصن الصغير في فرع شجرة كبيرة يحمل خصائصها ومميزاتها.

وقد شرح النبي ﷺ السبب في تشابه الطفل بأحد والديه في الصفات والخصائص، فمن ذلك:

ما رواه الشيخان - واللفظ للبخارى - عن أم سلمة قالت: «جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله، إن الله لا يستحيى من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ قال النبي ﷺ: إذا رأت الماء، فغطت أم سلمة - تعنى وجهها - وقالت: يا رسول الله، وتحتلم المرأة؟ قال: نعم، تربت يمينك، فبم يشبهها ولدها؟»^(٢).

وما رواه مسلم عن عائشة - رضی الله عنها - أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: «هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال: نعم، فقالت لها عائشة: تربت يداك وألث. قالت: فقال رسول الله ﷺ: دعيها، وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك؟ إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه»^(٣).

وفي رواية لمسلم «فمن أين يكون الشبه؟ إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا أو سبق يكون الشبه»^(٤).

(١) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٢٨٢).

(٢) أخرجه البخارى (٢٨٢)، ومسلم (٣١٣/٣٢).

(٣) أخرجه مسلم (٣١٣/٣٣).

(٤) أخرجه مسلم (٣١١/٣٠).

وفى رواية لمسلم - أيضًا - أن حبرًا من أحبار اليهود سأل النبي ﷺ عن أشياء منها قوله: «وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض إلا نبي أو رجل أو رجلان، قال: ينفعك إن حدثتك؟ قال أسمع بأذني، قال: جئت أسألك عن الولد. قال: ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا منى الرجل منى المرأة أذكرا بإذن الله، وإذا علا منى المرأة منى الرجل آثًا بإذن الله، قال اليهودى لقد صدقت وإنك لنبي . . .» الحديث^(١).

وفى الحق أن الصفات الوراثية التي تنتقل إلى الولد من أحد أبويه لا تقتصر فقط على التركيب المادى والخصائص العضوية؛ ولكنها تشمل بالإضافة إلى ذلك الجوانب النفسية والنواحي العقلية.

ثانيًا: البيئة:

يقصد بالبيئة الوسط الذى يعيش فيه الإنسان وتحيط به عناصره الطبيعية والاجتماعية، فتؤثر فيه مادياً ونفسياً وعقليًا، ولا يستطيع أحد أن ينكر ما للبيئة من أثر كبير على الإنسان فى مراحل نموه المختلفة وأطواره المتعاقبة.

ويتأثر الطفل منذ ولادته بالبيئة المحيطة به فى صورها المختلفة الطبيعية، والاجتماعية. والسياسية، وتشمل البيئة الاجتماعية جميع مظاهر التراث الاجتماعى، والثقافى، والحضارى من عقائد، وطقوس، وتقاليد، وعرف وعادات، ومخترعات وفنون؛ فالبيئة الصحراوية غير البحرية، والبيئة الزراعية غير الصناعية، والحارة غير الباردة، والبيئة التى تحكمها المبادئ الدينية والقيم الأخلاقية غير البيئة الدكتاتورية، وكل ذلك له أثره الواضح على الطفل وعلى كل كائن حتى^(٢).

يقول ابن خلدون:

«إن الأقاليم المخصبة العيش لكثرة الزرع والضرع يتصف أهلها بالبلادة فى

(١) أخرجه مسلم (٣٤/٣١٥).

(٢) عطية صقر، الأسرة تحت رعاية الإسلام (٤/٢٧٠).

أذهانهم، والخشونة فى أجسادهم، وهذا شأن البربر المنغمسين فى بحار الترف والبذخ، أما المتقشفون فى عيشتهم، فألوانهم أصفى وأبدانهم أنقى، وأشكالهم أتم وأحسن وأخلاقهم أبعد من الانحراف وأذهانهم أثقب فى المعارف والإدراكات، أضف إلى ذلك أن المتجافين عن اللذات فى البادية والحاضرة أحسن ديناً وإقبالاً على العبادة، وأقوم أخلاقاً وأمتن مذهباً من أهل الترف والرفاهية الذين قست قلوبهم وطمست بصائرهم»^(١).

ويقول الشيخ عطية صقر:

«وقد أدرك العرب أثر البيئة على الطفل فالتمسوا لأولادهم المراضع فى الصحراء؛ لينعموا بهوائها ولينشئوا على الخشونة والرجولة وليتعلموا اللغة العربية الفصحى، والعادات العربية الأصيلة التى تحافظ عليها حياة البداوة، بعيدة عن الحضرة المعرض للتأثيرات الكبيرة»^(٢).

وإذا كان للبيئة هذا التأثير الكبير على الإنسان، فلا ريب أن تأثيرها على الطفل أعظم وأشد؛ لأن استعداده للتأثر والتقليد ومحاكاة الآخرين أعظم من غيره، فهو يندفع إلى التقليد والمحاكاة بغريزته وعواطفه جميعاً، دون أن يفكر؛ لأن عقله لم ينضج بعد فيقاوم الغرائز، ويقف أمام العواطف^(٣).

وقد لفت النبى ﷺ إلى خطورة تأثير البيئة على خلق المرء وسلوكه، فحذر من صحبة صديق السوء؛ خشية التأثير به، فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل»^(٤).

مؤسسات التنشئة الاجتماعية:

ليس يخفى أن المؤسسات التى تؤثر فى أخلاق الأبناء وتصوراتهم

(١) مقدمة ابن خلدون (١/٣٨٧).

(٢) الأسرة تحت رعاية الإسلام (٤/٢٧٢، ٢٧٣).

(٣) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٢٨٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذى (٢٣٧٨).

وسلوحياتهم وتسهم في تربيتهم وتنشئتهم - متنوعة كثيرة؛ منها الأسرة والمدرسة والمسجد ووسائل الإعلام المختلفة المقروءة والمسموعة والمرئية. وبعيننا من هذه المؤسسات الأسرة؛ إذ هي التي تقوم الأم، من خلالها، بتربية الأبناء ورعايتهم وتهذيبهم.

والأسرة هي المؤسسة الاجتماعية الأولى التي تتلقى الطفل، وتكون سلوكياته وتحدد اتجاهاته في الحياة؛ يقول أحد الباحثين^(١):

مما لا شك فيه أن الطفل في الأسرة يتأثر بسلوك أعضائها، من الوالدين والإخوة والخدم، ومعاني الحنو والعطف والرحمة والتعاون والشعور بالمسئولية والتقليد وغيرها.

كل ذلك يعرفه الطفل ويتعوده أول ما يعرف ويتعود من السلوك، وسيظل متأثراً بهذه الصور التي انطبعت في نفسه منذ الصغر لتظهر على سلوكه عند الكبر، فمن شب على شيء شاب عليه.

والأسرة مختلفة في معان كثيرة، فمنها الملتزمة وغير الملتزمة، ومنها المستقرة الوادعة والمضطربة المتنازعة، ومنها الغنية والفقيرة وهكذا... ولكل من ذلك أثره على الناشئ، ويتحكم في تحديد الهدف من تربيته، والوسيلة التي يربى عليها، والمادة التي يتلقاها.

وإذا كانت البيئة الأسرية تمثل هذا الأثر الفعال على الناشئ، فينبغي أن تكون الأسرة مؤسسة على التقوى، وقائمة على الألفة والمحبة والاحترام المتبادل بين الزوجين؛ حتى تمثل البيئة الطيبة الصالحة لإنبات سلالة طيبة من الأولاد، تنشأ على الفضيلة، وتنمو وترعرع في جو من الإيمان الصافي، وتشب في محيط فياح بحسن الخلق وكريم الخصال ونبيل الفعال، فيصيروا

(١) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٢٨٨).

رمزًا لمجد وعز الأسرة، بل والأمة بأسرها... وما ذلك على الله بعزيز^(١).
إن الأب والأم هما أول من يستقبلان الطفل ويتعهدانه بالتربية الجسمية
والروحية والأخلاقية، ودورهما في ذلك عظيم الخطر شديد الأهمية؛ حيث
يكون الطفل عجينة طيبة في يد والديه يسهل تشكيلها والتأثير فيها، فيقوم
الوالدان بتهديب غرائزه، واكتشاف ميوله، وتوجيهها الوجهة الصالحة
المستقيمة^(٢).

وقد ذكر الإمام الغزالي، أن قلب الطفل جوهرة نفيسة وساذجة، خالية من
كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما ينقش عليه، ومائل إلى كل ما يمال به
إليه^(٣).

ومن المعلوم المشاهد أن الطفل يقضى في صحبة والديه وقتًا طويلاً جداً،
يزيد بكثير عما يقضيه من وقت في المدرسة، فلا جرم كانت المعارف
والخبرات التي يتلقاها من والديه أعظم مما يتلقى في المدرسة، وأقوى تأثيراً
في شخصيته، وذلك من جهة الانطباعات النفسية، والاتجاهات الخلقية، هذا
إلى أن الحرص على تربية الأبناء، والإخلاص في تنشئتهم لا يوجد في غير
الأسرة؛ إذ الوالدان ينظران إلى طفلهما على أنه جزء منهما، وهذا مُفض من
غير شك إلى الإخلاص في تربيته.

والأسرة كذلك هي التي تكتشف غرائز الطفل، وتلم بميوله الأولى، الأمر
الذي يعين على تحديد الطريق الصحيح لتربيته، ويمكن المعلم في المدرسة
من مواصلة مهمته^(٤).

وقد بين النبي ﷺ أهمية دور الأسرة في تنشئة الطفل، وتوجيهه الوجهة

(١) السابق نفسه.

(٢) الأسرة تحت رعاية الإسلام (٤/٢٧٧).

(٣) إحياء علوم الدين (٣/٦٩).

(٤) الأسرة تحت رعاية الإسلام (٤/٢٧٨).

السليمة فقال: «كل مولود يولد على الفطرة، إنما أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(١).

ويشهد الواقع الملموس وتؤكد حقائق التاريخ أن دور الأم في تربية الأبناء وتنشئتهم يفوق دور الأب، وهذا ما ذهب إليه وقرره علماء النفس والتربية والاجتماع يقول جورج هربرت: «إن أمًا صالحة خير من مائة معلم، والأم في البيت دليل للقلب والعين، والتشبه بها دائم».

ويشير الباحثون إلى أن الطفل يتأثر منذ اللحظة الأولى لميلاده بالجو الأسرى المحيط به، والأسلوب الذى ينتهجه الوالدان فى تربيته؛ يقول د/ ماهر كامل:

وهذه التربية تبدأ منذ الميلاد، فنهى للطفل جوًا سعيدًا ينمو فيه شاعرًا بمحبة من حوله، وتضامنهم فى البذل لتحقيق حياة أرقى له، وبذلك تنطبع فى نفس الطفل صورة جميلة عن المجتمع، ويتجه تلقائيًا فى مستقبل حياته إلى التعاون فى سبيل سعادة المجموع، هذا الجو السعيد الذى نرجوه للطفل يجب أن يخلو من صنوف الشقاء، والتناحر بين أفراد الأسرة، وألا يظهر أمام الطفل ضروب الأخلاق الذميمة، التى نخشى عليه من التقاطها، فالطفل كائن حساس للمثيرات الخارجية، يمتص عن طريق التقليد والإيحاء بالمشاركة الوجدانية كل ما يمر أمام بصره، ويحاكيه فى غير إدراك، ومن هنا كان على الوالدين أن يخفيا عن أبنائهما صور الخلاف بينهما^(٢).

فواجب الأم، والحال هذه أن تحرص على تهيئة جو من الهدوء والاستقرار فى بيتها، بعيدًا عن التوتر والاضطراب الذى يؤثر بالسلب على نفسية الأبناء.

(١) أخرجه البخارى (٦١٦/٣) كتاب الجنائز، باب ما قيل فى أولاد المشركين (١٣٨٥)،

ومسلم (٤٥٨/٨) كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨).

(٢) مبادئ الأخلاق، د/ ماهر كامل، مكتبة الأنجلو المصرية (ص: ١٧٨).

ومن الجدير بالذكر أن أثر الأم في تربية الأبناء لا يقتصر على طور الطفولة فحسب، بل يتعداه إلى طور الشباب كذلك.

ونلمس أثر ذلك واضحاً في تشجيع أسماء بنت أبي بكر لابنها عبد الله بن الزبير - رضى الله عنهم أجمعين - في مقاومة حصار الحجاج بمكة، حيث قالت له: يا بنى... إن كنت تعلم أنك على حق، وتدعو إلى حق فاصبر عليه؛ فقد قتل عليه أصحابك، ولا تمكن من رقبتك يلعب بها غلمان بنى أمية، وإن كنت تعلم أنك إنما أردت الدنيا فلبئس العبد أنت، أهلكت نفسك وأهلكت من قتل معك، وإن كنت على حق، فما وهن الدين؟ وإلى كم خلودك في الدنيا؟ القتل أحسن^(١).

فزادته هذه الكلمات الإيمانية الخالدة ثباتاً وجرأة وصلابة في الحق، ودفعته إلى الإقدام على الموت من أجل إعلاء كلمة الله عز وجل.

وقد أجمل أحد الباحثين الأسباب التي جعلت للأُم هذا الدور المحورى فى تربية الأبناء فى النقاط التالية:

١- ملازمة الطفل لأمه أكثر من ملازمته لأبيه؛ لانشغاله بالعمل فى ميدان الحياة الواسع.

٢- شدة حنو الأم على ولدها؛ لإحساسها بأنه قطعة منها، فهى أشد به التصاقاً، وهو إليها أشد ميلاً؛ كما أنه لسماع توجيهاتها أكثر استجابة، ومن هنا كانت لها الحضانة كما علمت مما سبق.

٣- ما جبلت عليه المرأة فى هذا الأمر من الصبر الشديد، ومناسبة ذلك لخدمة الطفل والسهر عليه، والرجل فى هذا المجال يقل عن المرأة بكثير.

وإذا كان دور الأم بهذه الخطورة، فإن الواجب عليها أن تتبع القواعد

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٤/٨٩١) دار الغد.

الصحيحة للتربية، وعليها أن تضبط حركتها وسكونها وقولها وفعلها، وتنتبه إلى أى شىء يصدر منها، فهو مؤثر فى الطفل حتمًا، ولا سيما أن مرحلة الطفولة مرحلة تقليد خالص.

والواجب على الأم - أيضًا - أن تمارس مهمة التربية، أو تشرف عليها بصدق، ولا تكلفها إلى غيرها: من خدم أو أقارب أو حاضنات ونحوهم...؛ فإن الأم أخلص فى التربية وأدق وأوعى بما يجب للأطفال وما يصلح لهم وصاحبة الحنان الذى لا يعوض^(١).

الجوانب التربوية لتربية الأم أبناءها:

إن منهج التربية الإسلامية منهج أخص ما يمتاز به هو الشمول والتكامل، فهو إذ يعمل على بناء الشخصية المسلمة بناءً صحيحًا، يراعى فى ذلك حاجات الإنسان المختلفة، ويراعى مراحل نموه واستعداداته وميوله وقدراته؛ وذلك لكى تصبح الشخصية المسلمة متكاملة، لا يشوبها خلل ولا يعتورها نقص أو اضطراب.

وثمة جوانب تربوية مهمة لهذا المنهج الإسلامى على الأم أن تراعيها، وتعمل على تحقيقها، إذا أرادت لأبنائها تنشئة صحيحة وتربية ممتازة، وسوف نقوم بإلقاء الضوء عليها فيما يلى:

أولاً: العناية بالجانب الإيمانى والناحية الدينية فى تنشئة الأبناء:

إن التربية الإيمانية للأطفال والناشئة، وغرس قيم الدين ومبادئه فى نفوسهم أسمى جانب من الجوانب التربوية، يجب أن تحرص الأم على تأكيده، وصرف جهدها إليه وهى تربي أبناءها.

فيجب على الأم أن تربط ولدها منذ تعقله وإدراكه بأصول الإيمان، وأركان

(١) ينظر: منهج السنة فى بناء الأسرة (٢٩٦، ٢٩٧)، الأسرة تحت رعاية الإسلام (٤/ ٢٨١).

الإسلام، ومبادئ الشريعة الغراء. وليس يخفى أن المراد بأصول الإيمان: الإيمان بالله ووحديته، والإيمان بالملائكة والكتب السماوية، والأنبياء المرسلين لهداية البشر، والإيمان بالبعث يوم القيامة، وما ينتهي إليه حال الإنسان من جنة أو نار.

والمقصود بأركان الإسلام: العبادات البدنية والمالية التي فرضها الله على عباده من صلاة وصوم وزكاة وحج إلى بيته الحرام، لمن استطاع إليه سبيلاً.

وأما مبادئ الشريعة: فهي كل ما يتصل بالمنهج الرباني، وتعاليم الإسلام من عقيدة وعبادة وأخلاق وتشريع وأنظمة وأحكام.

وقد أخبر الحق عز وجل، أن الطفل مفطور منذ لحظة الميلاد الأولى على التوحيد والإيمان؛ قال تعالى: ﴿فَأَفْهَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠].

وقال ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه...»^(١).

وهكذا يظهر لنا في وضوح أن الأسرة تلعب دورًا فاعلاً في توجيه الأبناء، وتحديد مصائرهم الإيمانية والدينية في الحياة.

يقول أحد الباحثين:

فمن الضروري أن تعيش البنت والولد في جو إيماني، يذكر فيه اسم الله كثيراً، والوالدة والوالد أولى أفراد الأسرة بالوفاء بهذا الجانب لها، لتعود البنت على حب الله - سبحانه - وحب رسوله ﷺ، فإنها تميل إلى التقليد مع بداية السنة الثانية للميلاد، ويظهر ذلك واضحاً في تصرفاتها، فإنها تحاول

(١) تقدم.

تقليد الحركات التي تراها، والأصوات التي تسمعها، والتقليد هو السمة الظاهرة في حياة البنت والولد طوال المرحلة الأولى، ولكي تنشأ البنت على التدين يلزم ذلك أن يكون الآباء والأمهات متدينين، حيث إن البنت تحاكيهم، وتقلدهم في أقوالهم وأفعالهم^(١).

ويؤكد الدكتور/ عبد الرحمن عيسوى، مدى تأثر الأطفال بما يرونه في تصرفات آبائهم وأمهاتهم فيقول:

«لقد أدت المقارنة بين اتجاهات الأطفال واتجاهات آبائهم الدينية إلى أن تلك الاتجاهات مرتبطة ارتباطًا وثيقًا، ويؤيد هذا، الفرض القائل: بأن الفرد يتعلم القيم الدينية عن طريق الاحتكاك الاجتماعي، وعلاوة على ذلك، فقد وجد أن تشجيع الآباء لأبنائهم على اعتناق المبادئ الدينية كان مرتبطًا ليس فقط باتجاهات الأطفال الدينية، ولكن أيضًا بكثرة ارتيادهم لأماكن العبادة، ويوضح ذلك قيمة الدور الذي يمكن أن يقوم به الآباء في تنمية الجوانب الدينية والخلقية في أبنائهم»^(٢).

وقد سبق إلى هذه الحقيقة الإمام الغزالي حين قال عن الولد: «قلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية من نقش وصورة، وهو قابل لكل ما ينقش، ومائل إلى كل ما يمال إليه به، فإن عود الخير وعُلمه، نشأ عليه، وسعد في الدنيا والآخرة، وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقى وهلك، وكان الوزر في رقبة وليه القيم عليه»^(٣).

إن الطفل يتعلم المبادئ الإيمانية منذ السنوات الأولى من حياته، وهو

(١) الأوممة في القرآن (ص: ٨، ٩).

(٢) عبد الرحمن عيسوى، دراسات سيكولوجية، منشأة المعارف بالإسكندرية (ص: ٢٣٧).

(٣) إحياء علوم الدين (٣/ ٧٢).

يمتص هذه القيم من الآباء والأمهات والمدرسين، ومن الكبار عامة الذين يحيطون به أو يشرفون عليه، ولكن يجب أن نلاحظ أن للمبادئ الدينية معاني خاصة لدى الطفل، أما مفهوم الخير والشر عند الطفل فيختلف عنه عند الراشد الكبير، فالخير في نظر الطفل الصغير عبارة عن الأشياء التي يصرح له بالقيام بها، أما الشر فهو الأعمال التي لا ترضى الكبار، وعلى وجه الخصوص لا ترضى أمه، فالأمانة على وجه الخصوص هي أن تعمل ما تنصحك به أمك، فالطفل في مراحل نموه الأولى يتقبل القيم الخلقية من الكبار، دون مناقشة أو فحص أو نقد أو تمحيص، أى: يقبلها عن طيب خاطر، وعندما يتقدم في السن يأخذ في مناقشة هذه القيم، فلا يتقبل المواعظ والإرشادات قبولاً مطلقاً دون تفكير فيها^(١).

وفي الحق أن ما ذهب إليه الكاتب من أن النضج العقلى للطفل لا يؤهله لقبول المواعظ والإرشادات بشكل مطلق دون نظر أو تفكير، هو ذاته المنهج الإسلامى، ولا غرو؛ فالتكاليف الشرعية فى الإسلام مرتبطة أوثق ارتباط بمدى نضوج العقل وسلامته، فليس ثمة تكليف على صبي أو مجنون، وكذلك فإن المكلف مأمور بالنظر الفكرى فى نفسه، وفى الكائنات من حوله؛ قال تعالى: ﴿قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنَّذْرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس]، أما المرحلة السابقة على النضج العقلى والقدرة على إعمال الفكر، وإدراك الفارق بين الحق والباطل وبين الخير والشر، وبين ما يجب أن يؤدى وما يجب أن يترك، قبل هذه المرحلة فيجب أن تعود الأم أبناءها على الخير والبر، وأن تصل قلوبهم بالله طوال هذه المرحلة^(٢).

(١) سيكولوجية الحياة الروحية فى المسيحية والإسلام (ص: ١٥٩).

(٢) الأمومة فى القرآن (ص: ١١).

ولسنا نوافق علماء النفس فيما ذهبوا إليه من أن مرحلة النضج العقلي للأبناء تعد ثورة على جميع ما تلقوه من معارف وخبرات في المرحلة السابقة، بما في ذلك المعارف الدينية والعبادات والعقائد ذاتها، وقد يصح هذا في حالة واحدة، وهي أن تخلو حياة الأبناء في مرحلة النمو الأولى من التربية الإيمانية والتنشئة الدينية.

يقول صاحب كتاب الأسس النفسية، مبيّنًا طبيعة مرحلة النضج العقلي التي يمر بها الأبناء، وما يُلم بهم خلالها، من اتجاهات ومشاعر وأفكار:

في هذه المرحلة تقل نسبة ممارسة الفرد للعبادات المختلفة، لكنه ما يلبث أن يعود إلى عبادته عندما تمر به أزمة حادة قاسية، وعندما تنتهي الأزمة تفرّج صلابته، وتهدأ رغبته الشديدة في الصلاة والعبادات الأخرى.

يتقبل الطفل الاتجاهات الدينية في أسرته ومجتمعه، لكنه يشك فيها في أوائل مراهقته، وخاصة بين الثالثة عشرة والرابعة عشرة من عمره، وذلك عندما يعجز عن إدراك الفلسفة الدينية العميقة، فيقف وعقله في تيه اللانهائية الدينية، ويقعده عجزه عن فهم الأبدية، ويحاول أن يخضع هذا الملكوت لفكرته عن الزمن الموضوعي والذاتي، ثم يتخفف بعد ذلك من هذا الشك في أواخر مراهقته... وتدل أبحاث كول: على أن السادسة عشرة من حياة المراهق تعتبر مرحلة تحول في سلوكه وإيمانه الديني؛ ذلك لأن الثقة الدينية بين المراهقين ترتفع عندئذ إلى ما يقرب من ٦٠% وإلى ما يقرب من ٦٥% عند المراهقات؛ ولذا تسمى مرحلة المراهقة أحياناً بمرحلة اليقظة الدينية لأن الفرد يبدأ فيها جداله الديني الحاد العنيف، فيناقش فكرته عن الجنة والنار، والذنب والتوبة، والبعث والخلود، والقضاء والقدر، والحرية الفردية والجبرية اللاختيارية، هذا وتزداد ضراوة هذه اليقظة الدينية وما يتبعها من إثارة المشكلات والشكوك المختلفة، عندما يواجه المراهق أحداث الموت

وهي تصيب أصدقاءه وأقرباءه، وعندما يفطن لقسوة الحياة، ومرارة الأحداث المحيطة به.

ويتطور الشك الدينى عند المراهق من العبادات إلى العقيدة ذاتها. وهو فى شكه هذا يراجع نفسه، ويراجع علاقته بالقيم السائدة، والمعايير القائمة، وعلاقته بالكون كله.

ثم تهدأ حدة الشك، وذلك عندما يقترب الفرد من الرشد، فيتحول من الشك إلى الشعور بالذنب، ويتطور به النمو إلى معالجة مشكلاته الدينية بروح موضوعية.

إن الإسلام يدعو إلى النظر العقلى كطريق لليقين؛ ومن ثم فهو لا يحفل كثيرا بالإيمان التقليدى إلا أن يكون سلماً لما بعده، وهو الإيمان بالعقل والعاطفة معاً، والله - سبحانه - قد بين مجال النظر وإعمال الفكر، فمجاله الكون المنظور كله ﴿قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُنْعِي الْأَيْتُ وَالنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٠١) [يونس].

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ (١٧) ﴿وإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ﴾ (١٨) ﴿وإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ﴾ (١٩) ﴿وإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾ (٢٠) ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ (٢١) [الغاشية].

وللناظر تكرار النظر، وإعمال الفكر فى آيات الكون المنظور؛ يقول الله سبحانه وتعالى:

﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَوتٍ فَأَنجِبِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِن فُطُورٍ﴾ (٢) ﴿ثُمَّ أَتَجِبِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ حَايِسًا وَهُوَ حَسِيرٌ﴾ (٣) [الملك].

والآيات التى تدعو إلى النظر والتدبر والتأمل فى السموات والأرض، أكثر من أن تحصى، وتلك حقيقة من حقائق الإسلام، وآية من آياته الكبرى، بيد

أن البعض أساء فهم هذا المبدأ الإسلامى فى النظر والتفكير، فحاول إعمال العقل فى كل شىء حتى العقائد والعبادات، وهى عند التحقيق خارجة عن ميدان النظر ومجال العقل؛ فهى ليست من مسائل الحياة المادية التى يفسح فيها المجال للإدراك العقلى أن يبتكر فيها ويستحدث، ويخضعها للفروض المنطقية والاحتمالات العقلية المجردة، إنها مسلمة يقينية، يجب على المرء أن يسلم بها، ويدعن لها إذعاناً مطلقاً.

وتأسيساً على ذلك فإن الذى يكون له نصيب من الإيمان النظرى الموروث نتيجة عناية أهله بتعليمه فروض الدين وآدابه، لا يتعرض لما يذهب إليه بعض علماء النفس، حيث إن التربية السابقة دليل لإيمانه العقلى، أما الهزة التى يحدثها نضوج العقل فقد تصدق على من ليس له إيمان نظرى سابق، وربما تكون هذه الهزة المصاحبة للنضوج العقلى والبدنى دليلاً على اهتداء العقل بالنظر فى آيات الكون، ولعله لهذا السبب منع الله - سبحانه - الأبناء من أن يرجعوا شركهم وكفرهم إلى آبائهم حين أخذ الميثاق عليهم فقال تعالى: ﴿أَوْ قَوْلُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٣].

ولتفادى هزة النضج العقلى والبدنى، وجه رسول الله ﷺ الآباء والأمهات إلى العناية بالتربية الدينية لأولادهم فى مراحل نموهم، وأن يغرسوا فى قلوبهم حب الله - تعالى - وحب رسوله ﷺ، ويعودوهم على طاعة الله وطاعة رسوله، فإن ذلك يسر لهم سبيل الحق واليقين، ويعصمهم من مزلق الشيطان^(١).

وفيما يلى نقدم للأم المسلمة بعض التوجيهات الدينية، والوصايا النبوية

(١) الأمومة فى القرآن (ص: ١٤).

التي تعينها على تربية أبنائها تربية إيمانية صحيحة على منهاج الإسلام:

الفتح على الولد بكلمة لا إله إلا الله:

ويستحب التأذين في أذن المولود اليمنى، والإقامة في أذنه اليسرى، والحكمة من الفتح على الولد بكلمة لا إله إلا الله، أن تكون كلمة التوحيد هي أول ما يصفح مسامع الطفل، ويقرع أذنيه، وأول ما ينطق به لسانه، وأول ما يعلق بذهنه من الكلمات والألفاظ.

٢- أمره بالعبادة وهو في السابعة من عمره:

يجب على الأم أن تأمر أبنائها بالصلاة وهم أبناء سبع؛ فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١) وبالمثل يروض الولد على الصوم إذا كان يطيقه؛ وذلك حتى يتعلم الولد أحكام هذه العبادات منذ نشأته، ويعتاد أداءها، والقيام بها منذ نعومة أظفاره؛ وحتى يتربى على طاعة الله - تعالى - والقيام بحقه، والشكر له، واللجوء إليه، والثقة به، والاعتماد عليه.

وحتى يجد في هذه العبادات - أيضًا - الطهر لروحه، والصحة لجسمه، والتهذيب لخلقه، والإصلاح لأقواله وأفعاله، فمما لا شك فيه أن العبادات والشعائر الدينية تكسب نقاءً، وطهارة في الجسم والعقل والروح، ونقاءً وطهارة في المعاملات، وتوقظ الضمير.

والعبادات والشعائر الدينية تمثل الترجمة الواقعية لسلامة العقيدة والإيمان الذي يتكون من جانبي القول والعمل معًا.

فالصلاة وهي عماد الدين: نوع من الترجمة الروحية والدينية معًا.

(١) تقدم.

والزكاة: تطهير للنفس والمال فهي رياضة روحية على البذل والعطاء، ورياضة روحية على أخذ القوى بيد الضعيف.

وفى الصوم: صبر وزكاة للنفس، وكف للجوارح عن الأذى، وتدريب على تقبل المتاعب، فالصوم ليس مجرد امتناع عن الطعام والشراب، وإنما هو امتناع عن الشرور كافة، وبالتالي امتناع عن سبيل الشيطان، وسير في سبيل الرحمن.

والحج: رياضة روحية على الارتحال في سبيل الله، وعلى الاهتمام بشئون المسلمين، فهي رياضة تتجاوز آفاق الجماعة، وتعيد على السفر والرحلة، وتربية على تحمل المشاق، ورياضة الجسم.

وهكذا تؤكد التربية الإسلامية أن التربية الإيمانية ليست مقصورة على المناسك التعبدية المحدودة، وإنما هي معنى شامل ومتسع الأفق، فهي تمتد لتشمل دقائق الحياة وتفصيلاتها، وتشمل كل عمل وكل فكر وكل شعور، وبالجملة: هي التوجه بكل نشاط حيوى إلى الله عز وجل^(١).

٣- تعليمه أحكام الحلال والحرام:

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ [التحریم].

قال ابن عباس فى تفسير هذه الآية: «اعملوا بطاعة الله واتقوا معاصى الله ومروا أهليكم بالذكر ينجيكم الله من النار»^(٢).

فعلى الأم أن تحرص على أن ينشأ أبنائها على التزام أوامر الله، والوقوف عند نواهيه، فذلك يكفل السعادة للأبناء ولآبائهم، ويجعلهم فى عداد المتقين

(١) ينظر: منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٣٢٠، ٣٢١).

(٢) الطبرى، جامع البيان فى تأويل آى القرآن (١٦٦/٢٨).

الأبرار فى الدنيا والآخرة.

٤- تربية الأولاد على حب رسول الله ﷺ وتلاوة القرآن:

فيجب على الأم أن تغرس فى نفوس أبنائها حب الله وحب رسوله ﷺ، وآل بيته الأطهار رضوان الله عليهم أجمعين، فرسول الله ﷺ هو الرحمة المهداة والنعمة المسداة والسراج المنير، أرسله الله عز وجل رحمة للعالمين وهداية لهم إلى النور والحق.

وكذلك حرى بالأم أن تعود أولادها على قراءة القرآن الكريم، منذ نعومة أظفارهم؛ حتى ينشئوا على آدابه ومبادئه، ولنا فى رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة، فقد وصفته السيدة عائشة رضى الله عنها: بأنه كان قرآنًا يمشى على الأرض.

وقد أوصى الإمام الغزالي فى سفره القيم إحياء علوم الدين: بتعلم الطفل القرآن الكريم وأحاديث الأخيار وحكايات الأبرار، ثم بعض الأحكام الدينية. وكذلك أشار ابن خلدون إلى أهمية تعليم القرآن الكريم للأطفال وتحفيظه؛ فقال: «وينبغى البدء بتعليم الطفل القرآن الكريم، بمجرد استعداده جسميًا وعقليًا لهذا التعليم، ليرضع اللغة الأصيلة، وترسخ فى نفسه معالم الإيمان».

وروى عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١).

وعن أبى أمامة الباهلى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتى يوم القيامة شفيحًا لأصحابه»^(٢).

(١) أخرجه البخارى (٥٠٢٧)، (٥٠٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤/٢٥٢).

ثانياً: التربية الخلقية للأبناء:

إن الجانب الأخلاقي من أهم الجوانب التربوية التي يجب على الأم تأصيلها في نفوس أبنائها، والخلق في اللغة كما ذكر صاحب اللسان: ما يأخذ الإنسان به نفسه من الأدب؛ لأنه يصير كالخلقة فيه والسجية، والأخلاق هي السجايا المدركة بالبصيرة^(١).

أما المراد بالتربية الخلقية: فمجموعة المبادئ الخلقية والفضائل السلوكية والوجدانية التي يجب أن يتلقنها الطفل ويكتسبها، ويعتاد عليها منذ تمييزه وتعقله، إلى أن يصبح مكلفاً، إلى أن يتدرج شاباً إلى أن يخوض خضم الحياة^(٢).

والصلة وثيقة بين الإيمان والأخلاق، فإذا زاد الإيمان سمت الأخلاق وتهذبت النفوس، وإن نقص الإيمان، وضعف الدين في نفس المرء، انحطت الأخلاق، وفسدت السلوكيات، فلا جرم كانت الفضائل الأخلاقية ثمرة من ثمرات الإيمان الراسخ، والتربية الإيمانية الصحيحة.

وفي الحق أن التربية الخلقية الرفيعة تتطلب من الأم مراقبة حازمة لأبنائها، وملاحظة واعية لسلوكياتهم وأقوالهم، فتقوم المعوج من أخلاقهم، وتعاقب عليه، وتثني على الصالح منها، وتدعمه وتؤصله في نفوسهم.

وثمة آفات أو رذائل أربعة يجب على الأم الفاضلة أن تحصن أبنائها منها وهي:

أ- الكذب.

ب- السرقة.

ج- السباب والشتائم.

(١) لسان العرب، مادة (خلق).

(٢) منهج السنة في بناء الأسرة (ص: ٣٢٨).

د- الميوعة والانحلال .

فالكذب: خصلة من خصال النفاق، يستحق صاحبه العقاب الشديد والعذاب الأليم؛ فعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما زال الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(١).

ومن المعلوم أن الأم هي القدوة لأبنائها في ذلك، فإن كانت صادقة نشأ أبناؤها على فضيلة الصدق، وإن كانت كاذبة فلدها أبناؤها في مقارفة هذه الرذيلة والتورط فيها.

ولذلك حذر النبي ﷺ الآباء وغيرهم، ممن يقوم على تربية الأبناء وتشنتهم من الكذب أمام الأطفال، حتى ولو كان ذلك بقصد الترغيب أو الممازحة؛ حتى لا يقوم الابن أو البنت بمحاكاة ذلك وتقليده.

فقد روى أبو داود واللفظ له وأحمد عن عبد الله بن عامر - رضى الله عنه - قال: دعنتى أمى يوماً، ورسول الله ﷺ قاعدًا فى بيتنا، فقالت: ها تعال أعطيك، فقال لها رسول الله ﷺ: «وما أردت أن تعطيه؟» قالت: أعطيه تمرًا، فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إنك لو لم تعطه شيئًا كتبت عليك كذبة»^(٢).

أما السرقة: فهى إحدى الرذائل الأخلاقية الشائعة، فى الأسر، التى لم تنل حظًا من أخلاق الإسلام، ولا ظفرت بنصيب من آدابه وفضائله؛ فعلى الأم أن تربي أبنائها على مراقبة الله - تعالى - والخشية منه، وأن تعودهم على أداء الحقوق، والأمانات إلى أهلها، وتحذرهم من السرقة والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل.

وقد حرص سلفنا الصالح - وهم الأسوة والقدوة - على تنمية روح

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٧/١٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٩١).

الأمانة، والخشية من الله ومراقبته فى التصرفات والأعمال فى نفوس أبنائهم سرًا وعلانية.

روى البيهقى بسنده عن نافع قال: «خرج ابن عمر فى بعض نواحي المدينة، ومعه أصحاب له ووضعوا سفرة له، فمر بهم راعى غنم قال: فسلم فقال ابن عمر: هلم يا راعى هلم، فأصب من هذه السفرة، فقال له: إني صائم، فقال ابن عمر: أتصوم فى مثل هذا اليوم الحار شديد سمومه، وأنت فى هذه الجبال ترعى هذا الغنم؟ فقال له: إي والله أبادر أيامي الخالية، فقال له ابن عمر - وهو يريد يخبر ورعه - : فهل لك أن تبيعنا شاة من غنمك هذه؟ فنعطيك ثمنها، ونعطيك من لحمها، فتفطر عليه فقال: إنها ليست لى بغنم إنها غنم سيدى، فقال له ابن عمر: فما عسى سيدك فاعلاً إذا فقدتها فقلت: أكلها الذئب، فولى الراعى عنه وهو رافع إصبعه إلى السماء وهو يقول: أين الله؟ قال: فجعل ابن عمر يردد قول الراعى وهو يقول: قال الراعى فأين الله؟ قال: فلما قدم المدينة بعث إلى مولاه فاشترى منه الغنم والراعى، فأعتق الراعى ووهب، منه الغنم»^(١).

أما رذيلة السب والشتم: التى نراها جارية على لسان كثير من أبنائنا، الذين تربوا فى جو بعيد عن الإسلام الصحيح، وأخلاقه العالية الرفيعة - فمرجعها إلى سببين هما:

١- القدوة السيئة:

فالقُدوة السيئة لها تأثير فعال فى الأولاد، فالطفل حينما يسمع من أحد أبويه أو معلمه كلمات الفحش والسباب، وألفاظ الشتيمة والمنكر. . فإنه - لا شك - سيحاكى كلماتهم ويتعود ترداد ألفاظهم. . بل يصبح ذلك عادة عنده، فلا يصدر منه إلا منكر القول وزوره.

٢- الخلطة الفاسدة:

فالطفل الذى يترك له أبواه الحبل على الغارب، فيلقى للشارع، ويترك

(١) (شعب الإيمان) باب الأمانات ووجوب أدائها إلى أهلها (٣٢٩/٤) حديث (٥٢٩١).

لقراءاء السوء، ورفقاء الفساد.. فمن الطبعى أن يتلقن منهم لغة اللعن والسباب، ويكتسب أخط الألفاظ، وأقبح العادات والأخلاق، وينشأ على أسوأ ما يكون من التربية الفاسدة، والخلق الأثيم.

من هنا وجب على المرين جميعًا سواء الآباء والأمهات والمعلمون.. أن يعطوا للأولاد القدوة الصالحة فى حسن الخلق المتمثل فى حسن الخطاب، وتهذيب اللسان، وجمال اللفظ والتعبير.. ولزامًا عليهم - أيضًا - أن يجنبوهم لعب الشارع، وصحبة الأشرار، وقراءاء السوء، حتى لا يتأثروا بهم فى انحرافهم، ويكتسبوا من عاداتهم المرذولة، وأن يبصروهم مغبة آفات اللسان، ونتيجة البذاء، فى تحطيم الشخصية، وسقوط المهابة، وإثارة البغضاء والأحقاد بين أفراد المجتمع^(١).

وقد حفلت السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، بكثير من النصوص التى تحذر من السباب والشتائم، وتبين ما أعده الله عز وجل لأصحاب هذه الرذيلة من الفاحشين واللعانين من عذاب أليم؛ فمن ذلك: ما رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما أن النبى ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٢).

وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه؟! قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه»^(٣).

أما الميوعة: فهى رذيلة من أقبح الرذائل التى شاعت بين أبنائنا، لا سيما فى الآونة الأخيرة فى العصر الحديث، فترى طائفة من المراهقين والمراهقات

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٣٣١).

(٢) أخرجه البخارى (٦٠٤٤)، ومسلم (٦٤/١١٦).

(٣) أخرجه البخارى (٥٩٧٣).

قد جرفهم تيار الفساد والإباحية والانحلال، غير مباليين بمبدأ ديني، ولا مكثرئين لفضائل الأخلاق «ومما يندى له الجبين أن بعض ذوى العقول التافهة قد ظن أن آية النهوض الرقص الماجن، وعلامة التقدم الاختلاط الشائن، ومقياس التجديد التقليد الأعمى، فهؤلاء قد انهزموا فى نفوسهم وشخصياتهم وإرادتهم، قبل أن يهزموا فى ميادين الكفاح والجهاد.

فترى الواحد منهم ليس له هم فى هذه الحياة سوى أن يتخنث فى مظهره، وأن يتخلع فى مشيته، وأن يبحث عن فتاة ساقطة مثله؛ ليذبح رجولته عند قدميها ويقتل شخصيته فى التودد إليها، وهكذا يسير من فساد إلى فساد، ومن ميوعة إلى ميوعة، حتى يقع فى الهاوية التى فيها دماره وهلاكه وذلك مصيره المحتوم»^(١).

وقد حذر النبى ﷺ من آفة التقليد الأعمى، والمحاكاة التى لا يضبطها عقل، ولا يحكمها دين، وهى من غير شك السبب الأصيل فيما نراه من ميوعة وخلاعة وانحلال بين أبنائنا.

فعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: «خالفوا المشركين ووفروا للحى وأحفوا الشوارب»^(٢).

وقال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود والنصارى»^(٣).

وعلى الأم المسلمة مسئولية كبيرة فى حماية أبنائها من هذه الرذيلة الفاشية فى مجتمعنا الإسلامى، والتى كادت أن تحيل شبابنا وفتياتنا إلى مسخ شائه، وصورة بغیضة من شباب الغرب وبناته.

فعلى الأم أن تربي أبنائها على الأخلاق الإسلامية، والقيم الدينية الرفيعة

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (ص: ٣٣٢).

(٢) أخرجه البخارى (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩/٥٢).

(٣) أخرجه الترمذى (٢٦٩٥).

المستمدة من القرآن والسنة، وعليها أن تعلم أبناءها أن محاكاة السلوك والخلق غير الإسلامى حرام شرعاً، فلا يجوز لنا تقليد العادات والتقاليد وجميع المظاهر الأجنبية عنا، والأوضاع المنافية والمصادمة لأخلاق الإسلام الحنيف؛ لكونها تؤدي إلى فقدان الذات، وضياع معالم الحيوية الإسلامية، فضلاً عن نكسة الفضيلة، وهزيمة الأخلاق.

ثالثاً: تعويد الأبناء على حب الأب والأم، وسائر أفراد الأسرة:

وهو جانب مهم من الجوانب التربوية، يجب أن تعيره الأم اهتمامها وعنايتها، عند تربيتها لأبنائها، فعلى الأم والأب أن يعودوا أبناءهما على حبهما وحب إخوتهم وأخواتهم، وكل من يمت إليهم بصلة من صلوات القرابة.

ودور الأم هنا أخطر من دور الأب بكثير، فالأم: هي عنوان الحب ومصدر المودة والرحمة والإشفاق؛ لذا وجب عليها أن تسمع أبناءها الكلمات المعبرة عن الحب والقرب وتحيطهم بالعطف والحنان، وتستجيب ما استطاعت لحاجاتهم النفسية والوجدانية والعاطفية.

يقول الدكتور فؤاد البهى السيد:

ومن أهم العوامل التي تجب الإشارة إليها، الجو المنزلى نفسه، فإذا كان الجو المنزلى مليئاً بالمحبة والعطف والهدوء والثبات، يكون الطفل فى الغالب مطمئناً على نفسه، ويلاحظ أن شعور الطفل بقوته وثقته بنفسه، وظهوره بمظهر الاستقرار والثبات، يعكس صورة منزل تسوده العلاقات الطيبة، وأما الاضطراب المنزلى والمشاجرات والمنازعات بين الآباء والأمهات فمن أهم العوامل التي تؤدي إلى فقدان ثقة الطفل بنفسه؛ نتيجة لفقدانه اطمئنانه إلى الجو المنزلى.

وتحفل الحياة المنزلية بالحالات التي يكتسب الأبناء من خلالها العواطف

والميول والاتجاهات، فإذا بدت الأم ثابتة هادئة محبة ودودة، في هذه الصور المختلفة المتكررة في الحياة اليومية، فلقيت أمها أو أباه أو خالها أو أحد أقاربها، وهي طليقة الوجه مسرورة بلفائه، فإن الأبناء يتأثرون بما يشاهدونه من تصرفات الأم في هذه الحالات، أما إذا بدت الأم مضطربة ثائرة عبوسة الوجه في غالب صور الحياة اليومية، تنتقل حالة الأم إلى البنت والولد عن طريق المشاهدة؛ لذلك فإن استمرار الأم على مستوى كريم من المعاملة، ينطبع في نفوس أبنائها، ويعتادونه ويلتزمون به في سلوكهم، حين يباشرون علاقاتهم الاجتماعية في الأسرة والمجتمع.

ويقول أحد الباحثين:

على الوالد والأم مسئولية تعويد ابنتهما على البر؛ بما يقدمانه من بر ظاهر في حياتهما اليومية مع آبائهم وأمهاتهم؛ ولما يقومان به من تربية لها على طاعة الله تعالى؛ حتى تشب عارفة بما يجب عليها نحو أمها وأبيها، وإن مصدر معرفتها ليرجع إلى ظاهر العادة التي تلزمها أمها في علاقتها بوالديها، وما تعودت عليه من كريم الخصال، والأم بالإضافة إلى هذا المستوى من علاقتها بأمها وأبيها، عليها أن تفهم ابنتها بالأسلوب الذي يتمكن عقلها من إدراكه، إن هذا البر وتلك المعاملة الكريمة قضى بها الله تعالى للوالدين، وأنها من موجبات الإيمان بالله واليوم الآخر؛ قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِنَّمَا يُبَلِّغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ٢١٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ٢١٤﴾ [الإسراء].

وأنتجه إلى الأم فأذكرها بالمستوى الواجب عليها في علاقتها بأبيها وأمها، فأذكرها بما يفرضه عليها الوحي الكريم، وسنة رسول الله ﷺ؛ حتى تكون الأم على بينة من أمرها، فتستقيم على هدى الله ورسوله، وتقود ابنتها وتعودها عليه؛ لتنجو من آثار مخالفته في الدنيا والآخرة.

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلًا فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ نُرٍّ إِلَىٰ مَرَجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾﴾ [لقمان].

إن الله سبحانه وتعالى يوجب للوالدين «الأب والأم» على أبنائهما أن يبروهما، وأن يحسنوا صحبتتهما، وأن يحدثوهما في لين ورقة بالأسلوب الطيب الجميل، وأن يطيعوهما في كل أمر إلا أن يكون معصية لله ولرسوله ﷺ، فلا يطيعوهما في ذلك فقط، ويبقى لهما حسن الصحبة في الحياة الدنيا، وإن كانا على غير دين الله، فإن أسماء بنت أبي بكر قد استعانت برسول الله ﷺ في شأن أمها، وقد زارتها في المدينة، وكانت لا تزال على دين قومها، مشركة بالله - تعالى - عابدة للأصنام والأوثان، أتصل أمها أم لا تصلها لشركها وكفرها، فأمرها الرسول ﷺ بصلتها.

عن أسماء بنت أبي بكر - رضى الله عنهما - قالت: أتتني أمي راغبة في عهد النبي ﷺ فسألت النبي ﷺ: أصلها؟ قال: نعم^(١).

على الأم أن تلتزم بطاعة والديها؛ فإنها تفتح لها بابًا إلى الجنة، ولتحذر معصيتهما؛ فإنها تفتح لها بابًا إلى جهنم، وبئس القرار، وفي السنة الكثير من الأحاديث التي تقرر هذا الأمر، وتؤكد منه ما يأتي:

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: «رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف، قيل: من يا رسول الله، قال: من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة»^(٢).

وعن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «رضا

(١) فتح الباري (١٧/١٣) كتاب الأدب صلة الوالد المشترك.

(٢) صحيح مسلم (٣١٦/٥) باب تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها.

الرب فى رضا الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد»^(١).

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: «ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح إليهما محتسبًا إلا فتح الله له بابين - يعنى بابين من الجنة، وإن كان واحدًا فواحد، وإن غضب أحدهما لم يرض عنه الله حتى يرضى عنه، قيل: وإن ظلما: قال: وإن ظلما».

إن طاعة الأم والأب تؤدى إلى رضا الله - سبحانه وتعالى - فى الدنيا والآخرة، وإن عصيانهما وعقوقهما، وعدم الإحسان إليهما بالقول والعمل، يؤدى إلى الهلكة والعذاب فى الآخرة، إذ يستجيب الله تعالى دعوتهما بالخير والشر، فتتال البارة بوالديها الخير بدعوتهما، ويصيب السوء من لا تبر بوالديها.

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده»^(٢).

فمن تبر أباه وأمه، وتلين لهما فى القول، وتخفف لهما جناح الذل من الرحمة، وتعمل جاهدة أن تحقق لهما كل رغبة، ما استطاعت إلى ذلك سبيلا، ومن ترحمهما وتقدم حاجتهما على حاجتها وتصبر على ظلمهما، على فرض وقوع ذلك، وإنه نادى، فقد فطرا على الحنو والعطف على وليدهما، واستمر فى عملهما وإرادتهما فى تحصيل الخير، ودفع جميع أنواع الضر، ومنعهما أن تمسه بسوء، وقدماه وفضلاه وإن كان على حساب نفسيهما، فالظلم من الوالد أو الوالدة أمر بعيد، اللهم إلا أن يكون فى حالات مرضية، فمن تصبر على ذلك إن كان، فإنها تتال رضا الله سبحانه وتعالى،

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٢)، والترمذى (١٨٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٦)، والترمذى (١٩٠٥).

وتنال رضا والديها، وتطمئن إلى استمرار الخير بدعوة سالحة منهما، أو من أحدهما.

إن بر الوالدين، يثمر بر الأبناء في حال الكبر، وإنه لمن الديون التي توفي بمثلها ويقدرها كما أرشد إليه رسول الله ﷺ، فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «بروا آباءكم تبركم أبناءكم وعفوا تعف نساؤكم»^(١).

وأرشد رسول الله ﷺ أن الأم لها النصيب الأوفى من البر، فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي، قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك؛ قال ثم من؟ قال: أبوك»^(٢).

فالأم والأب عون لابنتهما على طاعتها وبرهما؛ ويكون ذلك بحسن تربيتها وتوجيهها، وأن يكونا قدوة حسنة لها في علاقاتها بوالديها؛ فإن القدوة ذات أثر فعال في جميع مراحل النمو، وهي المؤثر غالباً في مرحلة النمو الأولى للبت «وجميع الأطفال عموماً»، وفي حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - ما يرشد إلى إمكان بذر البر في نفوس الأولاد، وإمكان نزع العقوق من نفوسهم.

فعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أعينوا أولادكم على البر، من شاء استخرج العقوق من ولده»^(٣).

ولذا أنصح الآباء والأمهات الذين يغفلون جانب التربية لأولادهم، ويغضون طرفهم عما يحدث من الأولاد من أعمال خارجة عن آداب الإسلام ومثله، ومنهم من يعجب لهذه التصرفات بحدوثها من الأطفال، ولا يقدرُون

(١) رواه الطبراني في الأوسط (١٠٠٢).

(٢) فتح الباري (٤/١٣) كتاب الأدب باب من أحق الناس بحسن الصحبة.

(٣) مجمع الزوائد (١٤٩/٨) رواه الطبراني.

ما لهذا التصرف من أثر سيئ على الطفلة - والطفل - فى مراحل حياتها الآتية، يتجرعون مرارته بعد ذلك ويشاركهم مجتمعهم؛ لتداخل الارتباطات، وتفاعل الإنسان مع الواقع، وانفعاله بالأحداث، ولا يفوقون حتى تلم بهم الكارثة السيئة فى واقع الحياة، وذلك بتعدى أولادهم عليهم، وخروجهم عن توجيهاتهم، ويصل أحياناً إلى الإيذاء بالقول والفعل، وأراه أمراً عادياً من خلال مشاهدة الأولاد الذين فقدوا التربية والتوجيه فى مراحل طفولتهم، فيعاملون آباءهم وأمهاتهم بسخرية بعيدة عن أى نوع من الاحترام والتكريم الذى أوجبه الله تعالى للوالدين، فالبنات - والولد - التى تشب دون توجيه مستمر من والديها، وتشب وعلاقتها بربها واهية، ولم تصل لله ركعة، ولم تصم يوماً، فكيف تعرف حق والديها، وقضاء ربها بحسن معاملتهما؟ فالتربية الدينية أقوى مانع لهذا الشر المستطير، وينبغى على الأب والأم ألا يصغيا إلى المحاولات التى يعمل على ترويجها بعض الكتاب، والتى يحاولون بها إقناع الأسرة بترك تنشئة الأطفال دينياً، وترك مسائل الدين فى الفترة الأولى والثانية من حياة الطفلة، وهى الفترة التى تتكون فيها عادات الطفلة، والطفل^(١).

رابعاً: العناية بالتربية الجسمية للأبناء:

حرص الإسلام حرصاً بالغاً على تنشئة الأولاد تنشئة صحية وجسمية ممتازة، تحقق لهم قوة الجسم وسلامة البدن من الآفات والأمراض، واتسامه بالحيوية والنشاط، ولقد عد الإسلام ذلك جانباً مهماً من الجوانب التربوية، فلا جرم أوجه على المربين من الآباء والأمهات والمعلمين.

ويهدف الإسلام من وراء ذلك إلى المحافظة على جسم الناشئ قوياً نشيطاً، وتهذيب طاقاته بما يلائم مطالب الذات الإنسانية وينسجم معها، دونما إفراط بترك العنان لشهوات الجسم، خاصة شهوتى البطن والفرج، بلا

(١) د/ محمد السيد محمد الزعبلوى، الأمومة فى القرآن الكريم (ص: ١٩-٢٢).

ضوابط أو حدود، أو تفريط بكبت رغبة من رغباته، دونما سبب أو مبرر.
يقول أحد الباحثين :

والجسم بوصفه عددًا من الأعضاء والأجهزة والقدرات يتأثر بالروح والعقل ويؤثر فيهما بكل تأكيد، ومن خلال هذا التأثير والتأثر يستطيع الجسم أن يؤدي وظائفه على الوجه المطلوب، فيكون قويًا صحيحًا، أو ينحرف عن أداء تلك الوظائف، أو يهملها فيكون ضعيفًا عاجزًا.

ومن ثم فإن الجسم لا يمكن فصله عن الروح والعقل، لذا فإن الإسلام ينظر إلى الإنسان على أنه وحدة متكاملة، روح وعقل وبدن، ومن هنا كان اهتمامه بتربية هذه الطاقات في الإنسان.

وجميع أنواع التربية للإنسان إنما تهدف إلى إحداث توازن بين مطالب العقل والجسم في ذلك الإنسان.

وقد حاول كثير من الفلاسفة والمذاهب ومدارس التربية على مر العصور إحداث هذه التربية التي حققها الإسلام الحنيف، بالتوازن بين طاقات الإنسان الثلاث الروح والعقل والجسم، لكنها لم تستطع ذلك - بطبيعة الحال - حتى إن أعرق الحضارات في العالم مثل الفرعونية واليونانية والرومانية لم تستطع أكثر من أن تُعنى بتربية طاقة على حساب غيرها.

فها هي الحضارة اليونانية تعتنى بالعقل، حتى فتنت به وتجاهلت ما سواه.
والحضارة الرومانية التي فتنت بالبدن وأهملت غيره.
والحضارة الهندية القديمة التي فتنت بالروح فأهملت سواها.

وهكذا ظلت البشرية تعاني هذا الاضطراب في ظل هذه النظم والمدارس والحضارات، وظل الإنسان يتمزق بين هذه الاتجاهات بحيث يفقد الاهتمام بروحه حينًا، فيصبح ماديًا قاسيًا، أو يفقد الاهتمام بعقله، فيقبل من الأوهام

والخرافات، وكل ما يناقض العقل شيئًا كثيرًا، أو يفقد الاهتمام ببدنه فيضعف ويغلب على أمره، فيعجز عن القيام بمهامه وأداء رسالته في هذه الحياة.

وقد ظلت البشرية تعاني هذا الاضطراب إلى أن مرَّ الله - سبحانه وتعالى - عليها بخاتم الأديان وأتمها وأكملها، ألا وهو الإسلام الحنيف، وحينئذ آن للإنسان أن يتسم بالإنسانية الحقيقية في ظل هذا الدين القويم الذى يعنى بروحه وعقله وبدنه جميعًا، فاستقام فى حياته على الفطرة السوية التى فطره الله عليها بالتوازن بين طاقاته، وذلك بتغذيتها جميعًا ونمائها كلها فى الاتجاه الصحيح للتنمية، فكان الوثام بين هذه الطاقات، وكانت الحياة الإنسانية الكريمة المتوازنة.

وهكذا يقوم منهج الإسلام فى التربية دائمًا على إحداث التوازن بين متطلبات الفطرة التى فطر الله الناس عليها، فالروح كالعقل وهما كالبدن، فى ضرورة الاهتمام بمتطلباتها، وتربيتها التربية الصحيحة^(١).

ومن الجدير بالذكر أن الشريعة الغراء جعلت من مقاصدها حفظ النفس، ويتحقق ذلك بثلاثة أمور: إقامة أصله بشرعية التناسل، وحفظ بقائه بعد خروجه من العدم إلى الوجود من جهة المأكل والمشرب - وهو ما يحفظه من الداخل - والملبس والمسكن - وهو ما يحفظه من الخارج - وحفظ ما يتغذى به أن يكون مما لا يضر أو يقتل أو يفسد.

وقد أخبر النبى ﷺ أن الصحة من أكبر نعم الله - تعالى - على الإنسان، فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس؛ الصحة والفراغ»^(٢).

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (٣٤٠، ٣٤١)، د/ على عبد الحليم محمود، تربية الناشئ المسلم (ص: ٢٨٧).

(٢) أخرجه البخارى (٦٤١٢).

وقد نبه الإسلام على عدد من القواعد الصحية لحفظ الجسم من الداخل والخارج، ومراعاة هذه القواعد، والمحافظة عليها، وتلقينها للأبناء، كل ذلك يقع العبء الأكبر من المسؤولية فيه على عاتق الأم.

وتتمثل هذه القواعد فيما يلي:

أ- المحافظة على النظافة: ويتحقق ذلك بجمللة أمور منها:

- اتباع سنن الفطرة، وقد بين النبي ﷺ هذه السنن، وحث على الأخذ بها.

فقال - فيما رواه البخارى - واللفظ له - ومسلم عن أبي هريرة - رضى الله عنه -: «الفطرة خمس: الختان والاستحداد وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط»^(١).

وما رواه مسلم من حديث عائشة - رضى الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء»^(٢).

قال زكريا قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة، زاد قتيبة قال وكيع: انتقاص الماء يعنى الاستنجاء.

- الالتزام بالطهارة، وقد عنى النبي ﷺ بها عناية فائقة، فبين أنها نصف الإيمان ومفتاح الصلاة؛ قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن ما بين السموات والأرض والصلاة نور...»^(٣).

والطهارة تعمل على تخليص الجسم من كل ما يسوءه من الأقدار والأدران

(١) أخرجه البخارى (٥٨٩١)، ومسلم (٢٥٧/٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦١/٥٦)، والترمذى (٢٧٥٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٣/١).

والأوساخ، إلى جانب الطهارة المعنوية المتمثلة في طهارة النفس من الذنوب والآثام.

ب- الوقاية من الأمراض .

ج- التحرز من الأمراض المعدية .

د- التداوى من الأمراض .

وقد جعل النبي ﷺ تعويد الأولاد على ممارسة الرياضة جزءاً من منهجه في التربية الجسمية للناشئة، فهي تحفظ الصحة وتحمي الجسد وتعود الأولاد على الأخذ بأسباب القوة والنشاط، وهي تروضهم كذلك على تحمل الشدائد والمشاق التي قد تواجههم في حياتهم .

ومن الجدير بالذكر أن الرياضة البدنية تسخن الأعضاء وتسيل فضلاتها؛ فلا تجتمع على طول الزمان، وتعود الجسم الخفة والنشاط، وتجعله قابلاً للغذاء، كما أن الرياضة البدنية تقى الجسم جميع الأمراض المادية، وأكثر الأمراض المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها في وقته، وكانت باقى التدابير صواباً، والرياضة المعتدلة تعمل على كمال الهضم، وتنقية البدن، وأى عضو كثرت رياضته قوى، والمشى وركوب الخيل والرمى والمصارعة والمسابقة على الأقدام رياضة للبدن كله، وهى مزيلة لأمراض مزمنة كالجذام وغيره بإذن الله تعالى .

لهذا كله اهتم الإسلام برياضة الجسم وألعاب الفروسية، وحثت السنة النبوية على الترويض بنية التعبد لله وتقوية البدن للجهاد فى سبيل الله - عز وجل - وحثت على تعلم كل ما من شأنه أن يحقق القوة^(١) .

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (٣٥٩).

وقد دعا الحق - عز وجل - إلى الأخذ بأسباب القوة؛ قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ، عَدُّوا لِلَّهِ وَعَدُّوكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وليس من شك في أن الرياضة سبب من أسباب القوة، وعنصر من عناصرها؛ فعن عقبه بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»^(١).

ويجب على الأم - في ضوء ما قدمنا - أن توجه أبنائها إلى ممارسة الرياضات البدنية المختلفة كالفروسية والسباحة وغيرها من الرياضات التي تحقق الأهداف التي توخاها الإسلام حين عد ممارسة الرياضة جزءاً من منهجه في التربية.

خامساً: تنمية الجانب العقلي عند الأبناء والناشئة:

يراد بالتربية العقلية تكوين فكر الولد أو البنت بكل ما هو نافع من العلوم الشرعية، والثقافة العلمية والعصرية، والتوعية الفكرية والحضارية؛ حتى ينضج الولد فكرياً، ويتكون علمياً وثقافياً^(٢).

وفي الحق أن التربية العقلية للأبناء جانب خطير من الجوانب التربوية خليق بالأم أن تعنى به وتحرص عليه حيال أبنائها من البنين والبنات، فالتربية العقلية وفقاً لما ذكرنا توعية وثقيف وتعليم.

وليس بالمجهول أن العقل هو أخص ما يميز الإنسان عن سائر المخلوقات، إنه القوة المدركة التي ركبها الله في الإنسان، وكرمه بها، وجعله - بسبب منها - مسئولاً عن أقواله وأفعاله وتصرفاته.

(١) أخرجه مسلم (١٦٧/١٩١٧).

(٢) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام (١/٢٥٥).

والتربية العقلية فى الإسلام مسبوقه بخطوة مهمة هى الإيمان الذى يملأ القلب ويعمر الصدر، وبعدها يكون الاهتمام بالعلم والإقبال على المعارف المختلفة.

ومن تأخر لديه الإيمان عن العلم والمعرفة، لم يفد فى العبادة والعمل. قال عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا يؤتى بالإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها، كما تعلمون أتم القرآن، ثم قال: وما ينبغي أن يوقف عنده فيها، لقد رأيت رجلاً يؤتى أحدهم بالقرآن فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يدرى ما أمره وما زاجره وما ينبغي أن يقف عنده ينثره نثر الدقل.

وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: أثنى قوم على رجل عند رسول الله ﷺ حتى بالغوا، فقال النبى ﷺ وكيف عقل الرجل؟ فقالوا: نخبرك عن اجتهاده فى العبادة وأصناف الخير وتسلأنا عن عقله؟ فقال ﷺ: «إن الأحقق يصيب بجهله أكثر من فجور الفاجر، وإنما يرفع العباد فى الدرجات الزلفى عند ربهم على قدر عقولهم»^(١).

ويجب أن تكون التربية العقلية لأبنائنا وفقاً للمنهج الإسلامى، فلا تصادم أصلاً من أصول الشريعة، ولا تخرق مبدأ من مبادئه؛ إذ الشرع دائماً فى صالح الإنسان فى الدنيا والآخرة، وليس ثمة تناقض أو تعارض بين الشرع والعقل^(٢).

وللتربية العقلية فى الإسلام أهداف محددة، أشار إليها أحد الباحثين فقال: تتلخص أهداف التربية العقلية التى تتضمنها التربية الإسلامية كما تبدو من خلال السنة المطهرة فى تربية الإنسان المسلم على أسلوب التفكير العلمى،

(١) انظر الجامع الكبير للسيوطى (٥٣٦٣).

(٢) على عبد الحليم محمود، تربية الناشئ المسلم (ص: ٢٥٩).

وتربيته على حب البحث والسعى وراء الحقيقة، وتربيته على أسلوب التفكير التأملى والتعامل مع قوى الكون، وكذا تربيته على الاستفادة مما يتعلمه؛ وذلك باستخلاص النتائج والتطبيق الذى يستفيد من نتائجه فى نفع نفسه ونفع مجتمعه، والمحافظة على الطاقة العقلية للإنسان، وعدم شغل عقله بالتفكير فى الأمور الغيبية، ليتفرغ للتفكير فى أمور الطبيعة والمادة، والارتقاء بالإنسان إلى ما يحقق له السعادة فى الدنيا والآخرة.

ويمكن القول بأن العلم فى الإسلام هو جملة المعارف التى يدركها الإنسان بالنظر فى ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شىء.

هذا، والإسلام حريص على عدم اعتماد العقل الإنسانى على الفطرة وحدها فى الاعتراف بالخالق، ومن ثم فهو يحرك فى نفوس الناس طلب النظر والاعتبار، فيشير إلى ما فى السموات والأرض من نظام بديع محكم وإلى اختلاف الليل والنهار وحركات النجوم السيارات وغير ذلك... من دقائق الكون وأسراره، فالكون يحيط به قوة حكيمية محيطية بالأشياء إحاطة تامة هى التى نظمت هذا الكون وخلقت هذه السنن^(١).

وما أكثر الآيات القرآنية التى تدعو العقل إلى التأمل والنظر والاستدلال منها:

قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [العنكبوت].

وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَرَزَقْنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ (٦) ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رِوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ (٧) ﴿تَبَصَّرَةٌ وَذَكَرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ (٨) ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ (٩) ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ (١٠) ﴿رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا﴾

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (٣٦٥، ٣٦٧).

كَذَلِكَ الْمَرْجُوحُ ﴿١١﴾ [ق].

وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿١٠﴾﴾ [الغاشية].

وقوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُرْعَدُونَ ﴿٢٢﴾ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ يَسَّرَ لَمَّا أَنْتُمْ تَنْطِقُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الذاريات].

بيد أن هناك حدودًا ينبغي أن يقف عندها العقل ويجعل وظيفته داخل هذه الحدود لا يتعداها، وهذا ما أشار إليه النبي ﷺ فيما رواه البخاري - واللفظ له - ومسلم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله»^(١).

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله، فمن وجد من ذلك شيئًا فليقل آمنت بالله»^(٢).

وقد دعت السنة المطهرة إلى طلب العلم وحضت عليه ببيان قيمة طالب العلم ومنزله في الدنيا والآخرة ما دام يبتغي بذلك وجه الله تعالى.

وذلك فيما رواه مسلم عن أبي هريرة - رضى الله عنه - : «ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة...»^(٣).

وما رواه أبو داود - واللفظ له - والترمذي وابن ماجه عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سلك طريقًا يطلب فيه علمًا سهل الله له به

(١) أخرجه البخاري (٧٢٩٦)، ومسلم (١٣٦/٢١٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٤/٢١٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٩٩/٣٨).

طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر^(١).

والتربية العقلية للأطفال والناشئة مسئولية مشتركة بين الوالدين - الأب والأم - والمربين على وجه العموم في المسجد والمدرسة والجامعة وغير ذلك من مؤسسات التربية والتنشئة الاجتماعية.

وتتركز هذه المسئولية في ثلاثة أمور:

الأول: غرس حب العلم في نفوس الأبناء، وبيان منزلة العلم والعلماء في الإسلام.

إن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحث على طلب العلم، وتبين فضل العلماء، وتميز منزلتهم ومكانتهم عند الله أكثر من أن تحصى.

فمن الآيات: قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وقوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩] وقوله: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ومن الأحاديث: ما رواه الترمذى عن أبي أمامة - رضى الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «فضل العالم على العابد كفضل على أدناكم، إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير»^(٢).

وما رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى عن أبى هريرة - رضى الله

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٨٢).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٦٨٥).

عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١).

هذا ومن أبرز مظاهر عناية الإسلام بالعلم أنه جعل التعليم منذ الصغر إلزامًا ومجانًا وهذا ما دلت عليه السنة المطهرة في كثير من النصوص منها:

ما رواه الطبراني في الكبير عن علقمة عن أبيه عن جده قال: خطب رسول الله ﷺ ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيرًا ثم قال: «ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم؛ ولا يعلمونهم؛ ولا يعظونهم؛ ولا يأمرونهم؛ ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم؛ ولا يتفقهون؛ ولا يتعظون، والله ليعلمن قوم جيرانهم؛ ويفقهونهم؛ ويعظونهم؛ ويأمرونهم؛ وينهونهم؛ وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لأعاجلنهم العقوبة»^(٢).

هذا وقد أرسل الرسول ﷺ عشرات الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى الأمصار دعاة ومعلمين كمعاذ بن جبل الذي أرسله ﷺ إلى اليمن، وجعفر بن أبي طالب أرسله إلى الحبشة وغيرهم فكانوا لا يتقاضون على ذلك أجرًا من أحد. وواجب الأم ومسئولياتها - هاهنا - أن تقرأ على أبنائها هذه النصوص القرآنية والحديثية التي تدعو إلى طلب العلم، وتحث على التماس أسبابه، ولا بأس في ذلك أن تكافئ من أبنائها من تراه جادًا في طلب العلم حريصًا عليه.

الثاني: التوعية الفكرية:

والمقصود بها أن يتصل الأبناء بالإسلام دينًا ودولة، وبالقرآن الكريم نظامًا وتشريعًا، وبالسنة دستورًا ومنهجًا، وبالتاريخ الإسلامي والثقافة العربية روحًا وفكرًا وسلوكًا.

والتوعية الفكرية بهذا المفهوم أمانة كبيرة في رقة الآباء والأمهات جميعًا؛

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١/١٤).

(٢) انظر مجمع الزوائد (١٦٤/١).

فواجب الأم تجاه أبنائها أن تُظهرهم على الحقائق التالية:

- أن الإسلام هو الدين الخالد، الصالح لكل زمان ومكان لامتيازته بالشمولية والتجدد والاستمرار.

- أن الاعتزاز بالإسلام الحنيف، والالتزام بالمنهج السوى الذى جاء به القرآن الكريم والسنة هو السبيل الوحيد لبلوغ المجد وقوة الحضارة وسعادة الدارين، وأن شاهد ذلك ما وصل إليه الأولون من أصحاب رسول الله ﷺ وخير القرون، فقد أعزهم الله بالإسلام وأعز الإسلام بهم ففتح بهم البلاد، وأنقذ بهم العباد من ظلام الكفر إلى نور الإسلام.

- تبصرة الولد بالمخططات الماكرة التى يدبرها أعداء الإسلام كالمخططات الصهيونية والصليبية والشيوعية التى تستهدف محو العقيدة الإسلامية فى الأرض، وغرس بذور الإلحاد فى الجيل المسلم، وإشاعة الميوعة فى الأسرة والمجتمع المسلم، وإخماد روح المقاومة والجهاد فى شباب الإسلام، واستغلال ثروات البلاد الإسلامية لمصالحهم الذاتية.

- الكشف عن الحضارات الإسلامية التى ظلت الدنيا بأسرها ترتشف من معينها الفياض حينًا من الدهر عبر التاريخ^(١).

وللتوعية الفكرية وسائل وأساليب يجب أن تصطفها الأم، ويلتزمها الأب، ويتوسل بها المربون جميعًا، وتتلخص هذه الأساليب فيما يلى^(٢):

أ- التلقين الواعى: والمراد أن يلقن الولد من قبل أبويه ومربيه حقيقة الإسلام وما يحتوى عليه من مبادئ وتشريعات وأحكام، وأنه لا عز إلا بالإسلام ولا نصر إلا بتعلم القرآن الكريم، ولا قوة ولا رقى ولا نهوض إلا بشرية خير الأنام ﷺ.

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (٣٦٩، ٣٧٠).

(٢) ينظر: السابق (٣٧٠، ٣٧١).

ب- القدوة الواعية: والمقصود بها المربي المخلص الواعى الفاهم للإسلام، المنفذ لتعاليم المجاهد فى سبيله الذى لا تأخذه فى الله لومة لائم . فهذا المرشد العالم الواعى المخلص يعطى الأولاد الإسلام منهاجاً شاملاً سواء ما يتعلق بالعقيدة والتشريع أم ما يتصل بالدين والدولة، أم ما يختص بالعبادة والسياسة، أم ما يرتبط بالتركية والجهاد.

وأيضاً: يعطيهم التلقين التربوى والإصلاح النفسى توجيهاً سليماً واعياً يربطهم بالحق والشرع وتوجيهات السلف .

ج- المطالعة الواعية: وذلك أن يضع المربي بين يدى الولد منذ تعقله مكتبة - ولو صغيرة - تشمل مجموعة من القصص الإسلامية المتضمنة لسير الصحابة الكرام والسلف الصالح، وأخبار الأبطال وتشمل - أيضاً - مجموعة من الكتب الفكرية التى تحتوى على النظم الإسلامية سواء كانت عقديّة أم أخلاقية أم اقتصادية أم حضارية أم سياسية .

وتشمل كذلك مجموعة من المجالات الإسلامية الواعية التى تعرض الإسلام، وتنقل الأخبار، وتعالج المشكلات .

وكذا كل ما يتعلق بتوضيح المؤامرات التى يحيكها أهل الإلحاد من الصهيونية والماسونية والشيوعية والصليبية، وسائر المذاهب المادية ضد الإسلام وأهله .

د- الرفقة الواعية: فهذا رسول الله ﷺ يرشد إلى انتقاء صاحب الطيب والخليل الخير، فيقول: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل»^(١) .

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٩/٤) كتاب الأدب: باب من يؤمر أن يجالس (٤٨٣٣)، والترمذى (٥٥٩/٤) كتاب الزهد (٢٣٧٨)، وأخرجه أحمد فى المسند (٣٠٣/٢)، والحاكم فى المستدرک (١٧١/٤) كتاب البر: باب المرء على دين خليله وقال: صحيح إن شاء الله تعالى، ووافقه الذهبى .

ومن ثم كان على المرين أن يختاروا لأولادهم رفقاء صالحين مأمونين متميزين عن غيرهم بالفهم الإسلامى الناضج، والوعى الفكرى النابه، والثقافة الإسلامىة الشاملة وأن يتوفر فى الصديق إلى جانب الصلاح والتقوى والذكاء فضيلة النصح العقلى والوعى الاجتماعى والفهم الإسلامى، حتى يكون رفيقاً سوياً وصاحباً ناصحاً تقيّاً.

الثالث: الصحة العقلية:

ويقصد بها حماية عقول الأبناء من المفاصد المنتشرة فى المجتمع، لما لها من تأثير سلبي على العقل والجسم بشكل عام. وتلك مسئولية الآباء والأمهات والمرين جميعاً.

ويلخص الدكتور عبد الله ناصح علوان هذه المفاصد العقلية التى تصيب العقل والفكر والإدراك بالشلل والاضطراب فيما يلى:

١- مفسدة تناول الخمر: بشتى أنواعها وأشكالها، فإنها تقتل الصحة وتورث الجنون.

٢- مفسدة التدخين: فذلك له أضرار وتأثيرات بالغة على العقل منها أنه يهيج الأعصاب، ويؤثر على الذاكرة، ويضعف ملكة إحضار الذهن والتفكير.

٣- مفسدة العادة السرية: فإلى جانب أن هذه الفعلة مخالفة للشرع الحنيف فإن إدمانها أو المداومة عليها يورث السل، ويضعف الذاكرة، ويسبب الخمول ذهنى، والشروء العقلى.

٤- الإثارات الجنسية: التى تنجم عن مشاهدة الأفلام الخلاعية، والتمثيلات الماجنة والصور العارية، مما يؤدى إلى تعطيل وظيفة العقل، ويسبب الشروء ويقضى على ملكة الاستذكار ذهنى، إلى جانب أنها تلهى عن ذكر الله وسائر أعمال الخير، وتقتل الوقت^(١).

(١) ينظر: تربية الأولاد فى الإسلام (١/٢٦٧).

سادسا: تعليم الأبناء حسن معايشة أعضاء المجتمع وأفراده:

نذب الإسلام إلى كل ما يدعم أو اصر المودة، وعلاقات المحبة بين أفراد المجتمع، وعدّ ذلك مبدأ دينيًّا يثاب الإنسان على فعله، ويعاقب على تركه.

وفى ضوء هذه الحقيقة، يجب على الأم أن تنصح لأبنائها فى مراحل نموهم وأطوار نضجهم المختلفة أن يحرصوا على حسن الاتصال بأفراد المجتمع، وتقديم الخير لهم ما وسعهم ذلك، فتقدم الأم لمجتمعها - إذا سلكت هذا السبيل - رجلاً صالحاً وأماً فاضلة قادرة على تولى مسؤوليتها والقيام بأعبائها كأم فى بيت جديد، تخرج منه للمجتمع رجلاً صالحين، ونساء صالحات، يندمجون فى المجتمع ويقومون بالتزاماتهم نحو أفراده.

ومن الحقائق التى يقرها علماء النفس والاجتماع، أن تكيف الطفل والطفلة مع البيئة الاجتماعية أمر له أثره غير المنكور.

وإن الأم مسئولة عن توحيد أبنائها على جميل الأخلاق، وكريم الخصال الاجتماعية التى تحببهم لدى أفراد المجتمع، وتجعلهم أعضاء صالحين مؤثرين فيه وفى حركته، فعليها أن تحثهم على احترام الآخرين، والمحافظة على حقوقهم المادية والمعنوية، وتعودهم كذلك أن النطق بكل قبيح من الكلام لا يجوز شرعاً.

وعلى الأم - كذلك - أن توجه طاقات أبنائها إلى الخير وما يثمر الترابط بينهم وبين أفراد المجتمع، فتوصيهم بجيرانهم، وتعودهم فعل الواجب نحوهم.

وقد أشار د/ محمد السيد الزعبلوى إلى واجب الأم تجاه ابنتها فى هذه المسألة - التى نحن بصددنا - وهى حث الأبناء على حسن معايشة أفراد المجتمع، وإن كان كلامه يتعلق بتوجيه الأم لابنتها، فإنه يصدق كذلك على الابن، فكان مما قاله:

وإنه ليجب على الأم أن تعود ابنتها على حسن الجوار من خلال الواقع العملي لحياة الأم وتصرفاتها مع جيرانها، فلا تدع الأم البنت تنظر إليها فتجدها قد مدت يدها أو لسانها، فأصابت بالأذى جيرانها، بل ترى ابنتها منها الفعل الطيب الجميل مع جاراتها، وتعرفها أن من تفعل الأول مطرودة من رحمة الله فإن رسول الله ﷺ قد حذر من جميع أنواع الأذى أن تصيب الجار.

فمن أبي شريح أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قال: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

إن مجتمعًا يتواصى أفراده فيما بينهم بهذا المستوى الذي يحرص عليه رسول الله ﷺ أن يكون بين المسلمين، تنعدم فيه دواعى الفرقة، ويقوم به الترابط القوى الذي تنعدم معه الشكوى، فلا يشكو فقير ما دام الغنى يعود على أخيه بفضل زاده، وعليه أن يقبله بنفس طيبة هادئة، مهما كان بسيطًا ليحقق أمر رسول الله ﷺ في قوله عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: «كان النبي ﷺ يقول: يا نساء المسلمين لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»^(٢).

والأم وهى تقدم هذا لجاراتها، فإن ابنتها تنظر ما فعلته أمامها، وكلما تكرر من الأم فإنه سوف يكون عادة عند ابنتها حتى يصير طبعًا لها.

وهذا وغيره مما تكتسبه البنت من أمها فى مراحل نموها وتنشئتها الاجتماعية يكسبها صفة القبول بين أفراد المجتمع وهى أفضل كسب معنوى تحصل عليه فى حياتها الاجتماعية، ومما هو ثابت أن الطفلة - والطفل - فى المرحلة الأولى تميل إلى شدة التقليد، فعلى الأم مراعاة ذلك، فتمنع الكذب فى تعاملها مع ابنتها إذا ما وعدتها بشيء فعليها أن تفى لها به، ويجب على

(١) فتح البارى (٤٨/١٣) باب الوصاية بالجار.

(٢) فتح البارى (٥٠/٢٣) باب لا تحقرن جارة لجارتها.

الأم ألا تعد بشيء قد لا تستطيع الوفاء به، بل عليها أن تعد بما هو مستطاع وتفى به؛ لتعود ابتها على الصدق مع أفراد المجتمع، وتفى بوعودها لهم.

فمن عبد الله بن عامر قال: دعنتى أُمى يومًا - ورسول الله ﷺ قاعد فى بيتنا - فقالت: تعال أعطك، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما أردت أن تعطيه؟» قالت: أردت أن أعطيه تمرًا، فقال لها: أما إنك لو لم تعطه شيئًا كتبت عليك كذبة»^(١).

وعلى الأم أن تراعى الصدق فى معاملتها مع أفراد المجتمع؛ كى لا تشهد البنت موقفًا لأمها تكون فيه غير صادقة، فالطفلة فى نهاية السنة الثانية ومع بداية الثالثة تدرك مسميات الأشياء الموجودة بالبيت والتى يكتر استعمال الأسرة لها، إن كانت القدرة على النطق بأسماء هذه الأشياء تأتى بعد إدراكها، فعلى الأم أن تراعى هذا الجانب فى البنت، فإذا ما طلبت إليها جارتها أن تعطىها آتية لتستخدمها أو غير ذلك، فتجيب الأم بأنها مشغولة أو غير موجودة ويكون الجواب للواقع الذى تشهد البنت غير ذلك، شبت على هذا الخلق واعتبرته محمودًا، ما دامت أمها - ومثلها الأعلى - تفعله، فالأم بذلك تبذر فى خلق ابتها أولى بذور الكذب، فإذا ما تكرر أصبح عادة لها وسجية.

عن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصدق يهدى إلى البر، وإن البر يهدى إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقًا، وإن الكذب يهدى إلى الفجور، وإن الفجور ليهدى إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب كذابًا»^(٢).

ويدعو الإسلام إلى رعاية الأمانة، كوسيلة للتقدم والتحضر، لما يتبعها من هدوء نفسى واجتماعى، ولا تعنى الأمانة حفظ الودائع لأصحابها فقط، بل

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

تتسع حتى تشمل جميع نواحي الحياة، فالدين أمانة، والنفس أمانة والزوج أمانة، والأسرة أمانة، وحقوق أفراد المجتمع أمانة.

فالأم تكون أمينة على دينها ما حافظت على فروض الله واستقامت على طاعته؛ فأقامت الصلاة، وآتت الزكاة، وصامت شهر رمضان، وحجت البيت إن استطاعت، وتكون الأم أمينة إذا أدت حق زوجها ولزمت طاعته في كل شيء، إلا أن يكون معصية لله ولرسوله ﷺ.

وتكون الأم أمينة ما لم تفسح سرًا، وما لم تسلب حقًا لفرد من أفراد المجتمع، وتكون الأم أمينة ما حافظت على ودائع الأفراد عندها حتى تردها لأصحابها على حالها دون تلف أو نقصان.

فواجب على الأم أن تعوّد ابنتها الأمانة، من خلال محافظتها على أماناتها، فالبنت ترقبها في تصرفاتها حيال هذه الأمانات.

يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٧].

ويحذر الإسلام من كل ما يذهب بأمن المجتمع واستقراره، ويستبدل بالحب الواجب الكراهية الممقوتة، ويستبدل بالترابط التقاطع، وبالولاء التدابر. فأرشد إلى ترك الحسد بتمنى زوال النعمة من يدى الغير، وأن ندع التباغض.

عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانًا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»^(١).

فعلى الأم ألا ترى ابنتها بغضها لأحد، وليس لها أن تبغض أحدًا حتى لا تتعرض للإثم، ولا تسمع ابنتها الألفاظ الدالة على الغيرة والحسد، ولا

(١) أخرجه مسلم (٤٢٣/١٣) كتاب البر باب تحريم التحاسد والتباغض.

التصرفات الدالة على التقاطع والتدابير، ولا يسمح للأم أن تكون لعانة صخابة، فلا تسب أحدًا ولا تشاتمته.

عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه»^(١).

فإذا ما قامت البنت - أو الولد - بسب غيرها - أو غيره - فإن ذلك يعود أثره على الوالدين حيث يقوم من سبت أباه وأمه بسب أبيها وأمها. فلا غرو أن صان الدين سلامة البيت والمجتمع من الإيذاء باللسان أو غيره^(٢).

سابعًا: تعميق انتماء الأبناء إلى المجتمع:

من الجوانب التربوية المهمة التي يجب أن تلقنها الأم أبناءها تعميق انتمائهم إلى المجتمع؛ إذ الحاجة إلى الانتماء مظهر من مظاهر حياة الأطفال، وحاجة من حاجاتهم الأصلية التي تفتقر إلى الإشباع، فعلى الآباء والأمهات استغلال هذه الحاجة في نفوس أبنائهم، وإشباعها بالإشباع الصحيح، من خلال تعميق ولائهم للأسرة والمجتمع والوطن بشكل عام.

وقد أرشد الرسول ﷺ إلى ذلك، فيما رواه النعمان بن بشير عنه أنه ﷺ قال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى»^(٣).

يقول د/ سعد جلال:

من الحاجات الهامة، أن يشعر الفرد بأنه ينتمى إلى أسرة معينة، وينتمى

(١) تقدم.

(٢) الأمومة في القرآن (٢٦-٢٩).

(٣) أخرجه مسلم (٤/١٩٩٩) كتاب البر والصلة باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٦٦/٢٥٨٦).

إلى جماعة من الأصدقاء، وينتمى إلى جماعة مهنية معينة، وينتمى إلى وطن معين وأن يعتز بانتمائه إليها وترجع هذه الحاجة إلى العلاقة بالأم وأفراد الأسرة، والروابط التي تتوطد بين الفرد وأسرته. والفرد إذا شعر بعزلته وعدم انتمائه إلى مثل هذه الجماعات اعتراه القلق والضيق والحزن، ويتعرض بعض أعضاء البعثات للانهايار العصبى فى أوائل مراحل دراستهم فى الخارج؛ لشعورهم بعدم الانتماء إلى الثقافة الجديدة التى انتقلوا إليها، وعدم إشباع هذه الحاجة فيهم^(١).

ومن المحقق أن الأم التى تشعر بالانتماء إلى مجتمعها ووطنها تدفع أبناءها عن طريق المحاكاة والتقليد إلى تحصيل ذلك الشعور بالانتماء، فالأم بالنسبة لأبنائها المثل والقذوة.

وعلى العكس منها الأم التى حرمت من خصال الخير والفضل وحسن التربية، فإن تعاملها مع الأسرة والمجتمع يكون وفق ما طبعت عليه من خصال ضارة، فتضر الأسرة والمجتمع، فما المجتمع إلا مجموع أفراد هذه الأسر فهى فى المجتمع عضو فاسد يضر بنفسه ويتعدى ضرره إلى غيره لتداخل الارتباطات والمعاملات بين أفراد المجتمع، ولا يستطيع فرد أن يعيش بمعزل عن مجتمعه، والأم التى لم يكن لها نصيب مثل نصيب الأم الأولى من حسن التربية وقوة الانتماء إلى المجتمع والأسرة، ولم يكن لها مثل الثانية من السوء بل خلط فى تربيتها عمل صالح وآخر سيئ فهى فى المجتمع فرد مذئذب، غير مستقر على حال، وعموماً فضررها أقل من سابقها وهى إلى العلاج أقرب.

وتحسن حالة المجتمع وتسوء تبعاً لما عليه حال الأمهات؛ فإن كن صالحات كان المجتمع صالحاً بما يقدمن له من نساء ورجال صالحين، وإن كن - أو أكثرهن - فاسدات، كان المجتمع فاسداً فى الغالب.

(١) سعد جلال، المراجع فى علم النفس، دار المعارف (ص: ٣١٨).

أما إذا كان سواد الأمة فاسدًا غير طاهر القلب، لا ينظر إلا إلى مصالحه الخاصة به ولا يعرف الحق، ولا يذعن لناموس شرعى معروف، فأندر الأمة بالرسف في قيود الذل تحت شُرير يقود زمامها، أو حاكم مستبد يصيرها في يده آلة صماء^(١).

إن أثر الأم في تعميق الانتماء لدى الأبناء أعظم من أثر الأب؛ لأنها تعاشر الأبناء أكثر من الأب، وهم يتأثرون بها ضرورة؛ إذ هي دليلهم ومرشدهم إلى الخير أو الشر، هذا وإن الأم يسعها أن ترسخ علاقات الود والمحبة بين الأطفال - ذكورًا وإناثًا - مستغلة في ذلك ظمًا نفوسهم إلى الانتماء، فجميع الذكور والإناث ينتمون إلى مجتمع واحد، والواجب عليهم مراعاة عاداته، وآدابه وتقاليده ما دامت لا تخرج عن مفاهيم الإسلام ونظمه.

والحق الذى لا مرية فيه أن استمرار تنشئة الأمهات أولادهم - ذكرًا وإناثًا - على هذا النحو من شأنه أن يقضى على ما يثار من ادعاءات حول علاقة الرجل بالمرأة قصارها أن الرجل فى الغالب إن لم يكن أبدًا كما نجده ظاهرًا فى أقوال كثير من الباحثين الحاكم المستبد، الأمر الناهى، المذل للمرأة وعليها أن تطيعه دون مناقشة، وأن له العالم الفسيح والمرأة الحبس فى زنازة داخل البيت، وأن العلم للرجل، والجهل للمرأة، إلى غير ذلك وهذا الأسلوب والمستوى مما يثير عوامل تمرد فى النفس، ومما لا يخفى أن الإنسان فى حالة الثورة لا يستطيع أن يزن حقائق الأمور بالميزان الصحيح، وبذلك يضع الحق، وتشوه الحقائق، ويجد أنصار هذا الاتجاه مساندين ومعاونين، أثارَت هذه الجمل ونظائرها عوامل الغضب فى نفوسهم، والغريب أنهم يتصورون أن العلاقة الزوجية علاقة بين متحاربين يحاول كل منهما المكيدة للآخر، والإيقاع به ما أمكنه، ويمكن مطالعة ما يتصل بالعلاقة

(١) الأمومة فى القرآن (ص: ٣١).

الزوجية بالمعنى السابق، فى كتاب «تحرير المرأة» لقاسم أمين، والنصف الأول من كتاب «المرأة الحديثة وكيف تسوسها».

أين هذا من حال أسرتنا اليوم التى نرى فيها الزوجين - أو أحدهما - أبعد الناس عن الآخر ولو لم يكن إلا هذا البعد لخف احتمالها، لكن لما كان فى طبيعة الإنسان أن يجرى وراء سعادته، كان كل من الزوجين يعتقد أن صاحبه هو الحاجب الحائل بينه وبينها، ومن هذا الاعتقاد يتكون فى المنزل جو مشحون بالغيوم والكهرباء، يعيش فيه كل منهما وقلبه ملائع بعيوب الآخر، وتبدو فيه المناقشات والمخاصمات فى كل آن بسبب أو بغير سبب، فى الصباح وفى المساء، حتى وفى الفراش.

لم يعد الزواج بالحديث الجذاب ولا بالحادث السعيد، وقد سمعت متزوجاً يصرح بأن أكبر غلطة ارتكبها فى حياته هى أنه تزوج.

والأم - إذ يكون لها نصيب من التربية الإسلامية - عودت أولادها على المودة، والمحبة لكل أفراد المجتمع - رجالاً ونساءً، فلا تدع مجالاً لباحث أن يتهم رجلاً للتجنى على المرأة، ولا يتهم المرأة بعنادها مع الرجل، فمع تعميق مشاعر الحب والود داخل نطاق الأسرة، يشب الذكور والإناث عليها، فمحال أن تخفت أو تتباهت فضلاً عن أن تنقلب إلى الضد، فى حال الزوجية التى يصفها - سبحانه وتعالى - بقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم].

فالزوجية آية من آيات الله سبحانه، فعلى الزوج والزوجة التفكير فى شأنها ليدرك كل منهما مكانه وقدره، وأهميته وضرورته للثانى^(١).

(١) الأمومة فى القرآن (ص: ٣٢).

الفصل الخامس

الوسائل التربوية

فى تنشئة الأم أبناءها

عرضنا - آنفاً - للجوانب التربوية فى ضوء المنهج الإسلامى، والذى يجب على الأم تأصيلها، فى نفوس أبنائها، وبقي سؤال مهم عن الطريقة أو الوسيلة التى يمكن أن تتبع لإعداد الطفل عقليًا وخلقياً ونفسيًا واجتماعيًا من خلال ما يصطلح عليه بعملية التنشئة الاجتماعية، وذلك حتى تسير العملية التربوية على نمط سليم وفق نظام علمى دقيق، ومنهج تربوى محكم.

ثمة عدة أساليب تربوية مستقلة ومتداخلة فى آن واحد، فالتكامل فيما بينها قائم وحاصل، وهى فى الوقت نفسه تمتاز بشيء من الاستقلال، لأن أحدها قد يؤدى إلى الآخر.

نذكر أهم هذه الأساليب التربوية فيما يلى:

١- التربية بالقدوة.

٢- التربية بالملاحظة والتقليد.

٣- التربية بالثواب.

٤- التربية بالعقاب.

وفىما يلى نعرض لهذه الوسائل التربوية بشيء من التفصيل:

أولاً: التربية بالقدوة:

يوشك إجماع علماء النفس والاجتماع أن ينعقد على أن التربية بالقدوة، تعد أهم الوسائل التربوية وأنجح الأساليب فى تنشئة الأولاد وإعدادهم إيمانًا، وخلقياً، وعقليًا، ونفسيًا، واجتماعيًا؛ لأن المربي - وهو الأم هاهنا -

يعد في نظر الطفل المثل والأسوة والقدوة، فلا جرم يحاكي أقواله ويقلد سلوكياته وأخلاقه، وأكثر من ذلك نجد الطفل تطبع في نفسه وإحساسه صورة الأم القولية والفعلية، والحسبة والمعنوية، من حيث يعلم أو من حيث لا يعلم.

وقد دعا الإسلام المؤمنين به عامة، والقائمين على التربية والدعوة والإرشاد إلى ضرورة أن يكونوا قدوة ومثلاً لغيرهم قولاً وعملاً وخلقاً، وأنحى باللائمة على من تخالف أقوالهم أفعالهم، فيأمرون بالفضائل ولا يتمسكون بها، وينهون عن الرذائل ولا ينتهون، قال تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الصف].

وعن أسامة بن زيد - رضى الله عنهما - قال: سمعت رسول الله يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أفتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان ما لك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية»^(١).

ولقد نظر الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى رسول الله على أنه القدوة الكاملة، والمثل الأعلى في كل ما يتصل بحياتهم الدينية والدينية والاجتماعية، وكيف لا وقد وصفه الله بأجل الصفات ونعته بأكرم النعوت؟ قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم].

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٩/٥١).

إن الأسوة الحسنة تعمل عملها في النفوس، وتترك أثرها الطيب في التكوين والتربية والإعداد.

ومن هنا، وجب على الأم أن تكون قدوة لأبنائها في السلوك الطيب والعمل الصالح، فلا يسوغ لها أن تنهاهم عن الكذب وتكذب هي، أو تأمرهم بالصلاة وهي مهملتها، أو تحثهم على قراءة القرآن وهي أول الغافلين عنه. ولقد حرص النبي ﷺ حرصًا بالغًا على أن يظهر المربي أمام النشء في صورة القدوة الصالحة والأسوة الحسنة، وفيما يلي نقدم للقارئ الكريم نموذجين من هديه ﷺ في التربية بالقدوة.

أخرج أبو داود وأحمد عن عبد الله بن عامر - رضى الله عنه - قال: «دعنتى أُمى يومًا، ورسول الله ﷺ قاعد فى بيتنا، فقالت: يا عبد الله، تعال حتى أعطيك، فقال لها ﷺ: ما أردت أن تعطيه؟ قالت: أردت أن أعطيه تموا، فقال: أما إنك لو لم تعطه شيئًا، كتبت عليك كذبة»^(١).

وهذا يدل على حرص النبي ﷺ: فى أن يظهر المربي أمام من له فى عنقه حق التربية بمظهر الصدق، ليعطيهم فى ذلك القدوة.

وروى البخارى^(٢)، - واللفظ له - ومسلم^(٣)، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قَبِلَ رسول الله ﷺ الحسن بن على وعنده الأقرع بن حابس التميمى جالسًا، قال الأقرع: إن لى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدًا، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: من لا يرحم لا يرحم».

وهكذا ينبغى أن يظهر المربي بمظهر الرحمة ليقتندى به النشء.

إن القدوة فى المنظور الإسلامى، أعظم وسيلة للتربية، وأكثر الوسائل

(١) تقدم.

(٢) فى كتاب الأدب باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٩/٨).

(٣) فى كتاب الفضائل باب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه (٣٢٥/٢).

التربوية قدرة على ترسيخ مبادئ التنشئة الاجتماعية الصالحة .

«فعلى المرين - خاصة الأبوين - أن يحرصوا على إعطاء الولد من أنفسهم القدوة الصالحة في فعل الخير والابتعاد عن الشر، في التحلى بالفضائل، والتخلى عن الرذائل في اتباع الحق ومجانبة الباطل في الإقدام نحو معالى الأمور، والترفع عن سفاسفها.

وعلى الأبوين - خاصة - أن يضعوا نصب أعينهما أن الولد الذى يرى أبويه يكذبان لا يمكن أن يتعلم الصدق . . وأن الولد الذى يرى أبويه يغشان أو يخونان لا يمكن أن يتعلم الأمانة، والولد الذى يرى أبويه فى ميوعة واستهتار لا يمكن أن يتعلم الفضيلة، والطفل الذى يسمع من أبويه كلمات الكفر والسب والشتمة، لا يمكن أن يتعلم طيب الكلام وحلاوة اللسان.

والطفل الذى يرى من أبويه الغضب والعصبية والانفعال لا يمكن أن يتعلم الاتزان . . وكذا الطفل الذى يرى من أبويه القسوة والجفاء لا يمكن أن يتعلم الرحمة والمودة.

ولا يكفى أن يعطى الأبوان للولد القدوة الصالحة، وهما يظنان أنهما أديا ما عليهما، وقاما بواجبهما . . بل ينبغى أن يربطوا ولدهما بصاحب القدوة الصالحة ﷺ، وذلك بتعليم مغازى رسول الله ﷺ وسيرته العطرة، وأخلاقه الكريمة.

كما ينبغى على الأبوين أن يربطوا ولدهما بقدوة الرعيل الأول من صحابة رسول الله ﷺ والسلف الصالح، ومن تبعهم بإحسان تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهِدْيِهِمُ أُقْسَرُةٌ﴾ [الأنعام: ٩٠] .

وعليهما - أيضاً- أن يهيئا لولدهما المدرسة الصالحة، والرفقة الصالحة، والجماعة الصالحة، ليكتسب الولد التربية المثالية بكافة جوانبها.

والحق يقال: إن المجتمع يسوده طابع الفساد والبيئة تغلب عليها سمات

الجاهلية، ومن الصعوبة بمكان تهيئة الأجواء للولد... ولكن إذا بذل الأبوان أقصى الجهد، وأخذوا بالأسباب الكاملة في إعداد الولد إيمانًا وخلقيًا وتكوينه فكريًا ونفسيًا واجتماعيًا، فحيثذ يكونان قد أديا ما عليهما، ويكونان معذورين أمام الله - تعالى - إذا انحرف الولد عن الطريق المستقيم - لا قدر الله.

واعتقد أن التربية بالقدوة - أعنى قدوة الأبوين، وقدوة المعلم وقدوة الرفقة الصالحة وقدوة الأخ الأكبر - ... هذه التربية من أعظم العوامل المؤثرة في إصلاح الولد، وهذا كله يمكن أن يوفره الأبوان للولد بعون الله - تعالى - مادام هناك عزم وتصميم وصدق وإخلاص في القيام بتلك المهمة التربوية الخطيرة^(١).

ومن الجدير بالذكر أن عناية الأم بالابن الأكبر وحرصها على تربيته، من طريق القدوة تربية صالحة، أمرٌ في غاية الأهمية؛ لأن الأطفال الصغار عادة ما يقلدون في قولهم وفعلهم أخاهم الأكبر، فيجب أن يكون الأخ الأكبر - والحال هذه - قدوة طيبة وأسوة حسنة لإخوته الصغار، ومن هنا وجب على الأب والأم جميعًا أن يصرفا جهدهما إلى إصلاح الولد الأكبر ثم الذى يليه؛ ليكونا لمن بعدهما من الأولاد قدوة طيبة، وأسوة حسنة.

والخلاصة أن التربية بالقدوة هى الأساس الأول فى تنشئة الأبناء وتقويمهم، وهى السبيل إلى اكتساب الفضائل والأخلاق والآداب الاجتماعية الممتازة، وبدون هذه القدوة لا ينفع مع الأولاد تأديب، ولا تؤثر فيهم موعظة^(٢).

ثانيا: التربية بالملاحظة والتقليد:

تقول د/ إيمان عز: يمكن للأطفال عن طريق ملاحظاتهم لسلوك

(١) منهج السنة فى بناء الأسرة (٤٣٧، ٤٣٨).

(٢) تربية الأولاد (٦٠٧/٢).

الآخرين، تنمية معايير أخلاقية وأنماط سلوكية محددة، فبمجرد ملاحظتهم لما يقوم به الآخرون، فإنهم يتخذونهم قدوة، دون أية حاجة لتدعيم السلوك إيجابيًا، أو تنحيته سلبًا، وهؤلاء الآخرون يكونون عادة الآباء والمدرسين والإخوة والشخصيات المشهورة في المجتمع الحالي أو عبر التاريخ في أى مجال يقدره الطفل أو من حوله.

وترتبط ملاحظة الطفل لسلوك الآخرين بقدرته على تقليدهم، ومحاولة محاكاتهم بدءًا من بداية السنة الثانية، حيث تعتمد المحاكاة على الملاحظة المباشرة للسلوك وليس على صورة ذهنية له، ولكنه لا يلبث أن يتحول تقليده من الصور المادية إلى الصور الذهنية حيث تستدمج هذه الصور داخليًا ويصبح قادرًا على استرجاعها فيما بعد.

ومن المؤكد أن الطفل لا يقلد جميع سلوكيات الأبوبين - أو القدوة - لأنه لو فعل ذلك لأصبح صورة طبق الأصل منهما، إنه يقلد بعضها ويترك بعضها الآخر، مستندًا إلى أسلوب الثواب والعقاب، وما يترتب على السلوك المقلد من نتائج ممتعة له أو غير ذلك.

ولكن لا بد من الإشارة إلى أن الأمر لا يستند فقط إلى نتائج الثواب والعقاب، فالمحاكاة آلية أولية يلجأ إليها الطفل باعتباره كائنًا ذاتي الإرادة؛ لأنه هو الذى يختار السلوك الذى يقلده حسب رغبته هو، وليس حسب اختيار الآخرين ورغبتهم فقط، مما يعطى مؤشرًا على استقلالية إرادة الطفل حتى فى موضوع المحاكاة والتقليد، مما يجعل السلوك المقلد مستدمجًا داخليًا، ليصبح فيما بعد لا شعوريًا^(١).

ومن الجدير بالذكر أن سلوك الطفل لا يتوقف عند حد الملاحظة، بل إنه

(١) ينظر: د/ إيمان عز، النمو الأخلاقى عند الطفل، مجلة النبأ العدد (٦٦)، المحرم (١٤٢٣هـ).

يتعداه إلى التوحد الذى يمثل أعلى مرحلة من مراحل التقليد، حيث يلاحظ الطفل وجود شخص يشبهه ثم لا يلبث أن يشاركه فى كل سلوكياته، بل يبدو أنه يتقاسمها معه انفعاليًا ووجدانيًا، فيتبنى الطفل نمطًا كليًا ثابتًا للسلوك الصادر عن الشخص المتوحد به، والذى غالبًا ما يكون الوالدين أو أحدهما.

ويؤكد الثبات النسبى للنمط السلوكى أن السلوك الأخلاقى السائد فى الأسرة هو ذاته السلوك الذى يتوحد به الطفل، وهذا ما يؤكد الموروثة الاجتماعية أو الأسرية للسلوك بشكل يصبح تعديله عسيرًا، على عكس السلوك الذى يعتمد على ملاحظة الآخرين.

ويؤكد الباحثون أن الطفل من خلال عملية التنشئة الاجتماعية يبدأ بالشعور بالقلق إذا لم يطبق المعايير الاجتماعية المقبولة على سلوكه الخاص، وتكون النتيجة أنه يبدأ فى بناء منظومة سلوكية ذاتية لا شعورية توجه سلوكه باتجاه ما بعيدا عن رقابة الشخص المتوحد به أو الرقابة الخارجية، فيعمل برقابة داخلية تسمى الأنا الأعلى أو الضمير الخلقى.

وتشرح د/ إيمان عز عملية نمو الضمير أو الأنا الأعلى قائلة:

تبدأ مؤشرات ظهور الضمير فى نهاية السنة الثانية، عندما يبدأ باستخدام النواهى والأوامر على سلوكياته من قبل الوالدين، وعندما يحرمان عليه بعضها ويجيزان بعضها الآخر، حيث يبدأ - شيئًا فشيئًا - باستدماج السلوكيات المرغوبة وغير المرغوبة التى تمثل تصورات عامة عما يجب وعما لا يجب، وفى هذه المرحلة لا يتم فقط تعلم عدم إتيان السلوك غير المرغوب، بل السلوك المقبول المقابل له أيضًا، فلا ينهى عن أن يكون عدوانيًا تجاه الآخرين فقط، بل ويجب أن يكون عطفًا متسامحًا، محترمًا لمصالح الآخرين وحقوقهم ومدافعًا عنها، أى أنه يبدأ بتعميم السلوكيات المحسوسة الخاصة بما يجب وما لا يجب؛ لتشمل كل السلوكيات المرتبطة بالحلال والحرام فى

كافة مجالات تعامله مع الآخرين ومع ذاته أيضًا.

يعتمد نمو الأنا الأعلى - بالضرورة - على المعايير الأخلاقية للوالدين، وعلى طبيعة العلاقة بين الطفل ووالديه، فالوالدان ذوا المعايير الأخلاقية الناضجة وغير المتطرفة يساهمان بدرجة كبيرة بنمو (أنا أعلى) ناضج وغير متطرف أيضًا لدى ابنهما، فإذا تمتع الوالدان بعلاقة دافئة مع ابنهما؛ فإنهما يسهلان عملية توحده بهما مما يجعله أكثر ميلًا للارتباط بهما بموافقة سلوكه لسلوكهما إلى الدرجة التي تجعله يشعر بالقلق إذا لم يتوافق سلوكه معهما؛ لأن ذلك يعنى - بشكل أو بآخر - فقدان تأييدهما له، وبالتالي فقدان محبتهم التي يحرص كثيرًا عليها، آخذين بالحساب أن الطفل في هذه المرحلة، لا يعرف بالضرورة لماذا هذا السلوك صحيح وذاك خاطئ، إنه يتعلم - فقط - أن هذا السلوك يقال له: صحيح، وذاك يقال له: خطأ.

من المهم الإشارة إلى أنه يمكن أن ينمو أنا أعلى غير ناضج أو غير سوى إذا لم يستطع الطفل التوحد بوالديه أو بأحدهما، أو إذا لم تكن لدى الوالدين معايير أخلاقية ناضجة ومقبولة - أساسًا - من المجتمع، فالطفل قد يكون عارفًا بالمعايير المقبولة وغير المقبولة، ولكنه لا يسلك وفقًا لذلك، إذ يبدو أن محتوى الأنا الأعلى محقق في صحته، ولكنه لا يقوم بوظيفته بشكل صحيح، وهذا حال كثير من الجانحين ومرتكبي الجرائم، إذ لديهم أنا أعلى جيد في محتواه، يساعدهم على تمييز الخير من الشر، والمقبول من غير المقبول من السلوك، ولكنه لا يقوم بوظيفته في منعهم من إتيان السلوك المنحرف، فتراهم يشعرون بالندم بعد إتيان السلوك غير المقبول، دون أن يكون لهذا الندم دوره في عدم تكرار حدوث هذا السلوك مرات أخرى.

إن نمو الأنا الأعلى نموًا سليمًا لا يتحقق إن لم تتوافر للطفل الفرص المناسبة لتطبيق المعايير بشكل فعلى، إذ لا يكفي أن يقال له فقط أن يسلك

كذا أو لا يسلك كذا، بل لا بد أن تتاح له الفرصة للتدرب على تطبيق هذه المعايير؛ ليصار إلى ممارستها - فيما بعد - بشكل تلقائي، يأخذ صفة العادة أو أسلوب الحياة^(١).

ثالثاً: التربية بالثواب:

والمقصود بهذا الأسلوب التربوي تشجيع الطفل بحافز مادي أو معنوي لحمله على الامتثال لتوجيهات وأوامر الأم أو الأب أو المربين بشكل عام. وفي الحق أن الثواب - ويقابله العقاب - عنصران أساسيان في العملية التربوية والتنشئة الاجتماعية الصحيحة، بل لا نكون غالين إذا زعمنا أنهما عنصران أساسيان لاغنى عنهما في قيادة أية مجموعة بشرية، فليس من المتصور أن توجد مؤسسة ناجحة من غير أن تحكمها لوائح الثواب والعقاب للعاملين فيها، فثيب المجيد والملتزم، وتعاقب المهمل المقصر، إذ ليس من العدل أو الإنصاف أن يعامل الموظف الجاد المبدع كزميله الكسول غير المنتج، دون التفات إلى البون الشاسع بين إنتاجية كل منهما.

«ولو أننا تخيلنا - على سبيل الافتراض - أن مجتمعًا من المجتمعات قرر إلغاء العقوبات أو الثواب، لعمت الفوضى وازدادت الجريمة، وانعدم الأمن، وتوقف الناس عن العمل، وتحول ذلك المجتمع إلى غابة كبيرة يفترس فيها القوى الضعيف.

والأسرة في المجتمعات هي الخلية الأساسية التي يتكون منها المجتمع. ومتى ينجح الوالدان في تسيير دفة هذه الأسرة، وتربية أبنائهما تربية صحيحة، بمخرجات سليمة لا بد من اعتماد مبدأ الثواب والعقاب^(٢).

ومن المحقق أن مبدأ الثواب والعقاب مبدأ إلهي ثابت، قال تعالى: ﴿هَلْ

(١) السابق نفسه.

(٢) الثواب والعقاب في تربية الأبناء، الساحة العربية، شبكة الإنترنت.

جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴿٦١﴾ [الرحمن].

ويقتضى هذا المبدأ مكافأة المحسن فى الدنيا الذى التزم بأوامر الله وتكليفاته، وانتهى عما نهى عنه الله، فيجزيه الله الجنة فى الآخرة، أما من أساء فى الدنيا وسلك سبيل العصيان والتمرد، فجزاؤه يوم القيام جهنم خالداً فيها.

ولقد حرص النبى وهو المربى الأول للأمة الإسلامية على الأخذ بأسلوب الثواب، لتشجيع المسلمين على امتثال الأوامر والتكليفات الإلهية، واجتناب النواهى، فمن ذلك ما روى عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط» (١).

وعن أبى الدرداء أن النبى ﷺ قال: «ما من شيء أثقل فى ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وإن الله يبغض الفاحش البذيء» (٢).

«وإذا كان التشجيع أمراً لا غنى عنه فى مجال تربية المؤمن بصفة عامة، فالطفل أولى بطبيعة الحال» (٣).

ويقر بعض الباحثين أن التربية بالثواب أسلوب تربوى يصلح للتطبيق على جميع الأطفال، وليس على بعضهم دون بعض كما وهم البعض، قال أحد الباحثين:

يخطئ بعض المربين الذين يدعون أن أساليب التشجيع لا تصلح لجميع الأطفال، وأن هناك أطفالاً يمكن تشجيعهم من تأثرهم بالمديح، ومن السهل توجيههم نحو المنحى المطلوب وأن هناك أطفالاً لا يؤثر فيهم التشجيع، ولا

(١) أخرجه مسلم (٤١/٢٥١).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٠٠٢).

(٣) منهج السنة فى بناء الأسرة ص (٤٥٣).

يفيد فيهم سوى أسلوب القسوة . . . إن هذه الفكرة خاطئة، فالجميع يجب أن يشجعوا مع مراعاة نفسياتهم وخصائصهم الفردية ولا سيما الأطفال الضعاف الثقة بأنفسهم؛ شريطة ألا نكثر من التشجيع؛ فكثرت تفرقه قيمته التربوية؛ إذ يصبح حافظاً لتصرفات إيجابية أخرى؛ أى: لا بد من أن يكون التشجيع على قدر ما يستحق الطفل؛ وأن إغداق الثناء المستمر على الطفل من قبل والديه أو معلمته يجعله ينظر إلى قيامه بعمل ما لا بوصفه واجباً والتزاماً مباشراً بل معروفاً يسديه لوالديه ويولد في نفسه الغرور والأنانية والاستبداد لاعتقاده بأن نجاحه سهل المنال.

ومكافأة الطفل بالهدايا أمر يمكن استخدامه بحذر بالغ، وبحسب عمر الطفل، وليس من الضروري تشجيع المعلمة والأهل للطفل على تحسنه ونشاطه بتقديمهم الهدايا له؛ لأن فعلاً كهذا قد يجعل الطفل غير مدرك لواجباته، وبالتالي فهو إجراء لا يحقق فائدة تربوية وللتشجيع غير المباشر دوره الكبير في تعزيز الصفات الإيجابية لدى الطفل، فلفت المعلمة انتباه الطفل إلى ما تصرف به طفل آخر، وإثارة انتباهه وإثارة الرغبة في نفسه لمجاراته قد يعود على القيام بتصرفات جيدة، إلا أنه لا يجوز تشجيع الطفل على أداء المهمات بدافع الغرور، بل بدافع الواجب؛ لأن تشجيع الأب طفله على تحقيق دافع الغرور لديه سيخلق فيه صفات سلبية كالأنانية مثلاً.

وكذلك فإننا عندما نغدق الثواب على الطفل، فإن انتباهه يتحول إلى الاهتمام بما سيحصل عليه لقاء العمل بدلاً من القيام بالعمل نفسه، فعلموا أطفالكم كيف يقومون بالعمل؛ لأن هذا واجبهم فقط، وليس سبيلاً للحصول على ثناء، وحينما نكافئ أطفالنا على سلوكياتهم الحسنة، ونقابلهم بالاستحسان والقبول، خاصة في سنى عمرهم المبكرة، فإننا نبث الثقة في نفوسهم، ونشجعهم على المزيد من التعليم الجيد وقد كان الرسول الكريم ﷺ يستخدم المكافأة والثواب في إثارة نشاط الأطفال للقيام برياضة

إن المكافأة والإثابة منهج تروى معتمد فى تنشئة الطفل وفى السيطرة على سلوكه وتطويره، وهى أيضًا أداة هامة فى خلق الحماس، ورفع المعنويات، وتنمية الثقة بالذات حتى عند الكبار أيضًا؛ لأنها تعكس معنى القبول الاجتماعى الذى هو جزء من الصحة النفسية، وكذلك فإن الطفل الذى يثاب على سلوكه الجيد المقبول، يشجع على تكرار هذا السلوك مستقبلاً، ومن الأمثلة التى توضح ذلك:

فى فترة تدرّب الطفل على تنظيم عملية الإخراج (البول والبراز) عندما يلتزم الطفل بالتبول فى المكان المخصص، على الأم أن تبادر فورًا بتعزيز ومكافأة هذا السلوك الجيد؛ إما عاطفيًا وكلاميًا (بالتقبيل والمدح والتشجيع)، أو بإعطائه قطعة حلوى . . . نفس الشيء ينطبق على الطفل الذى يتبول فى فراشه ليلاً، حيث يكافأ عن كل ليلة جافة.

فلا بد للأم من الاعتماد على مبدأ الثواب لتحفيز أبنائها على فعل الخير، ولتأصيل القيم والمبادئ الصحيحة فى نفوسهم، فتكافئهم عندما يقومون بالفعل الحسن.

ويتقسم الثواب إلى قسمين أساسيين: قسم معنوى، وقسم مادى.

المعنوى لون من المكافأة لا يلمسها بيده بل يحسها بشعوره، أما المادى فهو لون من المكافأة يلمسها بيده. والمعنوى ينقسم إلى قسمين:

مباشر وغير مباشر، والمباشر هو الذى يتعامل معه الإنسان فى حياته، وغير المباشر فهو يتعلق بأمر غيبية؛ كالوعد بالجنة وما يتصل بها من رضا الله - تعالى - وغيرها.

(١) تحقيق على شبكة الإنترنت بعنوان: هل يمكن للثواب والعقاب أن يكونا وسيلتين لتربية أطفالنا تربية سليمة؟! تحقيق بشبكة الإنترنت أعده عمران محفوظ.

المباشر: ومعظم أنواع الثواب المعنوي المباشر تندرج تحت لافتة التقدير appreciation ، والتقدير حاجة أساسية للإنسان كحاجته للطعام وياقى الحاجات، والإنسان منا يحب أو يكره الآخرين بسبب مقدار ما يعطونه أو يحرمونه من هذه الحاجة، فيحب فلاناً لأنه يقدره، ويبغض الآخر لأنه لا يقدره، فما هى أنواع هذا التقدير؟

النوع الأول: التشجيع، فالطفل يقوم بأنواع كثيرة من السلوكيات بعضها يقوم بها عشوائياً لاكتساب التجارب الحياتية، وبعضها تقليدًا للأفراد الذين يراهم فى محيطه، أو ما يراه فى الأجهزة المرئية، وواجب الأبوين ملاحظة هذا السلوك وتعديل الخاطى منه، وتشجيعه على ما يكون صواباً كأن يقال له: أنت ولد مؤدب عندما يتصرف بما يوحى هذا السلوك مع والدته أو إخوانه، أو أنت ذكى، فهذه بمجموعها رسائل إيجابية تحدث له - بتواليها عليه - قناعة بصحة ما يفعل وفائدة ما يقوم به فيستمر فيه .

النوع الثانى: الاستماع، فالاستماع يعتبر من أعلى درجات التقدير وللإستماع شروط وآداب لا يمكن أن يكون فعالاً بدونها، وأهم الآداب النظر إلى وجه الطفل أو الابن وهو يتكلم، وعدم الالفتات عنه إلى أمور أخرى، فإن ذلك يترك لديه انطباعاً بعدم اهتمامك بما يقول. إبداء التفاعل معه على قسماات الوجه، وياقى الجوارح من غير تكلف لما يقول، لإيصال رسالة له بتقديرك له وتأثيرك بما يقول .

عدم مقاطعته أثناء الحديث وترك الفرصة كاملة له للإنتهاء مما يقول، حتى وإن كان ما يقول تافهًا ولا يدخل فى دائرة اهتمامك، ولكنها بالنسبة له تعتبر قضيته الرئيسية .

مشاركته بوضع الحلول لهذه المشكلة أو القضية، وإثارة بعض الاستيضاحات والتساؤلات معه ليشعر باهتمامك بموضوع الحديث .

النوع الثالث: القبلة، ولاشك أن تقبيل الأبناء لون من ألوان الثواب المحبب إليهم، وهو رسالة عملية بارزة في التقدير والحب وهي عند الطفل أحب إليه من كثير من ألوان المكافآت؛ لأنها تعنى حبه من قبل من يقبله لقيامه بعمل صائب.

النوع الرابع: التكليف، فقد تعود الأبناء على رؤيتهم التكليف أنها تسند للأم أو الخادم، فعندما يقوم الأب أو الأم بتكليفهم ببعض الأمور تراهم يتسابقون للقيام بها؛ لأن ذلك يشعرهم بثقة الوالدين بقدراتهم، وبالتالي يعتبرون التكليف مكافأة كبيرة على قيامهم ببعض السلوك الحسن، كأن يكلف أحدهم بترتيب الصلاة، وآخر بترتيب سفرة الطعام، وآخر بشراء بعض الحاجات من البقالة^(١).

ويطلق أحد الباحثين على أسلوب الثواب في التربية أسلوب المكافأة، وهو يقسم المكافآت إلى نوعين: مكافأة اجتماعية، وأخرى مادية.

المكافأة الاجتماعية:

هذا النوع على درجة كبيرة من الفعالية في تعزيز السلوك التكيفي المقبول والمرغوب عند الصغار والكبار معاً.

ما المقصود بالمكافأة الاجتماعية؟

الابتسامة، التقبيل، المعانقة، الربت، المديح، الاهتمام بإيماءات الوجه المعبرة عن الرضا والاستحسان، العناق والمديح والتقبيل تعبيرات عاطفية سهلة التنفيذ والأطفال عادة ميلون لهذا النوع من الإثابة.

فقد ييخل بعض الآباء بإبداء الانتباه والمديح لسلوكيات جيدة أظهرها أولادهم؛ إما لانشغالهم حيث لا وقت لديهم للانتباه إلى سلوكيات أطفالهم،

(١) الثواب والعقاب في تربية الأبناء، الساحة العربية، شبكة الإنترنت.

أو لاعتقادهم الخاطيء أن على أولادهم إظهار السلوك المهذب دون حاجة إلى إثابته أو مكافأته .

مثال:

الطفلة التي رغبت في مساعدة والدتها في بعض شئون المنزل كترتيب غرفة النوم مثلاً ولم تجد أية إثابة من الأم، فإنها - تلقائياً - لن تكون متحمسة لتكرار هذه المساعدة في المستقبل .

وبما أن هدفنا هو جعل السلوك السليم يتكرر مستقبلاً؛ فمن المهم إثابة السلوك ذاته وليس الطفل :

مثال:

الطفلة التي رتبت غرفة النوم ونظفتها يمكن إثابة سلوكها من قبل الأم بالقول التالي: (تبدو الغرفة جميلة، وترتيبك لها وتنظيفها عمل رائع أفخر به يا بنتي الحبيبة) هذا القول له وقع أكبر في نفسية البنت من أن نقول لها (أنت بنت شاطرة) .

٢- المكافأة المادية:

دلت الإحصاءات على أن الإثابة الاجتماعية تأتي في المرتبة الأولى في تعزيز السلوك المرغوب، بينما تأتي المكافأة المادية في المرتبة الثانية، ولكن هناك أطفالاً يفضلون المكافأة المادية .

ما المقصود بالمكافأة المادية ؟

إعطاء قطعة حلوى، شراء لعبة، إعطاء نقود، إشراك الطفلة في إعداد الحلوى مع والدتها تعبيراً عن شكرها لها، السماح للطفل بمشاهدة التلفاز حتى ساعة متأخرة، اللعب بالكرة مع الوالد، اصطحاب الطفل في رحلة ترفيهية خاصة كحديقة الحيوانات^(١) .

(١) شبكة الإنترنت، بحث بعنوان (قواعد أساسية في تربية الطفل).

وتنصح الأم بضرورة تنفيذ المكافأة تنفيذًا عاجلاً بلا تردد ولا تأخير، وذلك بعد إظهار الطفل السلوك المرغوب فيه مباشرة، إذ التعجيل بإعطاء المكافأة مطلب شائع في السلوك الإنساني سواء للكبار أم للصغار.

وعلى الأم - كذلك - أن تمتنع من إعطاء المكافأة لسلوك مشروط من قبل الطفل، أي: أن يشترط الطفل إعطاءه المكافأة قبل تنفيذ السلوك المطلوب منه، فالمكافأة يجب أن تعطى للطفل بعد قيامه بالسلوك أو التصرف المطلوب منه وليس قبله (١).

ويجب على الأم - كذلك - ألا تكافئ السلوك السيئ الصادر عن أحد أبنائها مكافأة عارضة أو بصورة غير مباشرة؛ ذلك لأن السلوك غير المرغوب فيه أو الذي لا يقره الدين ولا تقبله الأعراف أو الأخلاق، إذا كوفئ الطفل عليه - حتى ولو بصورة عارضة وبمحض الصدفة - فسوف يتعزز ويتكرر في المستقبل؛ لأن الطفل إذا كافأته الأم على سلوك مرفوض يظن أن هذا السلوك سلوك مقبول ومحمود.

ومن أمثلة ذلك:

الأم التي تساهلت مع ابتها في ذهابها إلى النوم في وقت محدد بحجة عدم رغبة البنت في النوم، ثم رضخت الأم لطلبها بعد أن بكت متذرة بعدم قدرتها على تحمل البكاء وصراخ ابتها.

تحليل:

في هذا المثال تعلمت البنت أن في مقدورها اللجوء إلى البكاء مستقبلاً لتلبية رغباتها - إجباراً أمها على الرضوخ.

مثال آخر:

إغفال الوالدين للموعد المحدد لنوم الطفل وتركه مع التليفزيون هو مكافأة

(١) السابق نفسه.

وتعزيز غير مباشر من جانب الوالدين لسلوك غير مستحب يؤدي إلى صراع بين الطفل وأهله إذا أجبروه بعد ذلك على النوم في وقت محدد.

ومن الأخطاء الشائعة التي ترتبها الأم في تطبيق هذا المبدأ:

١- عدم مكافأة الطفل على سلوك جيد:

مثال:

أحمد طالب في الابتدائي، تسلّم شهادته من المدرسة وكانت درجاته جيدة عاد من المدرسة ووجد والده يقرأ الصحف وقال له: (انظر يا أبي لقد نجحت، ولا شك أنك ستفرح بي)، وبدلاً من أن يقطع الوالد قراءته، ويكافئ الطفل بكلمات الاستحسان والتشجيع قال له: (أنا الآن مشغول، اذهب إلى أمك واسألها: هل أنهت تحضير الأكل؟ ثم بعد ذلك سأرى شهادتك).

٢- معاقبة الطفل عقاباً عارضاً على سلوك جيد:

مثال:

زينب رغبت في أن تفاجئ أمها بشيء يسعدها فقامت إلى المطبخ، وغسلت الصحون وذهبت إلى أمها تقول: (أنا عملت لك مفاجأة يا أمي فقد غسلت الصحون) فردت عليها الأم (أنت الآن كبرت ويجب عليك القيام. بمثل هذه الأعمال، لكنك لماذا لم تغسلي الصحون الموجودة في الفرن هل نسيت؟).

تحليل:

زينب كانت تتوقع من أمها أن تكافئها ولو بكلمات الاستحسان والتشجيع، لكن جواب الأم كان عقوبة وليس مكافأة؛ لأن الأم:
أولاً: لم تعترف بالمبادرة الجميلة التي قامت بها البنت.

ثانيًا: وجهت لها اللوم بصورة غير مباشرة على تقصيرها في ترك صحون الفرن دون غسيل .

٣- مكافأة السلوك السيئ بصورة عارضة غير مقصودة:

مثال:

مصطفى عاد إلى المنزل وقت الغداء، وأخبر والدته أنه يريد النزول في الحال للعب الكرة مع أصدقائه قبل أن يتناول غداءه، فطلبت منه الوالدة أن يتناول الطعام ثم يأخذ قسطًا من الراحة، ويذهب بعد ذلك لأصدقائه فأصر مصطفى على رأيه وبكى وهددها بالامتناع عن الطعام إذا رفضت ذهابه في الحال، فما كان من والدته إلا أن رضخت قائلة له: (لك ما تريد يا بني الحبيب ولكن لا تبك، ولا ترفض الطعام، واذهب مع أصدقائك وعند عودتك تغدى) (١) .

وينصح أحد الباحثين الآباء والأمهات بالحذر من أن يتحول أسلوب المكافأة والثواب والتشجيع الحسى أو المعنوى - إلى شرط عند الطفل، ففي هذه الحالة ينبغى التوقف عن انتهاج هذا الأسلوب، يقول:

وإذا كان التشجيع أمرًا لا غنى عنه في مجال تربية المؤمن بصفة عامة، فالطفل أولى بطبيعة الحال .

لكن في اللحظة التى يتحول التشجيع الحسى أو المعنوى - إلى شرط عند الطفل للقيام بالعمل المطلوب أو الكف عن العمل غير المرغوب ينبغى أن يوقف التشجيع فى الحال ويلزم الطفل بأداء العمل أو الكف عنه إلزامًا بغير أجر . . لأن الاستمرار فى التشجيع - حينئذ - يجعل المثوبة شئًا لا خير فيها؛ لأنها تعوق الإحساس بالواجب، الواجب الذى ينبغى أن يؤدي؛ لأنه واجب فى ذاته لا لأن هناك أجرًا عليه، وهذا تعويق للنمو النفسى، وإفساد - كذلك - للشخصية .

(١) السابق نفسه .

لكن لا بأس بعد ذلك من العودة إلى التشجيع بعد القيام بالعمل المطلوب، وبعد أن تزول نهائيًا صورة الشرط، سواء كان شرطًا مقدمًا أو مؤخرًا. المهم هو الفصل الكامل بين أداء العمل الضروري وبين اشتراط الثمن أو المكافأة له من أى نوع.

أما الأعمال التطوعية: فلا يمكن القهر عليها فلا بأس من أن يظل التشجيع عليها قائمًا ولو في صورة ثمن مشروط. . مع ضرورة الوفاء بالشرط المتفق عليه؛ لأن الإخلال به يفقد ثقة الطفل بوعود والديه أو مربيه، وهذا لا يتناسب مع اشتراط القدوة التي يجب أن تتوفر لدى المربي.

فحين تقول لطفلك، حين يكبر ويتعرض للامتحانات ومشكلاتها: إذا حصلت على نسبة عالية في الامتحان سأشتري لك ساعة أو دراجة مما يحبه الطفل فليس في ذلك بأس؛ لأنك لا تملك في الحقيقة أن تقهره على الحصول على هذه النسبة العالية ولا حتى على النجاح خاصة وأن مثل هذه الأمور لا تحصل بالحسم والشدة، إنما تملك فقط أن تشجعه. . ولو وصل التشجيع إلى الثمن المشروط.

ولكنك تكون مخطئًا أشد الخطأ حين تأمر طفلك أن ينزل إلى السوق مثلاً ليشتري شيئًا ضروريًا للبيت فيمتنع فتقول له: اذهب وسأعطيك كذا - أو يشترط هو عليك ثمنًا للذهاب فتقبل الشرط.

ولا شك أن التشجيع الحسى أو المعنوى خير وعنصر ضرورى من عناصر التربية لا غنى عنه. . ولكن إلى أمد معين وفى حدود معينة إذا تجاوزها، فإنه يتحول إلى عنصر مفسد مدمر مضيع.

وينبغى لكيلا يتحول التشجيع إلى شرط للقيام بالعمل أو الكف عنه أن تنتقل به درجة درجة مع مراحل النمو العقلى والنفسى للطفل حتى ينتهى إلى

أعلى درجاته التي هي أعلى درجات المنهج الإسلامي . . . وهي العمل - أو الكف عن العمل - ابتغاء مرضات الله تعالى .

ففى المبدأ، تكون الحلوى أو اللعبة أو النقود أداة للتشجيع . . ولا بأس من ذلك فى موعده الطبيعى وفى حدوده المشروعة ثم يرتقى التشجيع فىصبح من أجل أن تحبك أمك أو يحبك أبوك . . ثم يرتقى التشجيع فىصبح من أجل أن تكون ولداً طيباً . . ثم يرتقى التشجيع إلى درجته العليا فىصبح من أجل أن تكون طيباً ويحبك الله ويرضى عنك . . وهذا النوع من التشجيع ما كان عليه المربى الأول الرسول ﷺ مع أصحابه الكرام .

وعلى هذه الصورة الأخيرة من التشجيع ينبغى أن يظل حتى يلقى الله تعالى .

ولست هناك حدود حاسمة قاطعة للانتقال من مرحلة إلى مرحلة من مراحل التشجيع، ولا يمكن رسم جدول زمنى لها، وإنما هى تتوقف على درجة النمو العقلى والنفسى والوراثة الخاصة، والظروف الخاصة بنشأة كل طفل على حدة والذى يحددها هو حكمة المربى وخبرته بنفسية الطفل واحتياجاته^(١) .

رابعاً: التربية بالعقوبة:

من الوسائل التربوية المهمة التى نبه عليها علماء التربية والنفس، والباحثون فى ميدان علم الاجتماع أسلوب التربية بالعقوبة لتقويم انحرافات الطفل، وإصلاح سلوكه المعوج، ورده إلى جادة الصواب .

ونقرر - بداية - أن عقاب المسيء على إساءته مبدأ إسلامى أصيل، لقوله

(١) ينظر: منهج السنة فى بناء الأسرة ص (٤٥٣-٤٥٤) .
منهج التربية الإسلامية للأستاذ/ محمد قطب (١٤١-١٤٢) .

تعالى: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

وفى الحق أن معاملة الأبناء باللين والرحمة هى الأصل فى التربية الإسلامية، وهو أصل انتهجه النبى ﷺ ودعا إلى الأخذ به.

فقد روى البخارى ^(١) - واللفظ له - ومسلم ^(٢) عن عائشة أن النبى ﷺ قال فى الحديث: «مهلاً يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش . . .» الحديث.

وهذا التوجيه النبوى يشمل الولد بل يدخل فيه دخولاً أولياً باعتبار أنه محط الرعاية ومحل العطف.

ومما يؤكد ذلك ما سبق من ملاطفته ﷺ للأولاد ورحمته بهم خاصة.

بيد أن المربى قد يضطر إلى اللجوء إلى التربية بالعقوبة وذلك حين لا يجدى مع الولد سياسة اللين والرحمة لكن لا يلجأ المربى بحال من الأحوال إلى استخدام العقوبة ابتداء بل عليه أن يبدأ بالتشجيع أولاً ولا يلجأ إليها أبداً إلا حين يتحقق عدم جدوى التربية بأسلوب التشجيع ويبدأ يدخل فى الدائرة الضارة حين يصبح شرطاً مشروطاً لا يتم العمل أو الكف إلا به كما سبق ^(٣).

ولا تلجأ الأم أو المربى إلى أسلوب العقاب فى تربية الطفل وتهذيبه إلا إذا فشلت الوسائل التربوية الأخرى فى تحقيق هذه الغاية، وهذا ما توضحه إحدى الباحثات قائلة:

أما استخدام العقاب، فأوصى المربون المسلمون بعدم اللجوء إليه وحده

(١) فى كتاب الأدب باب لم يكن النبى ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً (١/١٥).

(٢) فى كتاب البر والصلة باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٢/٢٦٧).

(٣) السابق ص (٤٥٥).

إلا إذا فشلت أساليب الترغيب، فالشكر والثناء والاستحسان وتقديم بعض الهدايا البسيطة وغيرها من العوامل التي تدفع الطفل إلى المزيد من النجاح، أما العقاب وحده فيدفع الطفل إلى الخمول وضعف الأداء وتثييط الهمة، كما تجب مراعاة الفروق الفردية فيما بين الأطفال؛ فمنهم من ترهبه الإشارة ومنهم من لا يردعه إلا الزجر الصريح، وفي ذلك تتضح وجهة نظر المسلمين بضرورة الترهيب والوعظ بقول رسول الله ﷺ: «علقوا السوط على الجدار وذكروهم بالله»^(١).

وعندما نفشل في تعليم أطفالنا قواعد السلوك بطرائق الترغيب كلها، نلجأ إلى الترهيب والعقاب، ولكن لا عقاب إلا على ذنب، ولماذا نعاقب مادامنا نكره إهانة إنسانية الطفل؟ وبصورة عامة يبدأ العقاب عندما يبدأ الصدام بيننا وبين الطفل وقد نشعر أحياناً ببعض الفشل في نقل قواعد السلوك لأطفالنا، وعندما نلجأ للعقاب، فلنشعر الطفل بالندم والخجل وتأنيب الضمير فحسب؛ لأن السيطرة التامة على الطفل مسألة مستحيلة، ولكن لا يمكننا أن نظل هادئين طول الوقت دون أن نغضب من الطفل أو نطرده من الغرفة أو ننظر إليه بغضب^(٢).

إن التربية كما يذكر أحد الباحثين لا تعنى الشدة أو الضرب أو التحقير، كما يظن كثيرون ممن لم يقفوا على المفهوم الصحيح للتربية، ولكنها منهج متوازن من الأساليب التربوية الإنسانية تهدف إلى مساعدة الناشئ في بلوغ أقصى حد ممكن من الأخلاق الرفيعة والمبادئ النبيلة والقيم السامية.

ولقد رفع الإسلام التكليف عن الأطفال الصغار، وشرع العقاب كإحدى الوسائل التربوية التي تعين المربي على علاج حالة أخلاقية معينة لا تصلح إلا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٤/١٠).

(٢) هل يمكن للثواب والعقاب أن يكونا وسيلتين لتربية أطفالنا تربية سليمة؟!

بالعقاب المناسب الذى يردع الطفل عن ممارسة سلوك شائن، أو تصرف قبيح يرفضه الدين ولا تقره الأخلاق، وذلك لا يمكن إلا بعد سن التمييز.

يقول رسول الله ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر»^(١).

ويستدل بهذا الحديث على أن الضرب من أجل تعويد الطفل الصلاة لا يصح قبل سن العاشرة، ويحسن أن يكون التأديب بغير الضرب قبل هذه السن وعن نوعية العقاب يقول الأستاذ/ محمد الناصر:

«وأما نوعية العقاب، فليس من الضروري إحداث الألم فيه، فالتوبيخ العادى ولهجة الصوت القاسية - مثلاً - يحدثان عند الطفل حسن التربية نفس التأثير الذى يحدثه العقاب الجسمى عند من عُوِد على ذلك. وكلما ازداد العقاب قل تأثيره على الطفل، بل ربما يؤدى إلى العصيان وعدم الاستقرار، فالعقاب يجب أن يتناسب مع العمر؛ إذ ليس من العدل عقاب الطفل فى السنة الأولى أو الثانية من عمره، فتقطيب الوجه يكفى مع هذه السن، إذ إن الطفل لم يدرك معنى العقاب بعد، وفى السنة الثالثة قد تؤخذ بعض ألعاب الطفل لقاء ما أتى من عمل شاذ.

ولا يصح بحال أن يكون العقاب سخرية وتشهيراً أو تبازراً بالألقاب، كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١].

أين هذا التأديب الربانى ممن ينادون أبناءهم: يا أعور، يا أعرج، فيمتهنون كرامتهم .. أو يعيرونها فيجرثونهم على الباطل بندائهم: يا كذاب .. يا لص.

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٥، ٤٩٦).

وفى ضرب المربين للصبيان: حدد فقهاؤنا حدودًا لا يجوز للمربي تجاوزها؛ إذ يلزمه أن يتقى فى ضربه الوجه ومكان المقاتل؛ لما ورد فى صحيح مسلم أن الرسول ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه»^(١)، وينبغى أن يكون الضرب مفرقًا لا مجموعًا فى محل واحد، والمهم أن يكون ثباتًا فى المبدأ، والمساواة بين الأولاد وعدلًا بينهم؛ لأن العقوبة الظالمة لا تجلب إلا الضرر، كما أن الخطأ الذى يحدث للمرة الأولى يحسن أن يخفف فيه العقاب، إلا إن كان الخطأ فادحًا، فلا مانع من استخدام العقاب الأشد، حتى لا يستهين الطفل بالذنب.

وإذا وقع العقاب من أحد الأبوين، فالواجب أن يوافقه الآخر، وإلا فلا فائدة من العقاب، مع إشعار الطفل بأن العقاب ليس للتشفى وإنما لمصلحته، وإن شعور الطفل بخلاف ذلك قد يحدث انحرافًا معينًا فى نفسه، وهو أن يعتمد إثارة والديه، ليستمتع بمنظر هياجهما وثورتهما عليه، ويحس بالارتياح الداخلى، لأنه - وهو الصغير - استطاع أن يثير أولئك الكبار ويزعجهم. وعندئذ تكون الخسارة مزدوجة، فقد زاد فى نفس الطفل انحراف جديد هو تحقيق الذات عن طريق غير سوى. ونود أن نؤكد على أن العقاب يجب أن يتلو الذنب مباشرة، وألا يكون من الخفة بحيث لا يجدى، أو من الشدة بحيث يشعر بالظلم أو يجرح الكبرياء. ويتضح أن الأطفال المنبسطين يضاعفون جهودهم عقب اللوم فى حين أن المنطوين يضطرب إنتاجهم عقب اللوم. ومطرد التعلم (أى النبيه المجتهد) يحفزه الثناء أكثر من النقد، والمربي بحسن حكمته يضع الأمر فى نصابه عادة^(٢).

وثمة ضوابط لا بد من أن يراعيها المربي، وتلتزم بها الأم عند اللجوء إلى

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٩٣).

(٢) محمد الناصر، تربية الأطفال فى رحاب الإسلام، الثواب والعقاب، شبكة الإنترنت.

استخدام العقوبة كوسيلة تربية لإصلاح الطفل، وأبرز هذه الضوابط :

١- مراعاة طبيعة الطفل المخطئ في استعمال العقوبة:

فالجدير بالذكر أن الأولاد يتفاوتون فيما بينهم شدة ومرونة واستجابة.. كما أن أمزجتهم تختلف على حسب الأشخاص فمنهم من يكون مزاجه هادئًا مسالمًا ومنهم صاحب المزاج المعتدل، ومنهم صاحب المزاج العصبي الشديد، وكل ذلك يرجع إلى عوامل الوراثة ومؤثرات البيئة، وإلى عوامل النشأة والتربية أيضًا.

لهذا نجد بعض الأطفال تؤثر فيهم مجرد النظرة العابسة للزجر والإصلاح، بينما يحتاج طفل آخر إلى استعمال التوبيخ في عقوبته، وقد يضطر المربي للجوء إلى استعمال العصا في حالة اليأس من نجاح الموعظة، واستعماله طريقة التوبيخ والتأديب.

وعند كثير من علماء التربية المسلمين - كابن خلدون وغيره - أنه لا يجوز للمربي أن يلجأ إلى العقوبة إلا عند الضرورة القصوى، وألا يلجأ إلى الضرب إلا بعد التهديد والوعيد، وتوسط الشفعاء.. لإحداث الأثر المطلوب في إصلاح الطفل، وتكوينه خلقًا ونفسيًا.

وليحذر المربي الإسراف في استعمال الشدة والعنف مع الولد؛ فإن ذلك له آثار سيئة ونتائج وخيمة عليه.

فقد قرر ابن خلدون في مقدمته: أن القسوة المتناهية مع الطفل إلى جانب أنها تؤثر تأثيرًا خطيرًا عليه فإنها تعود الخور، والجبن، والهروب من أعباء الحياة، حيث قال ما خلاصته: من تربي بالعنف والقهر من المتعلمين، أو المماليك أو الخدم.. سطا به القهر وضيق على النفس انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعاها إلى الكسل، وحمله على الكذب والخبث خوفًا من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة.

ولذلك صارت له هذه عادة وخلقاً، وفسدت معاني الإنسانية التي له^(١).
انتهى.

وما قاله ابن خلدون يتفق مع التوجيه النبوي الذي مر ذكره - في الملاحظة والرفق واللين، وينسجم تماماً مع المعاملة الرقيقة الرحيمة التي كان صاحب السنة ﷺ يعامل بها الأولاد جميعاً، ويتلاءم- أيضاً- مع المعالجة الحكيمة التي كان يعالج بأسلوبها مشاكل الناس، وأبناء المجتمع على اختلاف أعمارهم وتباين طبقاتهم...

٢- التدرج في المعالجة من الأخر إلى الأشد:

على المربي أن يضع في الاعتبار أن هناك مراحل من المعالجة والتأديب يجب أن يسلكها أولاً قبل اللجوء إلى الضرب؛ لعلها تؤدي الغرض في تقويم اعوجاج الطفل وتصلح شأنه، وترفع من مستواه الأخلاقي والاجتماعي، وتجعله إنساناً سوياً؛ لأن المربي كالطبيب - كما يقول الإمام الغزالي- فكما أن الطبيب لا يجوز أن يعالج المرضى بعلاج واحد؛ مخافة الضرر كذلك المربي لا يجوز أن يعالج مشاكل الأولاد ويقوم اعوجاجهم بعلاج التوبيخ وحده - مثلاً - مخافة ازدياد الانحراف عند البعض، أو الشذوذ عند الآخرين...

ومعنى هذا، أن يعامل كل طفل بما يناسبه، ويبحث عن الباعث الذي أدى إلى الخطأ وعن عمر المخطئ وثقافته البيئية التي يكتسب منها.. كل ذلك مما يساعد المربي على فحص علة الانحراف في الولد وتشخيص مرضه.. ليصف له العلاج الذي يناسبه، ومتى عرف المربي مكنن الداء، وشخص موضع العلة يستطيع أن يصف له العلاج الملائم ويسلك معه الأسلوب الأمثل... حتى يصل بالولد في نهاية المطاف إلى روضة الأصحاء، ومرفاً

(١) مقدمة ابن خلدون (٢/٤٧٩)، وما بعدها. بتصرف.

المتقين .

والمأمل فى السنة النبوية يجد أن المربي الأول ﷺ قد وضع أمام المربين طرقاً واضحة المعالم لمعالجة انحراف الولد وتأديبه، وتقويم اعوجاجه، وتكوينه الخلقى والنفسى . . حتى يأخذ المربون بأحسنها ويختاروا أفضلها فى التأديب والمعالجة، ولا بد أن يصلوا فى نهاية المطاف إلى إصلاح الولد وتهذيبه وجعله إنساناً مؤمناً تقياً بعون الله تعالى .

وإليك - أهم - هذه الطرق التى انتهجها صاحب السنة ﷺ فى مجال تأديب الولد وتقويمه .

١- الإرشاد إلى الخطأ بالتوجيه :

على المربي أن يستخدم فى تربية الولد - فى بادئ الأمر - سياسة التوجيه من أجل إصلاحه وتأديبه ومعالجته . .

فقد روى البخاري^(١) - واللفظ له - والدارمي^(٢)، وأحمد^(٣)، من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: «أخذ الحسن بن على - رضى الله عنهما- تمره من تمر الصدقة، فجعلها فى فيه، فقال النبى ﷺ: كخ كخ ليطرحها. ثم قال: أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة؟» .

وهكذا يكون الإرشاد إلى الخطأ بالموعظة الحسنة والتوجيه المؤثر، فذلك أدعى إلى الامتثال لا سيما فى بادئ الأمر .

٢- الإرشاد إلى الخطأ بالإشارة:

وعلى المربي أن يرشد الولد إلى الخطأ بطريقة الإشارة كما فعل ﷺ فيما رواه

(١) فى كتاب الزكاة باب: ما يذكر فى الصدقة للنبي ﷺ (٦٧/٣).

(٢) فى كتاب الزكاة باب: الصدقة لا تحل للنبي ولا لأهل بيته: (٣٨٧/١)، طبعة دار إحياء السنة النبوية (٦٧/٣).

(٣) فى المسند: (٤٠٩/٢، ٤٤٤، ٤٧٦).

البخاري^(١) - واللفظ له - ومسلم^(٢) عن عبد الله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: «كان الفضل رديف رسول الله ﷺ فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، وجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: نعم، وذلك في حجة الوداع».

وهكذا عالج صاحب الحكمة ﷺ خطأ النظر إلى الأجنبية بتحويل الوجه إلى الشق الآخر، وقد أثر ذلك في الفضل (رضى الله عنه).

٣- الإرشاد إلى الخطأ بالتوبيخ:

أخرج البخارى^(٣) عن أبي ذر - رضى الله عنه - قال: «إني ساببت رجلاً فغيرته بأمة^(٤) فقال لى النبي ﷺ يا أبا ذر، أعيرته بأمة؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم حولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم».

فقد عالج ﷺ خطأ أبي ذر حين عبر الرجل بسواد أمه بالتوبيخ والتأديب، وذلك في قوله: «يا أبا ذر، إنك امرؤ فيك جاهلية، ثم وعظه بما يلائم المقام».

٤- الإرشاد إلى الخطأ بالهجر:

روى الشيخان^(٥) عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف^(٦) فقال له لا

(١) فى كتاب الحج باب وجوب الحج وفضله (٨٠/٣).

(٢) فى كتاب الحج باب الحج عن العاجز لزمانة وهم (٥٦١/١).

(٣) فى كتاب الإيمان باب المعاصى من أمر الجاهلية (٣٣/١).

(٤) قال له: يابن السوداء.

(٥) البخارى فى كتاب الذبائح والصيد باب: الخذف والبندية (١١٢/٧).

ومسلم فى كتاب الصيد والذبائح باب: إباحة ما يستعان به على الاصطياد (٢/٢).

(١٧٦).

(٦) يخذف بخاء معجمة وآخره فاء، أى: يرمى بحصاة أو نواة بين سبائتيه، أو بين =

تخذف؛ فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف - أو كان يكره الخذف - وقال: إنه لا يصاد به صيد ولا ينكأ العدو، ولكنها قد تكسر السن، وتفقأ العين، ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن الخذف - أو كره الخذف - وأنت تخذف؟ لا أكلمك كذا وكذا.

وروى البخارى ^(١) - واللفظ له - ومسلم ^(٢) عن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك: ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا، وآتى رسول الله ﷺ فأسلم عليه فأقول فى نفسى: هل حرك شفتيه برد السلام أم لا؟ حتى كملت خمسون ليلة، وأذن النبى ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى الفجر.

٥- الإرشاد إلى الخطأ بالضرب:

روى أبو داود - واللفظ له - وأحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم فى المضاجع» ^(٣).

هكذا أقر الإسلام العقوبة بالضرب من أجل التهذيب بيد أنه أتى به فى المرحلة الأخيرة بعد استخدام المراحل السابقة.

وهذا الترتيب يفيد: أن المربى لا يجوز له أن يلجأ إلى الأشد إذا كان ينفذ الأخف ليكون الضرب أقسى العقوبات على الإطلاق، ولا يجوز اللجوء إليه إلا بعد اليأس من كل وسيلة للتقويم والإصلاح.

= الإبهام والسبابة، أو على ظاهر الوسطى وباطن الإبهام. انظر: النهاية فى غريب الحديث باب الخاء مع الذال: (١٦/٢).

(١) فى كتاب الاستئذان باب: من لم يسلم على من اقترف ذنباً (٧٠/٨)، وفى عدة مواضع أخرى من الصحيح.

(٢) فى كتاب التوبة باب: توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٥٠٠/٢).

(٣) تقدم.

ويستحسن أن يعاقب المربي الولد المسيء أمام إخوته وأقربائه . . فإن ذلك يترك الأثر الأكبر فى نفوس الأولاد جميعًا، ويحسبون ألف حساب لعقوبات تنالهم، أو إساءات يفعلونها . . وبهذا يعتبرون ويتعظون .

هذا وانطلاقًا من هدى الرسول ﷺ وسياسته التربوية الحكيمة المتمثلة فى معالجته للمخطئ بما يناسبه - يستطيع المربي على ضوء هذه الطرق والأساليب أن يختار ما يلائم تأديب الولد، وما يعالج انحرافه .

وقد تكفى المعالجة فى بعض الأحيان بموعظة بليغة، أو نظرة خاطفة، أو ملاطفة رقيقة أو إشارة عابرة، أو كلمة زاجرة .

وإذا تبين للمربي أن معالجة الخطأ بوحدة من هذه الأساليب لا تجدى شيئًا فى إصلاح الولد واستقامة أمره . . فحيثئذ يتدرج معه إلى الأشد، ويأتى دور التوبيخ . . فإذا لم يجد فيأتى دور الضرب غير المبرح . فإذا لم يجد فيأتى دور الضرب المؤلم الموجع .

وقد بين الأستاذ/ أحمد بديوى فى كتابه: (الثواب والعقاب فى تربية الأطفال) أهمية التدرج فى تطبيق أسلوب التربية، بالعقوبة، فذكر أن ثمة خطوات لاستخدام العقوبة فى التربية الإسلامية، نذكر منها ما يلى:

تجاهل خطأ الطفل فى البداية مع حسن الإشارة والتلميح دون المواجهة والتصريح؛ وذلك حتى يعطى الفرصة لمراجعة سلوكه، وتصحيح خطئه، حتى نلفت نظره بشدة إلى الخطأ خوفًا من إصراره عليه عنادًا .

عتاب الطفل سرًا: وهذه المرحلة الثانية؛ فبعد السقطة الأولى التى نكتفى فيها بالتلميح، تأتى مرحلة التوبيخ والتصريح السرى، على ألا نكثر من ذلك؛ حتى لا تسقط هبة المعلم فى نفس الطفل، ومن توجيهات علماء التربية المسلمين: ألا يكثر عليه فى العتاب فى كل حين؛ فإنه يهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح؛ ويسقط وقع الكلام فى قلبه .

عقاب الطفل ولومه جهراً: فإذا استمر على خطئه رغم تحذيره ومعاتبته سرّاً ينبغي لنا معاتبته أمام أسرته أو رفاقه، ولا يجب أن يشتمل لومه وتقريره على شتم أو تحقير لذاته بل الهدف من معاتبته على الملام هو استغلال خوف الطفل من إنقاص مكانته بين أقرانه من أجل الرجوع عن الخطأ، وتعديل السلوك، وفي ذلك عظة وتحذير للآخرين حتى لا يسلكوا السلوك نفسه، والعاقِل من اتعظ بغيره، كما ينبغي لنا عدم تكرار الجهر بالعقاب وذلك حتى لا تفقد العقوبة قيمتها.

الضرب ويأتي في نهاية مطاف أساليب العقوبة المختلفة، وقد أقرها المرءون المسلمون بعد استفاد وسائل التأنيب الأخرى كلها، وأحاطوها بشروط بالغة؛ حتى لا تخرج العقوبة عن مغزاها التربوي، ومن هذه الشروط: أن يكون الضرب على ذنب حقيقي، وألا يكون الضرب شديداً مبرحاً، ولا يزيد على ثلاث ضربات وعلى الأماكن غير الحساسة من الجسم بعد استفاد أساليب الوعظ والإرشاد، وأن يكون على قدر الخطأ المرتكب، والهدف الإصلاح لا التشفى والانتقام^(١).

وتسوق د/ صالحه سنقر في كتابها (التربية قبل المدرسة الابتدائية)، نصائح مهمة تتعلق بعقاب الطفل، على الأم أن تراعيها وتتصرف وفقاً لها، من هذه النصائح: أن تأخذ الأم في حساباتها أسباب التصرف لا نتائجه، وخصائص الطفل الذاتية، ونوع تصرفه، وحجم الفعل المرتكب، مع إفهامه سبب معاقبته، وعدم معاقبته باستمرار.

ومن المفيد - كذلك - تنفيذ العقاب مباشرة وفي وقته وعدم تذكيره بالعقوبات السابقة مع التروى قبل الإقدام على العقوبة، شريطة ألا تؤدي

(١) هل يمكن للثواب والعقاب أن يكونا وسيلتين لتربية أطفالنا تربية سليمة؟! مصدر سابق.

العقوبة إلى ابتعاد الطفل عن العادات الإيجابية المرغوب فيها .

ويؤكد الأستاذ/ محمد قطب على أهمية التدرج فى استخدام أسلوب العقاب، وأنه لمن الخطأ الكبير أن تبدأ الأم أو المربي بالضرب، وهو المرحلة الأخيرة من مراحل العقاب، سواء أكان خفيفاً أم موجعاً وذلك لجملة أسباب هى :

١- ينبغى أن تكون هناك بدائل متدرجة للعقوبة؛ وذلك لأن الطفل سيخطئ كثيراً، ولا بد وأن يخطئ، وسيحتاج إلى المعالجة والتأديب -فى الغالب- مرات عديدة، فمن المصلحة أن يكون حظ العقوبة طويلاً كذلك؛ حتى لا تنفذ الوسائل سريعاً، ويحتاج إلى تكرار الوسيلة الواحدة مرات ومرات فى المدى القريب؛ لأن ذلك يفقد الكثير من تأثيرها، فتصبح بعد قليل عديمة الجدوى .

٢- تعويد الطفل على الضرب - بالذات - أكثر خطراً من أية وسيلة تربوية أخرى، لأنه عقوبة بدنية، والجسم يمكن أن يعتاد على الأذى؛ فلا يعود يتأثر به كثيراً، وحيثنك نكون قد فقدنا كل وسائلنا الفعالة دفعة واحدة لأن من يتبلد حسه على الضرب - وهو أفسى العقوبات - لا يجره ولا يؤثر فيه مجرد إرشاد أو توجيه، ولا يثنيه عن التمادى فى الخطأ هجر ولا توبيخ، وعندئذ ماذا نفعل؟

إن هذه الشكوى معهودة من الآباء الذين يسارعون إلى استعمال العقوبة البدنية الموجعة، ويلجئون فيها حتى يتبلد عليها حس الأطفال، ثم يروح الواحد منهم يشكو الولد . . لا أدرى ماذا أصنع به؟

والإجابة: لا شيء إذا؛ لأنه استفد وسائله كلها من أول لحظة . . ولم يعد هناك من سبيل سوى تغيير المربي ليتمكن تغيير الوسيلة، أى: ينتقل الطفل إلى مكان آخر، أو تتعهد يد أخرى بتربيته، تفتح معه صفحة جديدة تبدأ من أول

الطريق .

أو يحاول المربي نفسه أن يبدأ مع الولد صفحة جديدة فيتدرج إصلاحه بالطرق السابقة مع التحلى بالصبر والحكمة وطول النفس، عسى أن ينصلح حال الولد . . وهذا خطأ الإسراف فى العقوبة والضرب بصفة خاصة .

هذا، وليعلم المربي أن العقوبة رغم ضرورتها فى كثير من الحالات، ينبغي أن تنفذ بالحكمة الواجبة فى كل شأن من شئون التربية، فلا يسرف المربي فى استخدامها، ولا يخطئ تدرجاتها- كما سبق - ثم عليه أن يراعى أن تكون العقوبة مناسبة للجرم؛ فلا يكون لديه جرعة جاهزة من العقوبة يستخدمها لكل حالة على السواء، فإن ذلك يغرئ الطفل بفعل الكبيرة ما دام يعاقب على الصغيرة كالكبيرة .

كما يفضل التهديد بالعقوبة أكثر من توقيعها بالفعل؛ لأن ذلك يحتفظ برهبتها الدائمة فى نفس الطفل، فالتهديد بالمقاطعة يروع الطفل، أما المقاطعة الفعلية فيتعودها - إن تكررت - والتهديد بالضرب مفزع، أما الضرب الفعلى فهو موجه فى البداية وقد يكون عديم التأثير بعد التعود عليه^(١) .

وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت؛ فإنه لهم أدب»^(٢)، وفى الحديث إشارة قوية إلى أن الأب أو المربي - وتلتحق الأم بهما - يهدد باستخدام الضرب واللجوء إليه، ولكنه لا يستخدمه إلا إذا أعيته الحيل وأعجزته الوسائل، وعلى ذلك تنصح الأم بعدم استخدام عقوبة الضرب إلا إذا استخف الطفل بالتهديد ولم يبال به .

وإذا رأت الأم أن ولدها قد استقام على الجادة؛ وصلح أمره بعد إنزال العقوبة به؛ فعليها أن تنبسط معه، وتبتسم فى وجهه، وتشعره أن هدفها من

(١) منهج التربية الإسلامية (٢/١٤٢).

(٢) تقدم .

العقوبة إصلاحه وسعادته فى الدنيا والآخرة .

وفى الحق أن الإسلام حين شرع العقوبة وسيلة من وسائل التربية، وأسلوباً من أساليب التهذيب والإصلاح، أحاطها بسياج دقيق من الشروط حتى لا تخرج هذه الوسيلة عن هدفها الذى شرعت له، وأهم هذه الشروط:

١- ألا يلجأ المربي - لا سيما الأب والأم- إلى الضرب إلا بعد استفاد جميع الوسائل التأديبية .

٢- ألا يلجأ المربي إلى الضرب وهو فى حال من الغضب الشديد، خشية إلحاق الضرر بالطفل .

٣- أن يتجنب المربي الأماكن المؤذية كالوجه، لنهى النبي ﷺ عن ضرب الوجه .

وتحدثنا الدكتورة سلوى مرتضى/ رئيس قسم تربية الطفل فى كلية التربية جامعة دمشق عن أنواع العقاب المسموح بها على الأطفال، فتقول:

هناك عدة عقوبات نذكر منها:

العقوبات التى تهدف إلى إصلاح خطأ مقترف، كإجبار الطفل على إعادة ترتيب ألعابه المبعثرة .

العقوبات التى تهدف إلى إثارة شعور الطفل بالخجل والندم على ما اقترفه، ويكون ذلك بلفت النظر فى البداية، ومن ثم التدرج فى العقوبة .

العقوبات التى تحرم الطفل من تحقيق رغباته وسروره، كمنعه من اللعب أو مشاهدة برامج الأطفال، أو الكف عن الحديث معه مؤقتاً وهى عقوبة ذات أثر كبير فى نفس الطفل؛ لأنه ميال إلى التفاعل مع الآخرين وإثارة انتباههم والكلام معهم .

العزل: عزل الطفل عن المجموعة لمدة خمس دقائق فى حجرة ثانية،

شريطة ألا تكون معتمدة أو مخيفة؛ وهذا العزل يحقق هدفين: الأول عزله عن الجماعة حتى لا يسيء لهم والثاني إعطاؤه فرصة ليشعر بندمه وخطئه.

وعلى أية حال - والكلام للدكتورة سلوى مرتضى - من الصعوبة تحديد العقوبة اللازمة لكل سلوك خاطئ، ويبقى معيار العقوبة الناجحة ما يثير مشاعر المعاناة النفسية لدى الطفل، ويبين له الطريق الصحيحة، فالإنسان التزيه لا يسرق، لا لأنه يخاف العقوبة بل لأنه يزدري السرقة؛ لأنها فعل شائن.

والعقاب يجب أن يكون عقاباً عادلاً؛ حتى يؤكد في نفسية الطفل الشعور بالعدل ولكنه عندما يكون ظالماً فإنه يؤدي إلى فقدان الإيمان بالقيم الأخلاقية؛ لذلك نرى أنه لا بد من التدقيق جيداً بالعقاب المناسب؛ لأن العقاب وسيلة لتفكير الطفل بضرورة العودة إلى السلوك الصحيح، أما إذا لم نوضح للطفل لماذا عوقب وما هو الصواب والخطأ؟ فإن عقاب الطفل يكون بلا جدوى.

العقاب الجسدى:

وعن العقاب الجسدى تقول: إنه مرفوض تماماً لأنه يحتقر الشخصية، ويجلب للطفل عذاباً وألماً كبيرين، ويشعره بالإهانة، ولا يثير لديه الرغبة فى إصلاح السلوك؛ لأنه يعجز عن إثارة شعوره بالخجل وتأنيب الضمير، وقد يظن بعض الأهالى والمعلمون أن الضرب قد حقق لهم فائدة، لكن الواقع أن الطفل يتصرف أمامهم فى حدود المقبول ولكنه فى المحيط الآخر يسلك السلوك الرديء نفسه، وبذلك يكون الضرب قد علم الطفل كيف يخفى سلوكه غير المرغوب فيه أو يؤجله، ولم يخلصه منه.

كما يسبب العقاب الجسدى - إضافة إلى ما قد يسببه من أضرار جسدية - الأضرار النفسية، فبنشأ الأطفال أصحاب الجهاز العصبى القوى قساة مراوغين وكاذبين، أما الأطفال أصحاب الجهاز العصبى الضعيف فيصبحون خائفين

عديمى الإرادة والثقة بالنفس ومنطوين على أنفسهم.

وأخيراً، فمما لا شك فيه أن من يستخدم العقاب الجسدى هم أفراد عاجزون يفتقرون إلى طرائق التربية الأخرى والتي تتطلب التأنى والصبر واللباقة^(١).

ويفصل أحد الباحثين الكلام عن شروط الضرب وآدابه فى السنة ولدى السلف على النحو الآتى ذكره:

ابتداء الضرب من سن العاشرة:

قال عليه السلام: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر» رواه أبو داود.

وقد تمتد الفترة إلى ١٣ سنة عن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مروهم بالصلاة لسبع سنين، واضربوهم عليها لثلاث عشرة»^(٢).

أقصى الضرب للتأديب ثلاث وللقصاص عشر:

عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا يجلد فوق عشر جلدات إلا فى حد من حدود»^(٣).

وكان عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - يكتب إلى الأمصار: لا يقرع المعلم فوق ثلاث، فإنها مخافة للغلام.

وعن الضحاك قال: ما ضرب المعلم غلاماً فوق ثلاث فهو قصاص.

كما غط جبريل - عليه السلام - محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثاً^(٤)، والغط بمعنى الخنق والضم.

(١) هل يمكن للثواب والعقاب أن يكونا وسيلتين لتربية أطفالنا تربية سليمة؟ مصدر سابق.

(٢) رواه الدارقطنى (١/٢٣١).

(٣) أخرجه البخارى (٦٨٤٨)، ومسلم (١٧٠٨/٤٠).

(٤) الروض الأنف (١/٢٧٢).

مواصفات أداة الضرب:

- ١- أن يكون ما يضرب به معتدل الحجم فيكون بين القضيب والعصا.
- ٢- أن يكون معتدل الرطوبة فلا يكون رطباً يشق الجلد لثقله، ولا شديد اليبوسة فلا يؤلم لخفته.
- ٣- ولا يتعين لذلك نوع، بل يجوز بسوط أو بعود، أو خشبة، أو طرف ثوب بعد فتله حتى يشتد.

عن زيد بن أسلم: أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنى على عهد رسول الله ﷺ فدعا رسول الله ﷺ بسوط فأتى بسوط مكسور فقال: (فوق ذلك) فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال: (بين هذين) فأتى بسوط قد لان وركب به فأمر به، فجلد^(١). رواه مالك في الموطأ.

طريقة الضرب:

قال الشيخ الفقيه شمس الدين الأنباري في كيفية ضرب الصبي:

- ١- أن يكون مفرقاً لا مجموعاً في محل واحد.
 - ٢- أن يكون بين الضربتين زمن يخف به ألم الأول.
 - ٣- ألا يرفع الضارب ذراعه لينقل السوط لأعضده حتى يرى بياض إبطه، فلا يرفعه لثلا يعظم ألمه.
- وقد كان عمر يقول للضارب: لا ترفع إبطك. أى: لا تضرب بكل قوة لديك.

مكان الضرب:

ألا يضرب الوجه أو الفرج - والرأس عند الحنفية.

(١) أخرجه مالك (٢/٨٢٥).

عن على - رضى الله عنه - أنه أتى برجل سكران، أو فى حد فقال:
اضرب، وأعط كل عضو حقه، واتفق الوجه والمذاكير.

عن النبى ﷺ أنه قال: «إذا ضرب أحدكم فليترك الوجه» رواه أبو داود^(١).
وعند بعض السلف فإن أفضل مكان للضرب والتأثير اليدان والرجلان.

لا ضرب مع الغضب:

«لا يقضين بين اثنين وهو غضبان» رواه الجماعة عن أبى بكر رضى الله
عنه.

ويقف عن الضرب إذا ذكر الطفل الله:

عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا
ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم»^(٢) رواه الترمذى.

وفى هذا تعظيم لله - تعالى - فى نفس الطفل^(٣).

ومن المحقق أن إساءة الأم أو الأب استخدام العقوبة كوسيلة مهمة من
وسائل الإصلاح والتربية، تكون نتيجتها انحرافات فى سلوك الطفل عندما
يكبر.

إن العقوبة يجب أن تكون خفيفة متناسبة مع الخطأ الذى ارتكبه الطفل،
لأن الهدف منها عدم تعزيز وتكرار السلوك السيئ مستقبلاً وليس إيذاء الطفل
وإلحاق الضرر بجسده وبنفسيته كما يفعل بعض الآباء فى تربية أولادهم.

وعلى النقيض، ثمة أمهات لا يعاقبن أولادهن على السلوكيات الخاطئة

(١) تقدم.

(٢) أخرجه الترمذى (١٩٥٠).

(٣) شروط ضرب الطفل فى السنة والسلف، شبكة الإنترنت.

والتصرفات الشائنة، فيقع الطفل في هوة الصراع النفسى أو الانحراف عندما يكبر.

ويوازن الباحث محمد الناصر بين الثواب والعقاب، ويفاضل بينهما من ناحية ما يترتب على كل منهما من آثار ونتائج فى التربية، منتهياً إلى إثارة الثواب على العقاب، وتقديم الترغيب على التهيب، فكان مما قاله فى ذلك:

إن نتائج التجريب على الحيوان توضح أن كلاً من الثواب والعقاب يؤدي إلى زيادة فى التعليم . . . ولكن الدراسات الإنسانية توصى بضرورة الاهتمام بقضية الثواب والاستحسان، وتركز على الثواب لعدة أسباب منها:

الأثر الانفعالى السيئ الذى يصاحب العقاب، أما الاستحسان ففيه توجيه بناء لطبيعة السلوك المرغوب فيه أكثر من مجرد معلومات سلبية عن الأشياء التى يجب أن يتجنبها.

وقد ندد ابن خلدون فى استعمال الشدة فى التربية فقال: «من كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم، سطا به إلى القهر، وضيق على النفس فى انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعا إلى الكسل، وحمله على الكذب خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة». ومن كلام سحنون الفقيه فى وصية لمعلم ابنه: (لا تؤدبه إلا بالمدح ولطف الكلام، وليس هو ممن يؤدب بالضرب أو التعنيف).

ولعل أجدى الطرق التى ينبغى اتباعها مع الصغار، هى ما ذهب إليه ابن مسكويه فى الموازنة بين الثواب والعقاب يقول فى ذلك:

ليمدح الطفل بكل ما يظهر من خلق جميل وفعل حسن، ويكرم عليه، وإن خالف فى بعض الأوقات لا يوبخ ولا يكشف، بل يتغافل عنه المربي . . . ولا سيما إن ستر الصبى مخالفته . . . فإن عاد فليوبخ سراً، ويعظم عنده ما

أناه، ويحذر من معاودته . . . فإنك إن عودته التوبيخ والمكاشفة، حملته على الوقاحة . . . (فالعقاب ليس الوسيلة المجدية، إنه قد يؤدي إلى كف الطفل عن العمل المعيب، لكن لن يؤدي إلى حبه للخير المطلوب، ومن ثم سيعاود الطفل ما منعه عن إثبات ذاته، وإغضاب الآخرين، فضلاً عن أنه يعوِّده البلادة والوقاحة. فالترغيب - عمومًا - أفضل من الترهيب، والاعتدال هو الميزان^(١) .

ويذكر د/ عبد الرحمن العيسوي أن من الأنماط السلبية في تربية الطفل الإسراف في القوة والصرامة والشدة مع الطفل، وإنزال العقاب به بشكل مستمر، وصدده وزجره كلما أراد أن يعبر عن نفسه ويكشف عن اتجاهاته، ولهذا النمط السيئ من التربية أضرار كثيرة منها:

١- قد يؤدي بالطفل إلى الانطواء أو الانزواء، أو الانسحاب في معترك الحياة الاجتماعية.

٢- يؤدي لشعور الطفل بالنقص وعدم الثقة في نفسه.

٣- صعوبة تكوين شخصية مستقلة نتيجة منعه من التعبير عن نفسه.

٤- شعوره الحاد بالذنب.

٥- كره السلطة الوالية، وقد يمتد هذا الشعور إلى معارضة السلطة الخارجية في المجتمع.

٦- قد ينتهج هو نفسه منهج الصرامة والشدة في حياته المستقبلية عن طريق عمليتي التقليد أو التقمص لشخصية أحد الوالدين أو كليهما^(٢).

ويذكر الدكتور/ عبد الرحمن العيسوي أنماطاً أخرى سلبية في تربية الطفل

(١) محمد الناصر، الثواب والعقاب، شبكة الإنترنت.

(٢) ينظر: د/ عبد الرحمن العيسوي (مشكلات الطفولة والمراهقة).

سوى هذا النمط، نود ذكرها - فيما يلي - إتماماً للفائدة:

*** النمط المتردد بين الشدة واللين وبين القوة والتدليل، حيث يعاقب الطفل مرة في موقف ما، ويثاب مرة أخرى في الموقف نفسه.**

وتتمثل أضرار هذا النمط فيما يلي:

- ١- يجد الطفل صعوبة في معرفة الصواب والخطأ.
 - ٢- ينشأ على التردد وعدم الحسم في الأمور.
 - ٣- قد يكف عن التعبير الصريح عن آرائه ومشاعره.
- الإسراف في تدليل الطفل والإذعان لمطالبه مهما كانت.**

أضرار هذا النمط:

- ١- عدم تحمل الطفل المسؤولية.
 - ٢- الاعتماد على الغير.
 - ٣- عدم تحمل الطفل مواقف الفشل والإحباط في الحياة الخارجية، حيث تعود على أن تلبى كافة مطالبه.
 - ٤- توقع هذا الإشباع المطلق من المجتمع فيما بعد.
 - ٥- نمو نزعات الأنانية وحب التملك للطفل.
- الإعجاب الزائد بالطفل؛ حيث يعبر الآباء والأمهات بصورة مبالغ فيها عن إعجابهم بالطفل، وحبه، ومدحه، والمباهاة به.**

أضرار هذا النمط:

- ١- شعور الطفل بالغرور الزائد والثقة الزائدة بالنفس.
- ٢- كثرة مطالب الطفل.
- ٣- تضخيم صورة الفرد عن ذاته، ويؤدي هذا إلى إصابته بعد ذلك

بالإحباط والفشل عندما يصطدم مع غيره من الناس الذين لا يمنحونه نفس القدر من الإعجاب.

فرض الحماية الزائدة على الطفل وإخضاعه لكثير من القيود، ومن أساليب الرعاية الزائدة الخوف الزائد على الطفل، وتوقع تعرضه للأخطار من أى نشاط.

أضرار هذا النمط:

١- يخلق مثل هذا النمط من التربية شخصًا هياّبًا يخشى اقتحام المواقف الجديدة.

٢- عدم الاعتماد على الذات.

اختلاف وجهات النظر فى تربية الطفل بين الأم والأب؛ كأن يؤمن الأب بالصرامة والشدة، بينما تؤمن الأم باللين وتدليل الطفل، أو يؤمن أحدهما بالطريقة الحديثة والآخر بالطريقة التقليدية.

أضرار هذا النمط:

١- قد يكره الطفل والده ويميل إلى الأم، وقد يحدث العكس؛ بأن يتمص صفات الخشونة من والده.

٢- ويوجد مثل هذا الطفل صعوبة فى التمييز بين الصواب والخطأ، أو الحلال والحرام، كما يعانى من ضعف الولاء لأحدهما أو كليهما.

٣- وقد يؤدي ميله لأمه وارتباطه بها بأمه إلى تمص الصفات الأنثوية^(١).

* * *

(١) السابق نفسه.

ملاحظات ختامية

لعله قد ظهر للقارئ الكريم أهمية دور الأسرة في تربية الأبناء وتنشئتهم تنشئة صالحة، وأثر ذلك في توجيه الأفراد نحو أهداف المجتمعات. ولقد أشار أكثر علماء التربية - بل جميعهم - إلى أهمية دور الوالدين وخطورته في تحقيق هذه المهمة.

«وتبعًا لهذا، فإن إبراز دور المرأة التربوي والعوامل التي تساعد على إظهار ذلك الدور بوصفها وظيفة من أهم الوظائف، بل هي أهم ما يجب أن تتقنه المرأة، والأمور التي تعيقها عن أداء وظيفتها تلك يعد موضوعًا جديرًا بأن يهتم به كل من يعنيه أمر التربية والنشء ومستقبل الأمة»^(١).

وقد أشرنا في الفصول السابقة إلى دور الأم في عملية التربية ومسئوليتها في تنشئة الأطفال، وإن هذا الدور ليزداد خطورة، وإن تلك المسؤولية تعظم أهميتها في العصر الحديث، إذ لم تعد الأسرة هي المؤسسة التربوية الوحيدة التي يستقى منها الطفل أخلاقه وخبراته وتصوراتهِ عن الحياة، بل تعددت مؤسسات التربية، وتباينت وسائلها، وتفاوتت في التأثير على عقول الأطفال والناشئة، فثمة المدرسة، ووسائل الإعلام باختلاف أنواعها؛ فمنها المسموع، ومنها المقروء، ومنها المرئي.

وفي الحق أن المادة الإعلامية التي تقدمها هذه الوسائل ليست كلها مما يرضى عنها الدين أو توافق عليها الأخلاق والأعراف، بل أكثرها مناف للدين ومصادم للأخلاق والأعراف، وفي الوقت نفسه فإن تأثيرها في عقول الأطفال، وإسهامها في صياغة أخلاقهم وأفكارهم يفوق في كثير من الأحيان تأثير الأسرة والمدرسة.

(١) د. أفراح بنت علي الحميضي، دور المرأة التربوي المأمول والمعوقات، بحث بشبكة الإنترنت.

ومن هاهنا تزداد خطورة دور الأم في التصدى لمخاطر الخطاب الإعلامى فى المجتمع المعاصر، ويتحقق ذلك بأمرين:

أحدهما: غرس القيم الدينية والمبادئ الأخلاقية فى نفس الطفل، ويكون لهذا أثره فى أن ينكر من المادة الإعلامية التى يتعرض لها ما يصادم هذه القيم وتلك المبادئ.

ثانيهما: أن تراقب الأم مراقبة صارمة ما يتعرض له أبنائها من خطاب تبثه وسائل الإعلام المختلفة، فتحجب عنهم ما ينافى الدين والخلق، ولا تسمح لهم بالتعرض إلا لما يناسب أعمارهم، ويكرس فى نفوسهم القيم النبيلة والأخلاق العالية.

إن السنوات الأولى التى يقضيها الطفل فى منزله تعد من أكبر المؤثرات المسئولة عن تشكيله فى المستقبل، ذلك أن المجتمع المنزلى يعد أول مجتمع ينمو فيه الطفل ويتصل به ويستنشق الجو الخلقى منه، بل إنه ومن خلال الجو العاطفى الموجود فى البيت، فإن الطفل يعتمد على والديه فى أحكامه الأخلاقية، وفى مده بتقاليد وعادات وأعراف مجتمعه.

ولأجل ذلك فقد أرجع المربون إحساس الطفل بحب الأبوين إلى ممارسة الأسرة لوظيفتها فى التنشئة الاجتماعية، بل إن تفعيل كل الوظائف التربوية لن يتحقق إلا بتكاتف جهود وأهداف الوالدين^(١).

صفات الأم التى نريدها:

وسوف نعرض لهذه الصفات التى نروم أن تتحلى الأم بها من خلال نموذج تطبيقى لامرأة من الصحابيات، فليس بالمجهول أن القدوة الصالحة من سير الصحابيات المؤمنات معين لا ينضب، وقصص لا تمل، ما أن تقرأ إحداها حتى تجد فيها دروسًا، وعبرًا، ومواقف وفوائد لا يكمل المرء من كثرة

(١) السابق نفسه.

تردادها، بل وكلما قرأها أو سمعها، وقف على فائدة جديدة.

كيف لا وهن في رياض النبوة رتعن، ومن توجيهات الرسول ﷺ تعلمن وتربين؟

مع صحابية رائدة منهن سنقف في محطات من أمومتها لنرى كيف ربى ذلك الجيل ناشتته وكيف علم أبناءه. وتتعرف على الأمهات لنعرف كيف يغدو من تربيتهن الأبناء.

هذه أم مباركة، وهى ليست أمًا فحسب، بل لقد جمعت صفات أمهات شتى. فهى الأم المربية، والأم المعلمة، والأم القدوة، والأم الحنون الموجهة الصابرة، فأى هؤلاء الأمهات هذه؟

صحابيتنا هى أم سليم بنت ملحان الأنصارية، اشتهرت بكنيتها، وقيل: اسمها الرميضاء أو الغميضاء، شهد لها رسول الله ﷺ بالجنة فقال: «دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت: من هذا؟ قالوا: هذه الغميضاء بنت ملحان أم أنس بن مالك» رواه مسلم^(١).

لقد نجحت - رضى الله عنها - كزوجة وكأم وكأخت وكامرأة أثبتت لها مكانة فى التاريخ بين سير الخالدات، سنقف فى محطات من أمومتها، يرويها لنا ابنها خادم رسول الله ﷺ أنس بن مالك رضى الله عنه.

الأم الصربية:

تولت أم سليم - رضى الله عنها - تربية ابنها أنس وجعلت تلقنه شهادة: أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فعقلها وهو صغير، وأسلم لله رب العالمين، وهذه هى نقطة البداية للتنشئة والتربية: البدء بالعقيدة وغرس الإيمان بـ «لا إله إلا الله» فى قلب صغير، ويكون أول ما يقرع سمعه معرفة الله - سبحانه - وتوحيده.

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥٦/١٠٥).

حتى إذا قدم رسول الله ﷺ المدينة سارعت في إدخال ابنها مدرسة النبوة، ففى الصحيح عن أنس أن أم سليم لما قدم النبي ﷺ قالت: يا رسول الله هذا أنس يخدمك^(١) وكان حينئذ ابن عشر سنين، فخدم النبي ﷺ منذ قدم المدينة حتى مات. فله ذرُّها من أمِّ أحسنت تربية ابنها، حين أحسنت اختيار من تجعله يلازم ويصاحب. ففى حضور الطفل مجالس الكبار يتعلم الأدب والوقار؛ فينمو عقله وتهذب نفسه، وينطلق لسانه ويتعرف على أحاديث الكبار فيتياً لدخول المجتمع، وأعلى منه مرتبة أن يتعود الطفل مجالسة العلماء واحترامهم، وخفض الجناح لهم والمسارة فى خدمتهم فهذا أقوى أسلوب لإكساب الطفل معانى الأدب وتعلم العلم، وهذا كان حال سلفنا الصالح مع أبنائهم، وفى اصطحاب الصغار لمجالس الكبار ربط بين فئات المجتمع، وهذا لا يتم حين يُصدُّ الصغار عن مجالسة الكبار برغم حاجتهم للجلوس معهم حيث يحدثونهم، ويوجهونهم وينقلون إليهم أخبار السابقين ومآثرهم.

وفى فعلها - رضى الله عنها - حسن اختيار المرثى الصالح للطفل لولع الطفل الشديد بالمعلم؛ لأنه هو المرأة التى يراها فتنتبج فيها نفسه وعقله، فيحفظ عمله وعلمه ويتأثر بهما، فهذا أنس - رضى الله عنه - يروى لنا من أدب الرسول ﷺ وسنته وخُلقه وعبادته أحاديث كثيرة، وكان حريصاً - رضى الله عنه - على متابعة الرسول ﷺ واقتفاء أثره، والتمسك بسنته ﷺ ويمر على صبيان فيسلم عليهم ويقول: «كنت مع رسول الله ﷺ فمر على صبيان فسلم عليهم» رواه الترمذى^(٢).

الأم المرشدة:

قال أنس رضى الله عنه: «أتى على رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان،

(١) أخرجه مسلم (١٤٣/٢٤٨٠).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٦٩٦).

فسلم علينا فبعثنى إلى حاجة فأبطأت على أمى فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثنى رسول الله لحاجة، قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر، قالت: لا تحدثن بسر رسول الله ﷺ أحداً» رواه مسلم^(١).

هكذا يكون التوجيه والتربية على مكارم الأخلاق؛ فالطفل منذ صغره يحتاج إلى أن يعود الخير، ويعلم الخلق الحسن؛ حتى يعتاد عليه؛ ففترة الطفولة تتميز بالفطرة السليمة وسرعة التلقى والاستجابة، وما حفر فيها يصعب بعد ذلك نسيانه أو تغييره، يقول ابن القيم فى أحكام المولود: ومما يحتاج إليه الطفل الاعتناء بأمر خلقه؛ فإنه ينشأ على ما عوده المربى فى صغره، فيصعب عليه فى كبره تلافى ذلك، وتصير هذه الأخلاق صفات وهيئات راسخة له. انتهى. وهكذا تفعل الأم الصالحة؛ تستغل جميع المواقف والوسائل المتاحة لغرس الأخلاق الفاضلة فى نفس طفلها، فإن للنفس لحظات تكون مهياًة فيها للتلقى، فلنحسن اختيار هذه اللحظات.

الأم الحنون:

من كمال شفقة الأم على ابنها، أن تطلب له الخير دوماً، وتتمنى له السعادة أبداً وطريقها إلى ذلك الدعاء سلاح المؤمن، وأم سليم الأم الحنون لم تكتفِ فقط بالدعاء لابنها ولكنها تلجأ للنبي ﷺ وتساله الدعاء لفلذة كبدها عن أنس - رضى الله عنه - قال: «دخل النبي ﷺ على أم سليم فأتته بتمر وسمن قال: أعيديوا سمنكم فى سقائه، وتمركم فى وعائه؛ فإنى صائم. ثم قام إلى ناحية من البيت، فصلى غير المكتوبة، فدعا لأم سليم وأهل بيتها، فقالت أم سليم: يا رسول الله، إن لى خويصة. قال: ما هى؟ قالت: خادمك أنس. فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعا لى به: اللهم ارزقه مالاً وولداً، وبارك له». فإنى لمن أكثر الأنصار مالاً^(٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٤٨٢/١٤٥).

(٢) أخرجه البخارى (١٩٨٢).

بالدعاء تزداد شحنة العاطفة في نفس الوالد وقودًا، وتمكن الرأفة والرحمة من قلبه، فيضرع إلى الله تعالى، ويتهلل إليه في إصلاح طفله وصلاح مستقبله، فدعوة الوالد لولده مستجابة إن شاء الله، وفي فعلها - رضى الله عنها - إثارة الولد على النفس في الخير. وفيه أيضًا أن الدعاء بالمال وطول العمر ليس بمكروه أو مذموم، خاصة لأهل الصلاح، وفيه أن الأولاد زينة ونفع لوالديهم؛ لذا دعا بهم النبي ﷺ لأنس.

وتحرى الدعوة الصالحة من الرجل الصالح كما في حديث أنس، وفعل الصحابة - رضى الله عنهم - عن عائشة - رضى الله عنها - قالت: «كان النبي يؤتى بالصبيان فيدعو لهم فأتى بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فأتبعه إياه ولم يغسله» رواه البخاري (١).

الأم القدوة:

تسعى الأم جاهدة لتعليم أبنائها محبة هذا الدين، ومحبة رسوله ﷺ، وأن يكون ابنها أو بنتها صالحًا عابدًا جوادًا كريمًا تجتمع فيه صفات الخير، وترهر فيه مكارم البر، وفي سعيها هذا قد تنسى أمرًا عظيمًا؛ لو فكرت فيه قليلًا لعلمت أنها أغفلت بابًا عظيمًا من أبواب التربية، وهو صلاح النفس أولًا.

إن للقدوة الحسنة أثرًا كبيرًا في نفس الطفل؛ فهو كثيرًا ما يقلد والديه حتى إنهما ليطبعا في أقوى الأثر «فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه» (٢)، فالأطفال أعينهم مراقبة لسلوك الكبار، وبهم يقتدون وعلى نهجهم يسرون، فالوالدان مطالبان بتطبيق أوامر الله - تعالى - وسنة رسوله ﷺ سلوكًا وعملاً.

وهذا مثال كيف علمت - رضى الله عنها - بفعلها ابنها محبة رسول الله ﷺ: عن أنس - رضى الله عنه -: «أن أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعًا فيقبل عندها على ذلك النطع قال: فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره

(١) أخرجه البخاري (٦٣٥٥).

(٢) تقدم.

فجمعته فى قارورة، ثم جمعته فى سك وهو نائم، قال: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة أوصى إلى أن يُجعل فى حنوطه من ذلك السك. قال فجعل فى حنوطه» رواه البخارى^(١).

وعن عبد الرحمن بن أبى عمرة عن جدته كبشة قالت: «دخل على رسول الله ﷺ فشرّب من فى قربة معلقة قائماً فقمت إلى فيها فقطعته». رواه الترمذى^(٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، كما رواه ابن ماجه والإمام أحمد.

أرأيت فعلها هذا أمام أبنائها ماذا يثمر فيهم من حب نبيهم ﷺ حباً يسرى فى عروقهم ويخالط لحومهم؟ عن أنس رضى الله عنه: «أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام فقرب إلى رسول الله خبزاً من شعير، ومرقاً فيه دبء وقديد. قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتبع الدبء من حوالى الصفحة. قال: فلم أزل أحب الدبء منذ يومئذ» رواه مسلم^(٣).

الأم الصابرة:

قال أنس: كان لى أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه فطيماً، وكان النبى ﷺ إذا جاء قال: «يا أبا عمير؟ ما فعل الغير؟»^(٤) نغير كان يلعب به. متفق عليه. وكان أبو طلحة يحبه حباً شديداً فعاش حتى تحرك، فمرض، فحزن عليه أبو طلحة حزناً شديداً حتى تضعع وأبو طلحة يغدو ويروح على رسول الله ﷺ فراح روحة فمات الصبى». رواه ابن حبان. يقول أنس: حين هلك الصبى، قامت أم سليم، فغسلته، وكفنته، وحنطته، وسجّت عليه ثوباً، فلما جاء أبو طلحة قال: كيف الغلام؟ قالت: قد هدأت نفسه وأرجو أن يكون استراح، فظن أبو طلحة أنه شفى قال: فبات فلما أصبح اغتسل، فلما أراد أن

- (١) أخرجه البخارى (٦٢٨١).
- (٢) أخرجه الترمذى (١٨٩٢)، وابن ماجه (٣٤٢٣).
- (٣) أخرجه مسلم (٢٠٤١/١٤٤).
- (٤) أخرجه البخارى (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠/٣٠).

يخرج أعلمته أنه قد مات، قالت: يا أبا طلحة، رأيت لو أن قومًا أعاروا عاريتهم أهل بيت، فطلبوا عاريتهم، ألهم أن يمنعوهم؟ قال: لا. قالت: احتسب ابنك»^(١)، ولقد أخلف الله عليها أن ولدت ابنا بعده، كان له من الولد تسعة كلهم قد قرءوا القرآن. ووالله إن الأمر عليها لأشد، ولكن الحامل لها على ذلك المبالغة في الصبر والتسليم لأمر الله، ورجاء إخلافه عليها ما فاتها، فطوبى لها الأجر، فقد قال ﷺ: «أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد، كانوا حجابًا لها من النار، قالت امرأة: واثنان. قال: واثنان. قال الراوى وأحسبه لو قالت: واحدًا، لقال: واحدًا». رواه البخاري^(٢).

ولقد استحققت - رضى الله عنها - بإيمانها، وصدقها، وصبرها، وجهادها، ومحبتها لرسول الله ﷺ دخول الجنة.

إن الدور التربوى الذى يجب أن تقوم به الأم قبل دخول طفلها المدرسة وبعده دور عظيم الأهمية، متشعب النواحي، فعليها أن تعنى عناية فائقة بالنمو الجسمى لطفلها من خلال رعايته صحياً، وذلك باستكمال أسباب الصحة فى الغذاء والراحة الكافية، والمسكن الملائم، والرعاية الصحية الوقائية.

وعليها - كذلك - أن تعنى بنموه العقلى من خلال اكتسابه للغة الأم فى المنزل، وما ينتج عن ذلك من توسيع مداركه، وزيادة لمعارفه، كذلك فإن من أهم الأدوار الوظيفية التى تمارسها الأم، هى إشباع حاجات الطفل النفسية، فمن خلال الأم يتحقق للطفل للنضج الانفعالى.

وعلى الأم - كذلك - مهمة الارتقاء بأخلاق الطفل، حيث تنمو شخصيته الأخلاقية.

ولقد حرص علماء التربية الإسلامية حرصًا بالغًا على إبراز أهمية إعداد

(١) أخرجه مسلم (٢١٤٤/١٠٧).

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (١٤٦).

المرأة الأم إعدادًا مناسبًا، قبل مطالبتها بالقيام بأدوارها التربوية المنوطة بها وتحقيق نتائج مرضية فى ذلك :

ويتضمن إعداد الأم وتهيئتها الجوانب التالية :

١- غرلة المناهج الدراسية: بحيث يكون الغرض الأساسى من تلك الغرلة وإعادة الصياغة إعانة (المرأة الأم) فى وظيفتها داخل منزلها الذى يعد المقر الوظيفى الرئيسى لها، لا أن يكون دور المناهج الدراسية تهيئة المرأة لتمارس وظيفة خارج المنزل، وفى حالة إعادة التكوين والصياغة هذه، فإن المناهج ستساهم فى دعم دور الأبوين فى إعداد الفتيات للاقتناع أولاً بمهمتهن الأولى، ثم فى التعرف على صور وأنماط عديدة لأصول التربية السليمة وطرقها، والتى من الممكن الانتقاء منها حسب عدد من المعطيات، ووفقًا للظروف المواتية، وبهذا ستؤدى المناهج الدراسية دورين أساسيين :

أ- دورًا إعداديًا للمرأة للقيام بوظيفتها التربوية .

ب- دورًا مساندًا: حيث ستشكل المناهج معينًا نافعا تستمد منه المرأة سبلاً وطرقًا تربوية ناجحة ونافعة .

٢- الإعلام: نظرًا لأن إعداد المرأة لممارسة وظيفتها التربوية يشكل ثقلًا عظيمًا فى النظرة الشاملة لمصلحة الأم عمومًا، فإن إعادة اهتمامات الإعلام بتلك المسألة من الأهمية بمكان، وهو أمر يستلزم قيام جميع القنوات الإعلامية بإبراز ذلك الدور، والتركيز على ممارسة المرأة دورها بنفسها، فهى وظيفة لا يجوز فيها التوكيل، بل إن تصدى المرأة لدورها بنفسها بوصفها - أيضًا - مربية يعد مسلكًا عظيمًا فى رقى الأمة، بل هو الطريق الأساسى لتحقيق آمال الأمة، ثم إعادة صياغتها فعليًا عبر التربية إلى نواتج قيمة تضاف إلى رصيد الأمة الحضارى، ولأجل ذلك فإن من الضرورى أن تضع وسائل

الإعلام ضمن أهدافها تبنى المفهوم القائم على أن رقى الأمة مطلب إسلامي حضارى لن يتأتى إلا من خلال إعادة تكوين النظريات التربوية وتأسيسها بما يتفق مع الأصول والمصادر السليمة التربوية المعتمدة على المصادر الإسلامية، وأيضاً من خلال إعداد الكوادر التى تستطيع ترجمة تلك النظريات إلى واقع، أى: العناية والتشجيع لإعداد المرأة المربية التى تمتص ما يجب أن تفعله لتعيد تكوينه رحيقاً تربوياً يداوى جراح الأمة.

٣- تبنى مسؤولية التربية: لا تستطيع المرأة أن تؤدى دورها التربوى ما لم تبين تلك القضية وجدائياً من خلال حملها همّ التربية، ويقينها التام بدورها فى إعداد الفرد، وانعكاس ذلك على صلاحه وصلاح الأمة، ثم سعيها الدءوب نحو تزويد من تعول تربوياً بما صح وتؤكد من مغام تربوية كسبتها من خلال ما نالته فى رقيها التربوى الإسلامى، ويتأتى ذلك عن طريق دعم حصيلتها العلمية الشرعية، إذ إن جزءاً من مهامها التربوية يُعنى بتشكيل عقيدة الأبناء ومراقبتها، وتعديل أى خلل يطرأ عليها^(١).

وفى الحق أن الدور التربوى المناط بالأم دور متشعب الجوانب متعدد المناحى؛ فالأم مسؤولة عن تربية أبنائها عقائدياً، وسلوكياً، ونفسيًا، وجسميًا، وقد أشرنا إلى هذه الجوانب فى الفصل الرابع، ولا بأس من أن نذكرها هاهنا بصورة مجملة؛ تأكيداً على أهميتها فى المجتمع المعاصر، ولقد ذكرت د/ أفرح^(٢) هذه الأدوار المختلفة على النحو الآتى:

التربية العقائدية:

لا تتمكن الأم من القيام بتلك المهمة ما لم تكن معدة لهذا الأمر من خلال علم شرعى يعينها على أداء هذه المهمة، ولا يعنى هذا أن تتوقف المرأة عن

(١) د/ أفرح بنت على الحميضى، دور المرأة التربوى، مصدر سابق.

(٢) السابق نفسه.

ممارسة ذلك حتى تكون طالبة علم، إن على الأم معرفة الأساسيات التي لا يقوم دين العبد إلا بها كأصول المعتقد وما تشمله من أصول الإيمان، وأقسام التوحيد وشروط لا إله إلا الله، ونواقض الإسلام، وأقسام الشرك والكفر وأنواع النفاق، كما أن عليها معرفة الحلال والحرام، خاصة ما استجد في هذه الأزمنة من مستجدات أوضح العلماء حكمها.

إن دور المرأة الأم هو قيادة قاطرة التربية في أرض مليئة بشوك الشبهات المضلة، والشهوات المغرية، والفتن السوداء.

على المرأة الأم أن تدرك أن منهج تربية النشء في الإسلام يقوم في أصوله وأساساته على مرتكز الإيمان بالله وحده، وهو منهج متوافق مع فطرة الله التي فطر الناس عليها قال ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه»^(١).

إن التطبيقات الضرورية لهذا الدور التربوي الهام، تتضح من خلال عدد من الإجراءات منها:

تربية الأبناء على حب الله ورسوله ﷺ وربط قلوبهم بالله ومراقبته في كل تصرفاتهم، ويكون ذلك منذ طفولتهم المبكرة، إذ يُعَلَّمون النطق بالشهادتين، ويوجهون إلى إرجاع كل نعمة إلى الله وحده، وحينما تشب أعوادهم، يُعَوِّدُون على قراءة كتب العقيدة المناسبة لأعمارهم.

وربط أصول العقيدة وفروعها بمناحي الحياة، مما ينتج عنه حماسهم لها ودفاعهم عنها، فيتأكد لدى الطفل أنه لأجل الإيمان بالله وعبادته خلق، فيعيش تأكيداً لمعاني ذلك الإيمان، محققاً العبودية لله وحده، ويموت دفاعاً عنها.

(١) تقدم.

ومهمة المرأة الأم في هذه الأمور واضحة؛ فهي من يشره عند نطق الحروف الأولى كلمة التوحيد: (لا إله إلا الله)، ثم هو يراها نموذجًا قائمًا أمامه يحاكيه ويقلده حين تكون كل حركاتها وسكناتها تهدف إلى تأكيد معنى كلمة الإخلاص، فهي حريصة على ألا يعبد في المنزل إلا الله وحده، فلا يدعى إلا هو، ولا يسأل إلا إياه، ولا يستعان أو يستغاث إلا به، ولا يخاف إلا منه، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يذبح إلا له، ولا يصرف أى شيء من أمور العبادة إلا لله وحده، فيشب الناشئ وينشأ الطفل وهو يرى العقيدة الصافية تشع في كل أنحاء البيت.

ويندرج ضمن هذه التربية تعويد الطفل منذ مرحلة تمييزه على الأداء الصحيح للعبادات، فقد قال ﷺ: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرا، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١)، إذ على الأم أن تعود من تعول على البعد عن الأمور المستنكرة شرعًا وعرفاً، وتعرفهم على أحكام الحلال والحرام؛ حتى يعتادوا ذلك ولا يأنفوا منه، وعلى الأم أن تعود الأطفال على الطاعات؛ كالصلاة، والصيام، وقراءة القرآن، وتحذرهم من ارتكاب المعاصي؛ كالكذب والسرقه والخيانة والغش.

التربية السلوكية:

بتأكيد أهمية البيت في تبنى السلوكيات الطيبة، تتضح مسئولية ما تقوم به المرأة في تفعيل دورها العظيم في زرع هذه السلوكيات، وقلع أى سلوك سيئ ينشأ في حديقتهما التربوية، حيث رعيتهما الصغيرة، وتهذيب أى سلوك ينشأ منحرفًا عن مساره.

إن مهام المرأة في ذلك الدور - كما هو في جميع مهامها التربوية - لا بد أن يسير بمشاركة الوالد، تدعيمًا وعاونًا، وفيما يخص مهمته التربوية، فإن تعاضد المرأة والرجل في بذر السلوك الحسن، وتكوين القدوة الصالحة لهو، أنجع الأمور للوصول إلى نتائج سريعة ومثمرة، ولأن المرين قد أدركوا أن من ضمن

(١) تقدم.

الأسس التي تركز عليها المنهجية التربوية الإسلامية في التربية، هو إيجاد القدوة الحسنة، فقد حرصوا على ذلك الأمر من منطلق أن الطفل يبدأ إدراكه بمحاكاة ذويه ومن حوله؛ حتى يتطبع بطبائعهم وسلوكياتهم وأخلاقهم.

وفي مقابل غرس السلوكيات الحسنة، كان إهمال أى سلوك يأخذه الطفل من البيئة المحيطة يعنى تشربه السلوكيات الخاطئة واستنكاره أى نصيحة مقومة له. وغالبًا ما يأتي الإهمال من قبل الوالدين جميعًا، أو باتكال أحدهما على الآخر، أو كما قال ابن القيم: «وكم ممن أشقى ولده، وفلذة كبده فى الدنيا والآخرة بإهماله، وترك تأديبه، وإعانتة على شهواته، ويزعم أنه يكرمه وقد أهانه، وأنه يرحمه وقد ظلمه، ففاته انتفاعه بولده، وفوت عليه حظه فى الدنيا والآخرة، وإذا اعتبرت الفساد فى الأولاد، رأيت عامته من قبل الآباء.

ولهذا أيضًا كانت المنهجية التربوية الإسلامية تعتمد على مراقبة سلوك الطفل وتصرفاته، وتوجيهه فى حينه إلى التعديل المناسب لذلك السلوك مهما كان ذلك السلوك حقيرًا أو عظيمًا.

وتبعًا لذلك فإن من تطبيقات تلك المهمة التربوية:

- ١- حفظ الطفل من قرناء السوء.
- ٢- أن تمارس المرأة مهمتها بإخلاص فى غرس الفضائل والعناية بالواجبات، وتعويد الصغار على معالى الأمور.
- ٣- ربط النشاء بسيرة الرسول ﷺ، وتعليقهم بما تشمله سيرة الرسول ﷺ وتراجم الصحابة من علو ورفعة وعزة.
- ٤- أن تضع المرأة شعارًا تطبقه فى تربية من تعول تعتمد على تفعيل حديث الرسول ﷺ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»^(١).

(١) أخرجه الترمذى (١٩٨٧).

التربية النفسية:

تعتمد تلك المهمة على إقرار حقيقة في الصحة النفسية؛ هي أن العطف والحنان - بلا إفراط ولا تفريط - هما أساس الصحة النفسية لدى الأفراد، فينشأ الأطفال ويشب النشء وهم مترفلون بهذه الصحة، ولهذا فقد مدح الرسول ﷺ صفة الحنان في نساء قريش بقوله: «صالح نساء قريش، أحناء على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده»^(١). وهذه التربية النفسية لا تتأتى - فقط - بما تمنحه الأم من رعاية وحنان وعطف جبلت النساء عليه، وإنما لا بد من تعاضد الوالدين جميعًا في تهيئة البيئة المنزلية لتكون بيئة صالحة هادئة ينشأ فيها الطفل مترنًا واثقًا من نفسه، إذ ثبت أن الحياة العائلية المضطربة، والمشاحنات بين أفراد الأسرة - وبخاصة قطبيها الأب والأم - يؤثران بشكل ملحوظ على تكوين شخصية مضطربة تنفر من الحياة وتكرهها، وثبت أيضًا أن أغلب الأمراض الخلقية مثل الأنانية، والفوضى وفقدان الثقة بالنفس، وعدم الإحساس بالمسئولية، والنفاق إنما تبذر بذرتها الأولى في المنازل، وأن من الصعوبة على المدرسة والمجتمع استئصال تلك الأمراض إذا أزممت وتمكنت في نفس النشء أو الأطفال.

التربية الجسمية:

تبدأ تلك التربية منذ وقت مبكر حين تركز المرأة عنايتها بما خلق في رحمها من خلال اهتمامها بالتغذية والراحة، ثم تستمر تلك التربية بعد الولادة حين يجعل المنهج الإسلامى مسألة الرضاعة وتغذية الرضيع من المسائل الأساسية التى تكلف بها المرأة؛ قال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

ولكى تمارس الأم ذلك الدور، لا بد أن يكون لديها وعى تام بأهمية هذا

(١) أخرجه البخارى (٥٠٨٢)، ومسلم (٢٥٢٧/٢٠٠).

الجانب التربوي المعتمد على الثقافة الصحية المتوازية مع التطبيق العملي لهذه الثقافة.

نصائح خاصة للأم في تربية البنات:

نود أن نشير إلى مجموعة من النصائح الخاصة بتربية البنات يحسن بالأم أن تراعيها وتحاول الأخذ بها في تربيتها لأبنائها عامة، وللبنات منهم بصفة خاصة.

أولاً: يجب على الأم أن تروض بنتها - منذ نعومة أظفارها - على الطاعة لله ولرسوله ﷺ، وتعودها على أعمال البر والمعروف، والبعد عن المنكرات والردائل الأخلاقية والدينية، وصدق الشاعر:

وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده أبوه

ولقد كان من منهج النبي ﷺ في التربية حث الصغار على الطاعات، وتدريبهم عليها، ولقد مر بنا قوله ﷺ في ذلك:

«مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع».

وكذلك كان الصحابة والسلف - رحمهم الله - يمرنون الصغار على الصيام، ويجعلون لهم اللعبة من العهن، ويشغلونهم بها إذا جاعوا، وذلك حتى يدخل وقت المغرب.

وكانوا يصحبون الصغار إلى الحج بفتيا رسول الله ﷺ.

ثانياً: تنصح الأم كذلك بأن تخفف اللوم والعتاب على بناتها؛ مراعاة لقدراتهن العقلية؛ فمما لا شك فيه أن القدرات العقلية للأطفال أقل بكثير من القدرات العقلية للكبار، فعلى الأم ألا تؤاخذهم بكل شيء يصدر عنهم.

ثالثاً: يمكن للأم أن تستشير أبناءها من البنين والبنات فيما يفهمونه من

الأُمور، فقد تفهم البنت فى بعض الأُمور أو فى بعض المسائل ما لا تفهمه أُمها، وكذلك الولد، فعلى الوالدين أن يستشيروا الولد أو البنت فيما يفهمانه ويتقنانه، وألا يبخسا حقوقهما، وعلى الولد والبنت أن يقدما رأيهما فى ثوب من الأدب والاحترام.

رابعًا: ينصح الأب والأم - جميعًا - بالعدل فى الهبات بين الولد والبنت، والتسوية بينهما فى الأُمور المادية والمعنوية.

خامسًا: على الوالدين أن يعلما الأبناء حفظ السر، فليست كل الأُمور يخبر بها وتخرج، وليست كل الأسرار تفضى، فعلمى البنت حفظ السر، ولا تكرههها على إفشاء الأسرار.

أخرج مسلم فى صحيحه عن أنس قال: «أتى على رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان، قال فسلم علينا، فبعثنى إلى حاجة فأبطأت على أُمى، فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت بعثنى رسول الله ﷺ لحاجة، قالت ما حاجته؟ قلت: إنها سر، قالت: لا تحدثن بسر رسول الله ﷺ أحدًا»^(١).

وثمة مؤثرات كثيرة ظهرت فى المجتمع المعاصر وألقت بظلالها على تربية الأبناء وتنشئتهم وتوجيههم، وعلى الأب والأم مراعاة هذه المؤثرات، وأخذها فى الاعتبار، فمن هذه المؤثرات:

١- أخواتها وإخوانها وكذلك أقاربها: على الأبوين ملاحظة تصرفات الأبناء وسلوكهم مع بعضهم البعض، والإصلاح فى ذلك قدر الاستطاعة، فليغرس فى الصغير احترام الكبير، وليغرس فى الكبير العطف على الصغير، كما وجه إلى ذلك رسولنا ﷺ. وليعلمهم - جميعًا - الأدب مع بعضهم البعض، وترك السخرية والاستهزاء من بعضهم البعض.

(١) تقدم.

٢- زملاء البنت والأصدقاء من الجيران، وزملاء وأصدقاء المدرسة وسائر أماكن التجمعات؛ كمكاتب تحفيظ القرآن وغيرها: فعلى الوالدين حث أولادهما على اختيار الأصدقاء الصالحين، وتحذيرهم من أصدقاء السوء، وهذا واجب على الآباء تجاه أبنائهم، فيبينون لهم المنافع في الدنيا والآخرة من وراء مجالسة الصالحين ومصادقتهم، ومخاطر مجالسة الشرسين وأصدقاء السوء.

فعليك أيتها الأم - أن تفقدى أحوال ابنتك عن طريق صديقاتها؛ فكم من بنت شريرة تدعو إلى المنكر والفساد وتزين لصديقاتها الشرور والآثام، كما أنك تحرصين على إكرام صديقات ابنتك؛ حتى يسهل عليك توجيههن ويلنَّ بيدك.

وهنا فائدة أود ذكرها وهي: هل يتجسس على الصغار ويراقبون؟

الجواب: إذا علم من الطفل شر وفساد، فلا بأس بتتبع أخباره وتحسس أحواله والنظر في أمره، وإن اضطر الشخص - مع ذلك - إلى شيء من التجسس عليه، وهذا إذا كان القصد إنما هو منع الشر والفساد، فإذا علمت الأم أو الأب من البنت أو الولد - مثلاً - بشرب الدخان، فلا بأس أن يشم رائحة فمه ويسأل عن زملائه ويطلع على أخباره، وإذا علمت الأم أن ابنتها تعاكس الفتيان، فلا بأس أن تراقبها يوميًا؛ لمنع الشر، ودفع الضرر، وإصلاح حالها، وهكذا سائر المنكرات والمفاسد تُتَّبَع كى تتقى.

٣- معلمو الأبناء ومدرسوهم والمشرفون على تربيتهم من الخدم ونحوهم: فهؤلاء ينتبه لهم؛ لأن لهؤلاء التأثير الكبير على نفسيات الطفل، وبالأخص في المراحل الأولى من المدرسة.

فقومى بتعليم أبنائك وبناتك قدر استطاعتك .. واحرصى على أن تدفعى بأبنائك إلى أيد أمينة تتقى الله فيهم، فادفعى بابنتك إلى امرأة تصلى وتعرف

ربها، لتعلمها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، كما أنه يجب عليك أن تنتهي بالأدب تدفعى بابتك التي تُشتمى إلى رجل يعلمها فيخلو بها؛ فما اجتمع رجل وامرأة إلا وكان ثالثهما الشيطان، كما جاء عن النبي ﷺ^(١).

كما أنه يجب عليك أن تتفقدى أحوال بناتك وأبنائك بين الحين والآخر. . . سليلهم كم حفظتم؟ إلى أين ذهبتم، ومن أين أتيتم؟ بأسلوب هادئ رقيق، وشدى إن كان الأمر يحتاج إلى شدة، وإلا فالأصل هو الرفق؛ فما كان في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه.

وبالنسبة للخاديات في البيوت التي فيها خدم، يجدر بالأب، بل ويجب عليه إن أتى بخادمة للبيت أن يأتي بها خادمة تعرف ربها، وتوقر نبيه، وتقيم حدود الله؛ فإنها في البيت بمنزلة الأم للأطفال، وخاصة في حالة غياب الأم لطلاق، أو موت، أو مرض، حيث إن الأبناء يقتبسون من سلوكها ومن أخلاقها وثقافتها، ثم هي جليسة، إما صالح كحامل المسك، أو جليسة سوء كنافخ الكبر.

٤- وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة:

أما وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، فخطرها في كثير من البلدان عظيم، وضررها جسيم، وكم من خُلِقَ ساء بسببها، وكم من فاحشة قد ارتكبت بسببها، وكم من ابن عقى أبويه، وكم من صديق قد غدر بأصدقائه، وكم من امرأة قد خانت زوجها وكم من زوج قد طلق زوجته، كل ذلك بسببها، بل وكم من رجلٍ وشابٍّ قد وقع على محرم من محارمه بسببها والعياذ بالله، وكم فيها من إضاعة للصلوات، وكم فيها من اتباع للشهوات، وكم فيها من تهيج على الفواحش، وكم فيها من تزيين للباطل وسخرية من الإيمان وأهله والدين ومن اعتنقه.

فلا بد أن يتفقد الأب أبناءه معها، ولا بد للأم أن تتفقد بناتها معها، فهي

(١) أخرجه الترمذى (٣٨/٤) أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة رقم (٢١٦٥).

وسائل قد غزت كل البيوت، والاحتراز عنها من أصعب ما يكون إلا على من يسره الله عليه. . . وشأنها شأن المجلس؛ إما أنها جليس صالح أو جليس سوء، فإن كانت داعية إلى الخير والمعروف لا تطرد معها الملائكة، بل تقبل إليها وتحفها، والخير من ورائها عميم، فيعتمًا هي إن كان يث فيها ما هو نافع في الدنيا والآخرة والحمد لله، ولتقبل عليها - حينئذ - ما لم تنتهك فيها محرّمات، وإن كانت دون ذلك فالله لا يحب الفساد، ولا ضرر ولا ضرار، والسمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولًا، ولا ينبغي أن نغبن فيها، ونضيع فيها الأوقات، ونضيع فيها الأبدان.

٥- طبيعة البلدان التي يعيش فيها الطفل بما فيها من أخلاق وعادات، وآداب ومناظر: فالبلاد التي يسكنها الشرسون والمفسدون ليست كبلاد أهل الخير والفضل والصلاح، فشرور هذه البلاد تنعكس على الأسر والأبناء، وكذلك فأهل الصلاح لا يشقى بهم جليس.

ومن ثم شرعت الهجرة من أرض الفساد إلى أرض أهل الصلاح، فهذا قاتل التسعة والتسعين الذين أتهمهم بقتل الراهب فقتل حينئذ مائة نفس، يؤمر بترك أرضه والاتجاه إلى أرض أهلها يعبدون الله - عز وجل - كي يعبد الله معهم. فالابن يخرج من البيت فيرى الأطفال في الشارع ينظرون إلى الفيديو وإلى التلفزيون، وإلى شاشات السينما والدشوش وما فيها من مناظر محرمة، والبنت كذلك تخرج من البيت، فترى البنات في الشوارع وقد تعلقن بأيدي الشباب. . . أو يتبادلن الصور والأفلام والأشرطة نهارًا جهازا؛ فتلقائيًا تهفو نفس الطفل إلى النظر إلى هذه الشاشات، وإلى محاكاة ما يشاهده في الشارع، فيتلقى منها الشر والفساد.

وكذلك يخرج الولد من بيته، فيرى الأبناء يلعبون الألعاب المكروهة أو المحرمة فيلتقط ذلك منهم. . . وكذلك البنت التي تخرج فتجد أترابها

متبرجات سافرات، تتعلم منهن - تلقائياً - التبرج والسفور.

فعلى ذلك إذا كان الأب يسكن فى عمارة أهلها شريرون، أو فى حى من الأحياء عموم أهله مفسدون، أو فى قرية الغالب على أهلها الشر، أو فى دولة كافرة يتسرب إليه من فسق أهلها وكفرهم، وكذلك يتسرب إلى أبنائه، فعليه - حينئذ - أن يغادر مكانه ويذهب إلى موطن من مواطن الصلاح . . والمحفوظ من حفظه الله تعالى .

وعلى الأم كذلك أن تأمر ابنتها بالحجاب، ولكن السؤال:

متى تؤمر البنت بالحجاب؟

القواعد الشرعية تقتضى أن أمر الفتاة بالحجاب يكون إذا بلغت المحيض، وهكذا سائر الأوامر الشرعية والمناهى والتكاليف، ولكن التدرُّج معها قبل بلوغها المحيض يسهل عليها التكاليف، ويهون عليها الطاعات إذا بلغت المحيض، فيستحب للوالدين تدريب البنات على التحجب والبعد عن الرجال قبل بلوغهن المحيض، أما إذا كانت الفتاة قبل بلوغها المحيض تُسْتَهَى لحسنها وجمالها وشبابها، والفتنة من ورائها قائمة؛ فتحجب قبل البلوغ؛ دفعاً للمنكر، وإبعاداً للشر والفساد . . . والله أعلم^(١).

المعوقات التى تحول بين المرأة الأم وبين قيامها بالأدوار التربوية:

نختم حديثنا ببيان موجز لأهم المعوقات التى تعطل قيام الأم بأدوارها التربوية المنوطة بها وهى كالتالى:

١- معوقات ذاتية تتمثل فى:

- قصور فى الإعداد النظرى للمرأة لممارسة دورها التربوى .
- قلة وعى المرأة بأهمية دورها التربوى، وأهمية ناتجها على المجتمع .

(١) ينظر: نصائح وتوجيهات فى تربية البنات، أبو عبد الله الذهبى، شبكة الإنترنت.

- شغل الأم أو انشغالها بممارسات ثانوية تعطل وظيفتها الأساسية؛
كانشغالها بوظيفة خارج المنزل.

٢- معوقات خارجية تتمثل في:

- الاعتماد على شخصيات بديلة تمارس دور الأم كالمربية الخارجية والخادمة، ويتأتى ذلك الاعتماد السلبي حين تعتقد الأم أن التربية عبء لا ناتج له، معطل لقدراتها.

- تشجيع وسائل الإعلام المرأة للخروج من المنزل وممارسة أدوار بديلة لدورها الأصلي الأساسى، بل الدعاية لتلك الأدوار والوظائف واعتبارها خدمات أولية تقدمها المرأة للمجتمع تفوق في ناتجها دورها التربوى، وهذه الدعاية ساهمت في صرف المجتمع عن تأكيد دور الأم المربية إلى تشجيع دور الأم العاملة أو المرأة العاملة، وذلك بتشجيع تأخير الإنجاب.

- عدم قيام المؤسسات التعليمية بأدوارها فى إعداد المرأة الأم وتشجيعها لممارسة دورها التربوى إضافة إلى ازدحام قائمة المناهج الدراسية بمواد بعيدة الصلة عن الحاجات الفعلية للمرأة مما يترتب على ذلك عدد من النتائج أبرزها طول فترة اليوم الدراسى باعتبارها أول تلك النتائج، وثانيها طول فترة المرحلة الدراسية، ثم ثالثها ضعف إعداد المرأة تربوياً، وتبعاً لذلك، فقد تتأخر المرأة أو تتعطل فى أداء دورها التربوى.

وليس من شك أن القضاء على هذه المعوقات يفضى إلى تحسين أداء المرأة فى ميدان التربية والتنشئة الاجتماعية لأبنائها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

عليه توكلت وإليه أنيب

* * *

فهرس محتوى الكتاب

٣ مكانة المرأة فى الأسرة ودورها التربوى فى منظور الإسلام
٥ مكانة المرأة بين الإسلام وأصحاب الديانات والحضارات الأخرى
٤٤ الفصل الأول: الزواج فى الإسلام وأسس اختيار الأم
٧٤ الفصل الثانى: ضوابط اختيار الأم فى الإسلام
١٠٠ الفصل الثالث: حقوق الأم وواجباتها
١٣٩ الفصل الرابع: دور الأم فى تربية الأبناء
١٩٢ الفصل الخامس: الوسائل التربوية فى تنشئة الأم أبناءها
٢٣٤ ملاحظات ختامية

* * *

**MAKĀNAT AL-MARʿAH FIL-ʿUSRAH
WADAWRUHA AL-TARBAWI
FĪ MANZŪR AL-ʿISLĀM**

(The rank of Woman in Islamic family
and her pedagogical role)

by
Samīra Jamīl Miski

DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH
Beirut-Lebanon

هذا الكتاب

هذه دراسات تدور حول المرأة داخل إطار الأسرة، ما لها وما عليها؛ حيث إنها تمثل ركناً ركيناً في بناء الأسرة واستمرارها ونجاحها؛ ولذا أولاهها الإسلام عناية خاصة، سواء في جانب كفالة حقوقها، أو إرشادها لأداء دورها وواجباتها، فرسم لها المنهج وهداها إليه عبر نصوص كثيرة من القرآن الكريم والسنة المطهّرة.

وقد اقتضى البحث لبيان مكانة المرأة ودورها أن يأتي في: تمهيد وخمسة فصول.

فأما التمهيد فتناول مكانة المرأة بين الإسلام وأصحاب الديانات والحضارات الأخرى.

وأما الفصل الأول: فتناول الزواج في الإسلام وأسس اختيار الأم.

وأما الفصل الثاني: فتناول ضوابط اختيار الأم في الإسلام.

وأما الفصل الثالث: فتعرض لبيان حقوق الأم (الزوجة) وواجباتها.

وأما الفصل الرابع: فتحدث عن دور الأم في تربية الأبناء وتشتّتهم

تتشتة صالحة.

وأما الفصل الخامس: فتناول الوسائل التربوية في تنشئة الأم أبناءها.

ومن خلال هذه الفصول يتبين لنا مدى العناية التي أولاهها الإسلام

للمرأة في داخل إطار الأسرة، ومكانتها الكبيرة، والدور الخطير المنوط

بها.

ونسأل الله أن ينفع بما جاء في هذا الكتاب، وأن يجعله في ميزان

الحسنات يوم القيامة.



Designed & Printed By: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Mohamad Aii Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

هاتف: 12 / 11 / 804810 +961 5
ص ب 9424 - بيروت - لبنان
مكس: 804813 +961 5
رياض الصلح - بيروت 1107 2290

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com
e-mail: sales@al-ilmiyah.com



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971